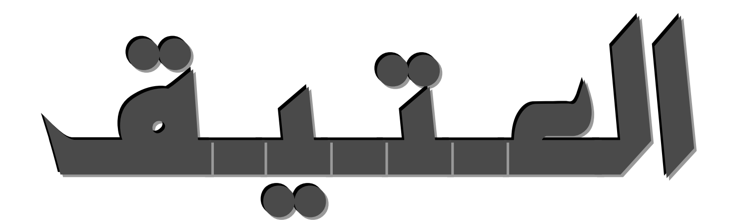


تقريب فقه السابقين الأولين



العتيق

مصنف جامع لفتاوى

أصحاب النبي ﷺ

الكتاب السابع :

كتاب الجمعة

عن رسول الله ﷺ و أصحابه

جمع و تصنيف

محمد بن مبارك حكيمي

فضل الجمعة والساعة التي فيها

- ابن جرير [333/24] حدثنا ابن المثنى قال: ثنا محمد بن جعفر قال: ثنا شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت حارثة بن مضرب يحدث عن علي أنه قال في هذه الآية (وشاهد ومشهود) قال: يوم الجمعة ويوم عرفة. ثم قال حدثنا ابن حميد قال: ثنا مهران عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي (وشاهد ومشهود) قال: الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة.اهـ سفيان أثبت.

- ابن جرير [24/ 333] حدثني يعقوب قال: أخبرنا ابن علية قال: أخبرنا يونس قال: أنبأني عمار قال: قال أبو هريرة: الشاهد يوم الجمعة، والمشهود يوم عرفة. البيهقي [5772] من طريق عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن يونس بن عبيد عن عمار مولى بني هاشم عن أبي هريرة (وشاهد ومشهود) قال: الشاهد يوم الجمعة والمشهود يوم عرفة.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي حاتم [385/12] حدثنا أبي حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن أبي يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس (وشاهد ومشهود) قال: الشاهد الإنسان، والمشهود يوم الجمعة.اهـ حسن لا بأس به.

- البخاري [836] حدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب قال حدثنا أبو الزناد أن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج مولى ربيعة بن الحارث حدثه أنه سمع أبا هريرة أنه سمع رسول الله ﷺيقول: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا ثم هذا يومهم الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله فالناس لنا فيه تبع اليهود غدا والنصارى بعد غد.اهـ

- أبو يعلى [4228] حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا الصعق بن حزن حدثنا علي بن الحكم البناني عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺقال: أتاني جبريل بمثل المرآة البيضاء فيها نكتة

سوداء قلت: يا جبريل ما هذه؟ قال: هذه الجمعة جعلها الله عيدا لك و لأمتك فأنتم قبل اليهود و النصارى، فيها ساعة لا يوافقها عبد يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه إياه. قال: قلت: ما هذه النكتة السوداء؟ قال: هذا يوم القيامة تقوم في يوم الجمعة ونحن ندعوه عندنا المزيد قال: قلت ما يوم المزيد؟ قال: إن الله جعل في الجنة واديا أفيح وجعل فيه كثبانا من المسك الأبيض فإذا كان يوم الجمعة ينزل الله فيه فوضعت فيه منابر من ذهب للأنبياء و كراسي من در للشهداء و ينزلن الحور العين من الغرف فحمدوا الله و مجدوه قال: ثم يقول الله: اكسوا عبادي فيكسون و يقول: أطعموا عبادي فيطعمون ويقول: اسقوا عبادي فيسقون ويقول: طيبوا عبادي فيطيبون ثم يقول: ماذا تريدون؟ فيقولون: ربنا رضوانك قال: يقول: رضيت عنكم ثم يأمرهم فينطلقون و تصعد الحور العين الغرف وهي من زمردة خضراء و من ياقوتة حمراء.اهـ صححه البوصيري في الإتحاف وغيره، واستنكره أبو زرعة.

- مالك [227] عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺقال: من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا أقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- مسلم [2012] حدثني أبو الطاهر وعلي بن خشرم قالا أخبرنا ابن وهب عن مخرمة بن بكير ح وحدثنا هارون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى قالا حدثنا ابن وهب أخبرنا مخرمة عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال قال لي عبد الله بن عمر أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺفي شأن ساعة الجمعة قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله ﷺيقول: هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة.اهـ هذا التفسير رجح الدارقطني وقفه على أبي بردة، وسيأتي ما يدل على ذلك.

- أبو داود [1050] حدثنا أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو يعني ابن الحارث أن الجلاح مولى عبد العزيز حدثه أن أبا سلمة يعني ابن عبد الرحمن حدثه عن جابر بن عبد الله عن رسول الله ﷺأنه قال: يوم الجمعة ثنتا عشرة. يريد ساعة: لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئا إلا آتاه الله عز وجل، فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر.اهـ صححه الألباني. تعيين الساعة أُراه مدرجا[1].

- عبد الرزاق [5558] عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال اجتمع أبو هريرة وكعب فقال أبو هريرة إن في يوم الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله تعالى فيها خيرا إلا آتاه إياه فقال كعب ألا أحدثك عن يوم الجمعة فقال كعب إذا كان يوم الجمعة فزعت السماوات والأرض والبر والبحر والشجر والثرى والماء والخلائق كلها إلا ابن آدم والشيطان قال وتحف الملائكة بأبواب المسجد فيكتبون من جاء الأول فالأول فإذا خرج الإمام طووا صحفهم فمن جاء بعد ذلك جاء بحق الله ولما كتب عليه وحق على كل رجل حالم يغتسل فيه كغسله من الجنابة ولم تطلع الشمس ولم تغرب من يوم أعظم من يوم الجمعة والصدقة فيه أعظم من سائر الأيام قال ابن عباس هذا حديث أبي هريرة وكعب وأرى أنا إن كان لأهله طيب أن يمس منه يومئذ.اهـ صحيح.

- مالك [241] عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أنه قال خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار فجلست معه فحدثني عن التوراة وحدثته عن رسول الله ﷺفكان فيما حدثته أن قلت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أهبط من الجنة وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا

[1] - قال أبو عمر: يقال إن قوله في هذا الحديث فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر من قول أبي سلمة وأبو سلمة هو الذي روى حديث أبي هريرة وقصته مع كعب وعبد الله بن سلام في الساعة التي في يوم الجمعة. [التمهيد19/ 20]

وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والإنس وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه قال كعب ذلك في كل سنة يوم فقلت بل في كل جمعة فقرأ كعب التوراة فقال صدق رسول الله ﷺقال أبو هريرة فلقيت **بصرة بن أبي بصرة الغفاري** فقال من أين أقبلت فقلت من الطور فقال لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت سمعت رسول الله ﷺيقول لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام وإلى مسجدي هذا وإلى مسجد إيلياء أو بيت المقدس يشك قال أبو هريرة ثم لقيت **عبد الله بن سلام** فحدثته بمجلسي مع كعب الأحبار وما حدثته به في يوم الجمعة فقلت قال كعب ذلك في كل سنة يوم قال قال عبد الله بن سلام كذب كعب فقلت ثم قرأ كعب التوراة فقال بل هي في كل جمعة فقال عبد الله بن سلام صدق كعب ثم قال عبد الله بن سلام قد علمت أية ساعة هي قال أبو هريرة فقلت له أخبرني بها ولا تضن علي فقال عبد الله بن سلام هي آخر ساعة في يوم الجمعة قال أبو هريرة فقلت وكيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي وتلك الساعة ساعة لا يصلى فيها فقال عبد الله بن سلام ألم يقل رسول الله ﷺمن جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي قال أبو هريرة فقلت بلى قال فهو ذلك.اهـ ورواه الطبراني في الدعاء [186] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن المنهال ثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة مثله. رواه البخاري ومسلم مختصرا. والترمذي من طريق مالك وصححه.

- ابن المنذر [1727] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا يعقوب بن عبد الرحمن قال: أخبرني أبو حازم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن ناسا من أصحاب النبي ﷺاجتمعوا، فتذاكروا الساعة في يوم الجمعة، فتفرقوا ولم يختلفوا أنها آخر ساعة من يوم الجمعة.اهـ صحيح وهو ما حكاه أبو سلمة قبل.

- عبد الرزاق [5579] عن ابن جريج قال حدثني موسى بن عقبة أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يقول سمعت عبد الله بن سلام يقول النهار اثنتا عشرة ساعة والساعة التي يذكر فيها من يوم الجمعة ما يذكر آخر ساعات النهار قال وحدثني موسى أيضا قال قال رجل لرجل كيف زعموا أنها هي والإنسان لا يصلي فيها فقال الاخر إن أبا هريرة كان يقول لا يزال الانسان في صلاة ما لم يقم من مصلاه أو تحدث.اهـ صحيح.

- ابن سعد [44] أخبرنا عفان بن مسلم أخبرنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام قال: خلق الله آدم في آخر يوم الجمعة.اهـ صحيح.

- ابن الجعد [3055] أخبرنا يزيد بن إبراهيم نا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال: إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد قائم يصلي يسأل الله فيها خيرا إلا أعطاه ثم قال بيده هكذا فقلنا يصغرها أو يزهدها.اهـ هو في الصحيحين مرفوعا وكان ابن سيرين يوقِف.

- عبد الرزاق [5586] عن ابن جريج قال أخبرني داود بن أبي عاصم عن عبد الله بن يحنس عن صالح مولى معاوية قال قلت لأبي هريرة زعموا أن ليلة القدر قد رفعت قال كذب من قال كذلك قلت فهي في كل شهر رمضان أستقبله قال نعم قال قلت هل زعموا أن الساعة في يوم الجمعة لا يدعو فيها مسلم إلا استجيب له قد رفعت قال كذب من قال قلت فهي في كل جمعة أستقبلها قال نعم.اهـ زيادة صالح خطأ إنما هو عبد الله بن يحنس مولى معاوية قال قلت لأبي هريرة، كذلك في التاريخ للبخاري والجرح والتعديل والثقات لابن حبان. وكلهم ثقات. وقد رواه عبد الرزاق في الصيام [7707] عن ابن جريج قال أخبرني داود بن أبي عاصم عن عبد الله بن يحنس قال قلت لأبي هريرة فذكره مختصرا.

- عبد الرزاق [5577] عن الثوري عن يونس عن عطاء عن أبي هريرة قال: الساعة التي تقوم في يوم الجمعة ما بين العصر إلى أن تغرب الشمس.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5504] حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس وأبي هريرة قالا: الساعة التي تذكر في الجمعة: ما بين العصر إلى أن تغرب الشمس. ابن أبي شيبة[5505] حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة مثله.اهـ ابن أبي ليلى فيه ضعف.

- عبد الرزاق [5567] عن ابن جريج قال أخبرني العلاء عن ابن دارة مولى عثمان أنه سمع أبا هريرة يقول لا تقوم الساعة يوم السبت ولا يوم الأحد ولا يوم الاثنين ولا يوم الثلاثاء ولا يوم الاربعاء ولا يوم الخميس ثم سكت.اهـ حديث حسن تقدم شاهده.

- ابن المنذر[1718] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا خلف بن خليفة قال: ثنا ليث عن مجاهد عن أبي هريرة في الساعة التي ينتظر فيها ما ينتظر من يوم الجمعة فقال: بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وبعد صلاة العصر إلى غروب الشمس. ابن المنذر [1719] وحدثنا عن محمد الزنبور قال: ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال: الساعة التي ترجى في الجمعة من صلاة الصبح إلى أن تطلع الشمس، ومن صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس.اهـ ليث ضعيف.

- عبد الرزاق [5580] عن ابن جريج قال حدثني حسن بن مسلم لا أعلمه إلا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ابن جريج وحدثني عثمان بن أبي سليمان نحوه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وسئل عن تلك الساعة فقال خلق اللّٰه آدم بعد العصر يوم الجمعة وخلقه من أديم الارض كلها أحمرها وأسودها وطيبها وخبيثها ولذلك كان في ولده الاسود والأحمر والطيب والخبيث فأسجد له ملائكته وأسكنه جنته فللّٰه ما أمسى ذلك اليوم حتى عصاه فأخرجه منها.اهـ وقال مسدد [708] حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن حسان حدثني قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس مثله. صحيح.

- مسلم [1419] حدثنا يحي بن يحيي وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال يحيي أخبرنا وقال الآخران حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصى فقد لغا.اهـ

- عبد الرزاق [5589] عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن وديعة الحرزي عن أبي ذر قال وسمعت عبد الوهاب بن أبي ذئب عن أبي ذر قال من اغتسل يوم الجمعة فأحسن غسله ولبس من صالح ثيابه ومس ما كتب الله له من طيب أهله أو دهنه ثم راح إلى الجمعة فلم يفرق بين اثنين غفر له ما بين الجمعتين وزيادة ثلاثة أيام.اهـ حسن.

- ابن المنذر [1724] حدثونا عن الحسين بن عيسى الصغاني ومحمد بن يحيي قالا: ثنا عبد الله بن يزيد ثنا حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافري عن الحارث بن يزيد الحضرمي عن عبد الله بن حجيرة عن أبي ذر أن امرأته سألته عن الساعة التي يستجيب الله فيها للعبد المؤمن، فقال: إنها بعد زيغ الشمس يشير إلى ذراع، فإن سألتيني بعدها فأنت طالق، يعني يوم الجمعة. الطبراني في الدعاء [183] حدثنا بشر بن موسى ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح أخبرني بكر بن عمرو عن الحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن حجيرة عن أبي ذر أن امرأته سألته عن الساعة التي يستجيب الله عز وجل فيها للعبد المؤمن يوم الجمعة، فقال: إنها بعد بزيغ الشمس - يشير إلى ذراع - فإن سألتني بعدها فأنت طالق. يعني يوم الجمعة.اهـ عبد الرحمن أصح، وهذا مرسل مصري رجاله ثقات.

- ابن أبي شيبة [5552] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال: إن سيد الأيام يوم الجمعة، وسيد الشهور رمضان.اهـ لا بأس به، يأتي في الصوم.

- ابن أبي شيبة [5506] حدثنا هشيم عن مغيرة عن واصل عن أبي بردة قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن الساعة التي في الجمعة؟ قال: فقلت هي الساعة التي اختار الله لها، أو فيها الصلاة، قال: فمسح رأسي، وبرك علي، وأعجبه ما قلت. رواه أبو بكر المروزي في الجمعة [9] حدثنا سريج حدثنا هشيم أنا مغيرة عن واصل الأحدب عن أبي بردة قال: كنت عند ابن عمر، فسأل عن الساعة التي في يوم الجمعة؟ قال: قلت: هي الساعة التي اختار الله فيها الصلاة، قال: فمسح رأسي، وبرّك علي، وأعجبه ما قلت.اهـ

وقال ابن أبي شيبة [31208] حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال: إن الساعة التي يستجاب فيها لمن دعا يوم الجمعة: حين يقوم الإمام في الصلاة حتى ينصرف منها. ابن المنذر [1722] حدثنا أبو أحمد قال: أخبرنا أبو نعيم قال: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال: عند نزول الإمام يعني الساعة التي في الجمعة.اهـ تقدم نحوه عند مسلم.

وقال أبو الحسن ابن حذلم في جزئه [35] حدثنا يزيد بن محمد قال حدثنا هشام بن إسماعيل قال حدثنا إسماعيل بن سماعة عن موسى بن أعين عن أبي عمرو عن حسان بن عطية قال: ذكرت الساعة التي جعل الله في الجمعة عند ابن عمر، فقال رجل: والذي نفسي بيده، إني لعارف أي ساعة هي، فكأن ابن عمر اشرأب إليه، فقال الرجل: ألا ترى أن الله يقول (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) فترى أن الله عز وجل جاعل ذلك في غير الساعة التي يحرص عليها.اهـ مرسل جيد، أبو عمرو هو الأوزاعي.

وقال الطبراني في الدعاء [181] حدثنا محمد بن رزيق بن جامع المصري ثنا أحمد بن صالح ثنا ابن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن أبي بردة بن أبي موسى قال: قيل لعبد الله

بن عمر: هل سمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة شيئا؟ قال: سمعته يقول: بين أن يجلس الإمام إلى أن تقام الصلاة.اهـ منكر.

- ابن أبي شيبة [5508] حدثنا زيد بن حباب قال: حدثنا معاوية بن صالح قال: حدثنا موسى بن يزيد بن موهب أبو عبد الرحمن الأملوكي عن أبي أمامة قال: إني لأرجو أن تكون الساعة التي في الجمعة إحدى هذه الساعات: إذا أذن المؤذن، أو الإمام على المنبر أو عند الإقامة.اهـ هذا إسناد حسن، موسى وثقه ابن حبان سمع أبا أمامة.

- الطبراني [74/18] حدثنا بكر بن سهل ثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن سليم بن عامر عن جبير بن نفير عن عوف بن مالك قال: إني لأرجو أن تكون ساعة الجمعة في إحدى الساعات الثلاث إذا أذن المؤذن وإذا أم الإمام المنبر وعند الإقامة.اهـ سند جيد.

- ابن أبي شيبة [5512] حدثنا معاوية بن هشام قال: حدثنا سليمان بن قرم عن أبي حبيب عن نبل عن سلامة بنت أفعى قالت: كنت عند عائشة في نسوة فسمعتها تقول: إن يوم الجمعة مثل يوم عرفة، وإن فيه لساعة تفتح فيها أبواب الرحمة فقلنا: أي ساعة؟ فقالت: حين ينادي المنادي بالصلاة. ابن أبي شيبة [5513] حدثنا عبيدة بن حميد عن سنان بن حبيب عن نبل بنت بدر عن سلامة بنت أفعى عن عائشة قالت: إن يوم الجمعة مثل يوم عرفة، تفتح فيه أبواب الرحمة، وفيه ساعة لا يسأل الله العبد شيئا إلا أعطاه، قيل: وأية ساعة؟ قالت: إذا أذن المؤذن لصلاة الغداة.اهـ نبل وسلامة لا تعرفان.

القراءة في صبح يوم الجمعة

- ابن أبي شيبة [5492] حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة بـ (الم تنزيل) و(هل أتى على الإنسان).اهـ رواه البخاري ومسلم.

- حرب [815] حدثنا عمرو بن عثمان قال: ثنا بقية بن الوليد قال: ثنا سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن أم الحكم قال: صليت خلف عثمان بن عفان فكان يقرأ في صلاة الصبح من يوم الجمعة إلى صلاة الصبح من يوم الخميس من (الذين كفروا) إلى الممتحنة أربعة عشر سورة، ويقرأ في صلاة المغرب من يوم الجمعة إلى صلاة المغرب من يوم الخميس من المرسلات إلى (لا أقسم بهذا البلد) أربعة عشر سورة.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5488] حدثنا وكيع عن الحسن بن صالح عن أبيه عن عثمان بن أبي صفية عن علي أنه قرأ في الفجر يوم الجمعة بسورة الحشر، وسورة الجمعة.اهـ عثمان كوفي ذكره ابن حبان في الثقات، وخبر أهل الكوفة عنه في مقام الظنة.

- ابن أبي شيبة [5486] حدثنا ابن نمير عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال: ما شهدت ابن عباس قرأ يوم الجمعة إلا بـ (الم تنزيل) و(هل أتى على الإنسان). ابن أبي شيبة [5487] حدثنا يزيد بن هارون عن شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير قال: ما صليت خلف ابن عباس يوم الجمعة الغداة إلا قرأ سورة فيها سجدة.اهـ ضعيف.

- حرب [820] حدثنا إسحاق قال: ثنا يحيى بن ضريس قال: ثنا أبو سنان عن حبيب بن أبي ثابت قال: كانوا يستحبون أن يقرؤوا ليلة الجمعة سورة الجمعة كي يعلم الناس أن الليلة ليلة الجمعة.اهـ أبو سنان اسمه سعيد بن سنان. فيه ضعف.

وقت الجمعة

- ابن أبي شيبة [5178] حدثنا زيد بن حباب قال: حدثنا فليح بن سليمان قال: أخبرني عثمان بن عبد الرحمن أنه سمع أنس بن مالك يقول: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة إذا مالت الشمس.اهـ رواه البخاري.

- ابن أبي شيبة [5180] حدثنا وكيع عن يعلى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: كنا نصلي مع النبي ﷺالجمعة إذا زالت الشمس، ثم نرجع نتبع الفيء.اهـ رواه البخاري ومسلم.

- عبد الرزاق [5210] عن معمر عن جعفر بن برقان عن ثابت أبي الحجاج عن عبد الله بن سيدان قال شهدت الجمعة مع أبي بكر فقضى صلاته وخطبته قبل نصف النهار ثم شهدت الجمعة مع عمر فقضى صلاته وخطبته مع زوال الشمس. ابن أبي شيبة [5174] حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابي عن عبد الله بن سيدان السلمي قال: شهدت الجمعة مع أبي بكر الصديق فكانت خطبته وصلاته قبل نصف النهار، ثم شهدنا مع عمر فكانت خطبته وصلاته إلى أن أقول: انتصف النهار، ثم شهدنا مع عثمان، فكانت صلاته وخطبته إلى أن أقول: زال النهار، فما رأيت أحدا عاب ذلك ولا أنكره.اهـ ابن المنذر [995] حدثنا محمد بن إسماعيل قال: ثنا محمد بن كناسة وكثير بن هشام قالا: ثنا جعفر بن برقان قال: ثنا ثابت بن الحجاج عن عبد الله بن سيدان المطرودي ثم من بني سليم فذكر نحوه.اهـ ابن سيدان قال البخاري لا يتابع على حديثه.

- مالك [13] عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه قال:كنت أرى طنفسة لعقيل بن أبي طالب يوم الجمعة تطرح إلى جدار المسجد الغربي فإذا غشي الطنفسة كلها ظل الجدار خرج عمر بن الخطاب وصلى الجمعة قال مالك والد أبي سهيل ثم نرجع بعد صلاة الجمعة فنقيل قائلة الضحاء.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5209] عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال هجرت يوم الجمعة فلما زالت الشمس خرج عمر فصعد المنبر وأخذ المؤذن في أذانه.اهـ صحيح، ورواه مسلم مطولا.

- عبد الرزاق [5227] عن ابن جريج عن رجل عن عكرمة بن خالد قال خرجت من المسجد فلقيني مسلم بن نوفل يوم الجمعة فقال: أصليتم؟ قلت: لا. قال: لقد صليتها مع عمر بن الخطاب فوضع المنبر في الحجر.اهـ

- ابن سعد [11754] أخبرنا عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي وهشام أبو الوليد الطيالسي قالا: حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة قال: وكانت قد حجت مع النبي ﷺقالت: كان رجالنا يجيئون في خلافة عمر يتبعون أفياء الحيطان أرديتهم على رؤوسهم، ثم يقيلون بعد الجمعة.اهـ مسدد [733] حدثنا يحيي عن شعبة قال: حدثني خبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة وكانت قد حجت مع النبي ﷺقالت: كان رجالنا يجمعون مع عمر ثم يرجعون وأرديتهم على رءوسهم يتبعون فيء الحيطان يقيلون بعدها.اهـ قال ابن حجر: إسناده صحيح.

- مالك [14] عن عمرو بن يحيي المازني عن ابن أبي سليط أن عثمان بن عفان صلى الجمعة بالمدينة وصلى العصر بملل قال مالك وذلك للتهجير وسرعة السير. ابن المنذر [996] حدثنا علي بن الحسن قال ثنا عبد الله عن سفيان قال حدثني عمرو بن يحيي المازني عن عبد الله بن سليط قال: كنت أصلي مع عثمان الجمعة، ثم آتي بني دينار، وما أجد شيئا يظلني.اهـ سند صحيح، وعبد الله بن أبي سليط هو الصواب أما عبد الله بن سليط فمدني متأخر.

- عبد الرزاق [5211] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن يزيد بن هرمز قال أخبرني أبان بن عثمان قال كنا نصلي الجمعة مع عثمان فنرجع فنقيل. ابن المنذر [988] حدثنا محمد بن إسماعيل قال: ثنا حجاج قال: ثنا ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار عن يزيد بن هرمز قال: أنا أبان بن عثمان قال: كنا نصلي الجمعة مع عثمان بن عفان ثم نرجع فنقيل.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5216] عن قيس بن الربيع عن إسماعيل بن سميع الحنفي عن أبي رزين قال كنا نجمع مع علي بن أبي طالب ثم ننصرف فيكون الفيء أحيانا وأحيانا لا يكون لا نراه يقول نراه أحيانا وأحيانا لا نراه. ابن أبي شيبة [5186] حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال: كنا نصلي مع علي الجمعة، فأحيانا نجد فيئا، وأحيانا لا نجده. ابن المنذر [987] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا أبو معاوية قال: ثنا إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال: صليت مع علي الجمعة حين زالت الشمس.اهـ ورواه سنيد عن أبي معاوية مثله. حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [5181] حدثنا وكيع عن أبي العنبس عمرو بن مروان عن أبيه قال: كنا نجمع مع علي إذا زالت الشمس.اهـ حسن، مروان الجعفي ذكره أبو حاتم في الثقات.

- ابن المنذر [986] حدثنا يحيى بن محمد قال ثنا أحمد بن يونس قال ثنا زهير قال ثنا أبو إسحاق أنه صلى خلف علي الجمعة فصلاها بالهاجرة بعد ما زالت الشمس. ابن سعد [2831] أخبرنا الفضل بن دكين قال أخبرنا زهير عن أبي إسحاق أنه صلى مع علي الجمعة حين مالت الشمس قال: فرأيته أبيض اللحية أجلح. وقال أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق أنه صلى خلف علي الجمعة قال: فصلاها بالهاجرة بعد ما زالت الشمس وإنه رآه قائما أبيض اللحية أجلح. وقال الفسوي [630/2] حدثنا الحجاج بن المنهال وسعيد بن منصور قالا حدثنا أبو عوانة عن أبي إسحاق قال: رأيت علي بن أبي طالب يخطب يوم الجمعة. قال أبو عوانة فسألته أي ساعة كان يصلي؟ قال: نحو من صلاتنا، وكان ذلك في عمل يوسف بن عمر، وكان لا يصلي حتى تزول الشمس. ثم قال يعقوب حدثنا أحمد بن يونس قال ثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق أنه صلى خلف علي الجمعة فصلاها بالهاجرة بعد ما زالت الشمس، وأنه رآه قائما أبيض اللحية أجلح.اهـ ورواه أبو بكر ابن عياش عن أبي إسحاق. صحيح.

- عبد الرزاق [5217] عن قيس بن الربيع عن إسماعيل بن سميع عن رجل سماه قال: كنا نجمع مع عمار بن ياسر فما أدري أزالت الشمس أم لم تزل. ابن أبي شيبة [5182] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن إسماعيل بن سميع عن بلال العبسي أن عمارا صلى بالناس الجمعة، والناس فريقان: بعضهم يقول: زالت الشمس وبعضهم يقول: لم تزل. ابن الجعد [2338] أنا شريك عن إسماعيل بن سميع عن بلال العبسي قال: صلى عمار بالناس يوم الجمعة فقال بعض الناس زالت الشمس وقال بعضهم لم تزل. ابن المنذر [989] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا أبو معاوية قال: ثنا إسماعيل بن سميع عن بلال العبسي قال: صلى بنا عمار بن ياسر، فانصرف والناس فرقان فرق يقولون: زالت الشمس وفرق يقولون: لم تزل.اهـ حسن صحيح.

- الطبراني [9557] حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش ثنا زيد بن وهب قال: كنا نصلي الجمعة مع عبد الله ثم نرجع فنقيل.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5176] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال: صلى بنا عبد الله الجمعة ضحى، وقال: خشيت عليكم الحر. ابن المنذر [997] حدثنا محمد بن إسماعيل قال: ثنا أبو الوليد الطيالسي قال: ثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت عبد الله بن سلمة وإنا لنعرف وننكر. قال: كان عبد الله ينصرف من الجمعة ضحى، ويقول: إنما عجلت بكم خشية الحر عليكم.اهـ أراه مما أنكر عمرو على ابن سلمة.

وقال أبو جعفر الرزاز في أماليه [237] حدثنا محمد بن عبدك القزاز قال حدثنا أبو بلال قال حدثنا قيس بن الربيع عن سعيد بن المرزبان عن أبي عبيدة بن عبد الله قال: قال عبد الله بن مسعود: ما كان عيد قط إلا في صدر النهار ولقد رأيتنا وإنا لنجمع مع رسول الله ﷺ في ظل الحطيم.اهـ ضعيف جدا.

- عبد الرزاق [5214] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يوسف بن ماهك قال قدم **معاذ بن جبل** من الشام فوجد أهل مكة يصلون الجمعة في الحجر فنهرهم أن يصلوها حتى تفيء الكعبة من وجهها وذلك الزوال. ابن أبي شيبة [5183] حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن يوسف بن ماهك قال: قدم معاذ مكة وهم يجمعون في الحجر، فقال: لا تجمعوا حتى تفيء الكعبة من وجهها. ابن المنذر [990] أخبرنا الربيع قال: أخبرنا الشافعي قال: أخبرنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يوسف بن ماهك قال: قدم معاذ بن جبل على أهل مكة وهم يصلون الجمعة والفيء في الحجر، فقال: لا تصلوا حتى تفيء الكعبة من وجهها.اهـ مرسل جيد.

- ابن أبي شيبة [5187] حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا الحسن عن سماك قال: كان **النعمان بن بشير** يصلي بنا الجمعة بعد ما تزول الشمس.اهـ إسناد حسن، الحسن هو ابن صالح.

- ابن أبي شيبة [5188] حدثنا محمد بن بشر العبدي قال حدثنا عبد الله بن الوليد عن الوليد بن العيزار قال: ما رأيت إماما كان أحسن صلاة للجمعة من **عمرو بن حريث** كان يصليها إذا زالت الشمس. ابن المنذر [992] حدثنا محمد بن إسماعيل قال ثنا عيسى قال ثنا محمد بن بشر العبدي عن عبد الله بن الوليد مثله. صحح إسناده ابن حجر في الفتح.

- ابن المنذر [991] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبيه أخبره أنهم كانوا يصلون الجمعة مع **قيس بن سعد الأنصاري** صاحب نبي الله ﷺحين تزيغ الشمس ويرجعون فيقيلون.اهـ صحيح، والد يزيد اسمه سويد.

- ابن المنذر [994] وحدثونا عن محمد بن يحيي قال: ثنا ابن أبي مريم قال: أنا يحيي بن أيوب عن ابن عجلان عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يروح إلى الجمعة حتى تزيغ الشمس.اهـ يحيي فيه ضعف.

- ابن أبي شيبة [31197] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال: صلى بنا معاوية الجمعة بالنخيلة في الضحى، ثم خطبنا فقال: ما قاتلتكم لتصلوا ولا لتصوموا ولا لتحجوا ولا لتزكوا، وقد أعرف أنكم تفعلون ذلك، ولكن إنما قاتلتكم لأتأمر عليكم، فقد أعطاني الله ذلك وأنتم كارهون. ابن المنذر [998] حدثنا محمد بن علي قال ثنا سعيد قال ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال: صلى بنا معاوية الجمعة في الضحى.اهـ وقال يعقوب الفسوي [327/3] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسعيد بن منصور قالا ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال صلى بنا معاوية بالنخيلة يعني خارج الكوفة الجمعة في الضحى ثم خطبنا فقال ما قاتلتكم لتصوموا ولا لتصلوا ولا لتحجوا ولا لتزكوا قد عرفت أنكم تفعلون ذلك ولكن إنما قاتلتكم لأتأمر عليكم فقد أعطاني الله ذلك وأنتم كارهون. ابن سعد [6717] أخبرنا يعلى بن عبيد قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال: خطبنا معاوية بالنخيلة فقال: يا أهل العراق أترون أني إنما قاتلتكم لأنكم لا تصلون؟ والله إني لأعلم أنكم تصلون أو أنكم لا تغتسلون من الجنابة؟ ولكن إنما قاتلتكم لأتأمر عليكم فقد أمرني الله عليكم.اهـ الحديث ذكره البخاري في التاريخ في ترجمة ابن سويد ثم قال: لا يتابع عليه.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [5208] عن ابن جريج عن عطاء قال: كل عيد حين يشتد الضحى الجمعة والأضحى والفطر كذلك بلغنا.اهـ سند صحيح، أراه في سياق اجتماع الجمعة والعيد، يأتي في كتاب العيدين.

- ابن أبي شيبة [5175] حدثنا جرير عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء قال: كان من قبلكم يصلون الجمعة، وإن ظل الكعبة كما هو. الفاكهي [1967] حدثنا عبد السلام بن عاصم قال ثنا جرير عن يزيد بن أبي زياد عن عطاء بن أبي رباح مثله. يزيد ضعيف.

القيلولة بعد الجمعة

- ابن أبي شيبة [5163] حدثنا بشر بن مفضل عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال: كنا نتغدى ونقيل بعد الجمعة.اهـ رواه البخاري.

- ابن أبي شيبة [5167] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن بديل بن ميسرة عن امرأة قالت: جاورت مع عمر سنة، فكانت القائلة بعد الجمعة.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5164] حدثنا هشيم قال أخبرنا محمد بن سعد الأنصاري عن أبيه قال: كنا نجمع مع عثمان بن عفان، ثم نرجع فنقيل.اهـ حسن، سعد وثقه ابن حبان، وقد تقدم شاهد له.

- ابن أبي شيبة [5162] حدثنا غندر عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد قال: كان سعد يقيل بعد الجمعة.اهـ ورواه مسدد [732] حدثنا يحيي عن شعبة مثله وصححه ابن حجر.

- ابن أبي شيبة [5170] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: كنا نصلي مع عبد الله الجمعة، ثم نرجع فنقيل.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5165] حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن أنس قال: كنا نجمع فنرجع فنقيل.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5166] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال: حدثني ثابت بن الحجاج عن ابن عمر قال: كنا نجمع، ثم نرجع فنقيل.اهـ حسن.

- ابن أبي شيبة [5169] حدثنا أبو الأحوص عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال: كنا نصلي الجمعة ثم نرجع فنقيل.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5171] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن محمد بن عمرو قال: حدثنا أشياخنا منهم: أبو سلمة قال: كنا نقيل بعد الجمعة.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5172] حدثنا عبد الله بن الأجلح عن الحسن بن عبيد الله قال: سمعت ابن أبي الهذيل يقول: كنا نصلي الجمعة ثم نرجع فنقيل.اهـ عبد الله بن أبي الهذيل أدرك الخلفاء عمر فمن دونه. حسن صحيح.

هل على أهل القرى جمعة

- البخاري [853] حدثنا بشر بن محمد قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرنا سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن رسول الله ﷺيقول: كلكم راع. وزاد الليث قال يونس كتب زريق بن حكيم إلى ابن شهاب وأنا معه يومئذ بوادي القرى هل ترى أن أجمع؟ وزريق عامل على الأرض يعملها وفيها جماعة من السودان وغيرهم وزريق يومئذ على أيلة فكتب ابن شهاب وأنا أسمع بأمره أن يجمع يخبره أن سالما حدثه أن عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله ﷺيقول: كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته. قال وحسبت أن قد قال: والرجل راع في مال أبيه ومسؤول عن رعيته وكلكم راع ومسؤول عن رعيته.اهـ

- ابن أبي شيبة [5108] حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة أنهم كتبوا إلى عمر يسألونه عن الجمعة؟ فكتب: جمعوا حيثما كنتم[1]. ابن المنذر [1750] حدثنا علي بن عبد العزيز قال ثنا مسلم بن إبراهيم قال ثنا شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة أن أبا هريرة كتب إلى عمر بن الخطاب وهو بالبحرين يسأله عن الجمعة، فكتب إليه عمر أن جمعوا حيث ما كنتم.اهـ كذا، وذكره البيهقي في المعرفة عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع. ورواه مسدد [711] حدثنا يحيى عن شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة قال: كتبنا إلى عمر نسأله عن الجمعة بالبحرين فكتب إلينا أن جمعوا حيث ما كنتم.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5177] عن الثوري عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع وكان يعد الامصار البصرة والكوفة والمدينة والبحرين ومصر والشام والجزيرة وربما قال اليمن واليمامة. ابن أبي شيبة [5098] حدثنا جرير عن منصور عن طلحة عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال: قال علي: لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع. ابن أبي شبية [5106]حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: لا تشريق ولا جمعة إلا في مصر جامع. ابن المنذر [1748] حدثنا يحيى بن محمد قال ثنا أبو عمر قال ثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع. الطحاوي [ك970] حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة عن زبيد الإيامي قال: سمعت سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي مثله. ثم قال حدثنا إبراهيم قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي فذكره. ابن الجعد [2990] أنا

---

[1] - ابن أبي شيبة [5111] حدثنا ابن إدريس عن مالك قال: كان أصحاب محمد ﷺ في هذه المياه بين مكة والمدينة يجمعون.اهـ

جعفر عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع. البيهقي [5823] من طريق يعلى بن عبيد حدثنا سفيان عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال قال علي: لا جمعة ولا تشريق إلا في مصر جامع.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5157] عن هشام بن عروة عن عائشة بنت **سعد بن أبي وقاص** قالت: كان أبي يكون من المدينة على ستة أميال أو ثمانية فكان ربما يشهد الجمعة بالمدينة وربما لم يشهدها. ابن أبي شيبة [5112] حدثنا وكيع عن هشام بن عروة قال: أرسلت إلى عائشة ابنة سعد أسألها عن الجمعة؟ فقالت: كان سعد على رأس سبعة أميال أو ثمانية فكان أحيانا يأتيها، وأحيانا لا يأتيها.اهـ حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [5100] حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن إبراهيم عن **حذيفة** قال: ليس على أهل القرى جمعة إنما الجمعة على أهل الأمصار مثل المدائن. ابن أبي شيبة [5133] حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن إبراهيم عن حذيفة قال: ليس على من على رأس ميل جمعة.اهـ ورواه لوين عن عباد مثله. مرسل حسن.

- ابن سعد [5494] أخبرنا أحمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال سمعت أبا إسحاق يقول: كان **حذيفة** يجيء كل جمعة من المدائن إلى الكوفة قال أبو بكر: فقلت له: يستطيع أن يجيء من المدائن إلى الكوفة؟ قال: نعم كانت له بغلة فارهة.اهـ مرسل ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5123] حدثنا أبو داود الطيالسي عن قرة بن خالد قال: حدثنا محمد بن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب قال: كان **ابن سلام** يأتينا يوم الجمعة، فيعلق معه إداوة من ماء، ويجمع من العوالي.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5158] أخبرنا معمر عن ثابت البناني قال كان أنس يكون في أرضه وبينه وبين البصرة ثلاثة أميال فيشهد الجمعة بالبصرة.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5116] حدثنا وكيع عن أبي البختري قال: رأيت أنسا شهد الجمعة من الزاوية وهي فرسخان من البصرة.اهـ صحيح.

- ابن سعد [6512] أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا المثنى بن سعيد الأزدي الذارع - وكان ذارع الحسن هو ويزيد الرشك - قال: رأيت أنس بن مالك يأتي المسجد من الزاوية يجمع وهو على حمار عليه رحل.اهـ صحيح.

- مسدد [710] حدثنا أبو عوانة عن حميد الطويل قال: كان أنس يكون أحيانا في قصره، فأحيانا يجمع وأحيانا لا يجمع.اهـ سند صحيح.

- ابن المنذر [1755] حدثنا محمد بن مهل قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن أنس، وأيوب عن نافع قالا: تجب الجمعة على من آواه الليل إلى رحله.اهـ صحيح، إن كان محفوظا، فقد رواه جويرية عن نافع عن ابن عمر، يأتي.

- عبد الرزاق [5159] عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب أن عبد الله بن عمرو بن العاص يكون بالوهط فلا يشهد الجمعة مع الناس بالطائف وإنما بينه وبين الطائف أربعة أميال أو ثلاثة.اهـ منقطع. ابن أبي شيبة [5134] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو أنه كان يشهد الجمعة في الطائف وهو في قرية، يقال لها: الوهط على رأس ثلاثة أميال.اهـ ابن فضيل سمع عطاء آخرا. وله شويهد رواه البيهقي [5792] من طريق أبي عامر موسى بن عامر حدثنا الوليد هو ابن مسلم قال وأخبرني زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال: إنما تجب الجمعة على من سمع النداء فمن سمعه فلم يأته فقد عصى ربه.اهـ الوليد يسوي.

- عبد الرزاق [5160] عن رجل من أسلم عن أبي الزناد عن أبي ميمونة الأسدي قال كان أبو هريرة يكون على رأس خمسة أميال من المدينة فيجمع وينزل.اهـ ضعيف.

- ابن سعد [6262] أخبرنا سعيد بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن أبي منبوذة كان لأبي هريرة برذون وبعير وكان من المدينة على خمسة أميال فربما لم يجئ الجمعة كثيرا.اهـ أبو منبوذة لم أعرفه.

- ابن أبي شيبة [5132] حدثنا أبو داود الطيالسي عن أيوب بن عتبة عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: تؤتى الجمعة من فرسخين. ابن المنذر [1757] حدثنا علي بن عبد العزيز قال ثنا عاصم بن علي قال ثنا أيوب بن عتبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: الجمعة على من آواه الليل إلى أهله.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5448] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال: حدثني الوليد بن أبي الوليد قال: رأيت أبا هريرة يأتي الجمعة من ذي الحليفة ماشيا. البيهقي [5803] من طريق عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة عن ابن أبي جعفر عن الأعرج أن أبا هريرة كان يأتي الجمعة من ذي الحليفة يمشي وهو على رأس ستة أميال من المدينة.اهـ صحيح.

- ابن المنذر [1756] حدثنا يحيى بن محمد قال ثنا مسدد قال ثنا جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر قال: الجمعة على من آواه الليل إلى أهله.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5185] عن عبد الله بن عمر عن نافع قال: كان ابن عمر يرى أهل المياه بين مكة والمدينة يجمعون فلا يعيب عليهم[1]اهـ لا بأس به.

---

[1] - البيهقي [5820] من طريق الوليد بن مسلم قال: سألت الليث بن سعد فقال: كل مدينة أو قرية فيها جماعة وعليهم أمير أمروا بالجمعة. فليجمع بهم فإن أهل الإسكندرية ومدائن مصر ومدائن سواحلها كانوا يجمعون الجمعة

- البخاري [892] حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا أبو عامر العقدي قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي جمرة الضبعي عن ابن عباس أنه قال: إن أول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله ﷺفي مسجد عبد القيس بجواثى من البحرين.اهـ

- عبد الرزاق [5162] عن محمد بن راشد قال أخبرني عبدة بن أبي لبابة أن **معاذ بن جبل** كان يقوم على منبره فيقول: يا أهل قردا ويا أهل دامرة قريتين من قرى دمشق إحداهما على أربع فراسخ والأخرى على خمسة إن الجمعة لزمتكم وأن لا جمعة إلا معنا. هذا منقطع، ورجاله ثقات.

- عبد الرزاق [5161] عن ابن جريج قال أخبرني سليمان بن موسى أن **معاوية** كان يدعو الناس إلى شهود الجمعة على المنبر بدمشق فيقول: اشهدوا الجمعة يا أهل كذا يا أهل كذا حتى يدعو أهل ماترين وأهل فائن حينئذ من دمشق على أربعة وعشرين ميلا فيقول اشهدوا يا أهل فاين.اهـ مرسل حسن.

وقال ابن المنذر [1759] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد بن منصور قال: ثنا فرج بن فضالة عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن سليمان الأنصاري قال: سمعت معاوية يخطب بدمشق وهو يقول: ألا إن الجمعة واجبة على قردا وراكية وأبطيعة وفلانة وفلانة حولها على اثني عشر ميلا. ورواه ابن عساكر في تاريخ دمشق [3331] من طريق عبد الله بن سليمان بن الأشعث نا محمد بن عبيد الله نا يونس بن محمد نا فرج بن فضالة حدثني عبد الله بن سليمان الأنصاري وكان من أصحاب أبي الدرداء قال: سمعت معاوية يخطب بدمشق ويقول: إن الجمعة واجبة على أهل قردا والبضيع وزاكية وفلانة وفلانة على رأس اثني عشر ميلا.اهـ ابن فضالة ضعيف.

على عهد عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما بأمرهما وفيها رجال من الصحابة. وبإسناده حدثنا الوليد قال وأخبرني شيبان حدثني مولى لآل سعيد بن العاص أنه سأل عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن القرى التي بين مكة والمدينة ما ترى في الجمعة؟ قال: نعم إذا كان عليهم أمير فليجمع.اهـ

وروى البيهقي [5808] من طريق أبي عامر الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم أخبرني أبو عمرو وهو الأوزاعي عن يحيى بن سعيد أن أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أمر أهل ذي الحليفة بحضور الجمعة بالمدينة فكانوا يجمعون بها. قال وأخبرني أبو عمرو عن عمر بن عبد العزيز مثله. قال الوليد فقلت لأبي عمرو على من تجب الجمعة؟ قال: على من أواه الليل إلى أهله عند انصرافه منها. كان عبد الله بن عمر يقول ذلك. قال الوليد وأخبرني إسماعيل عن عمرو بن مهاجر عن أبيه أنه سمع معاوية بن أبي سفيان يقول: الجمعة على من آب إلى أهله، وإنه كان يقول في خطبته: يا أهل قردا يا أهل راكية وأقاصي الغوطة وأداني الثينية الجمعة الجمعة.اهـ

- ابن المنذر [1749] حدثنا نصر بن زكريا قال ثنا أبو سلمة يحيى بن خلف قال ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أبي أمامة عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: كنت قائدا لأبي حين ذهب بصره، فكنت إذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان استغفر لأبي أمامة أسعد بن زرارة ودعا له، فمكثت أسمع ذلك منه، فقلت في نفسي: إن ذا لعجز، إني أسمعه كلما سمع الأذان للجمعة استغفر لأبي أمامة ويصلي عليه ولما أسأله عن ذلك لم هو؟ قال: فخرجت به كما كنت أخرج إلى الجمعة، فلما سمع الأذان استغفر كما كان يفعل، قال: فقلت له: يا أبتاه: أرأيت صلاتك على أسعد كلما سمعت النداء بالجمعة لم هو؟ قال: أي بني كان أول من صلى بنا الجمعة قبل مقدم رسول الله ﷺ من مكة في نقيع الخضمات في هزم من حرة بني بياضة، قال: فكم كنتم يومئذ؟ قال: أربعين رجلا.اهـ رواه أبو داود وحسنه الألباني. وقال البيهقي: ورواه جرير بن حازم ومحمد بن سلمة عن ابن إسحاق قال حدثني محمد بن أبي أمامة كما قال يونس بن بكير. ومحمد بن إسحاق إذا ذكر سماعه في الرواية وكان الراوي ثقة استقام الإسناد، وهذا حديث حسن الإسناد صحيح.اهـ

- ابن أبي شيبة [5119] حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: كنا نأتيها من فرسخين.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5130] حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال: كان محمد يسأل عن الرجل يجمع من هذه المزالف؟ فيقول: قد كانت الأنصار يجمعون من المزالف حول المدينة.اهـ صحيح.

- البيهقي [5806] أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني حدثنا محمد بن سليمان بن فارس حدثنا محمد بن إسماعيل البخاري حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح عن ثابت بن مشحل مولى أبي هريرة قال: كان أبو هريرة بالشجرة فتحضر الجمعة فلا ينزل إليها وعنده دواب.اهـ الحديث رواه البخاري في التاريخ، ثقات، وثابت ذكره ابن حبان في الثقات.

- البيهقي[5807] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أحمد بن الخضر الشافعي حدثنا جعفر بن أحمد الحافظ حدثنا إسحاق بن إبراهيم من كتابه آخر مجلس جلسه ثم مات قال أخبرنا ابن مهدي عن خالد بن عبد الرحمن السلمي عن نافع عن ابن عمر قال: إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة، والجمعة على من يأتي أهله.اهـ سند حسن.

- البيهقي [5815] أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أخبرنا أبو محمد بن حيان يعرف بأبي الشيخ الأصبهاني قال حدثني إسحاق بن حكيم حدثنا إسحاق بن خالد البالسي حدثنا عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي حدثنا خصيف عن عطاء عن جابر قال: مضت السنة أن في كل ثلاثة إماما، وفي كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وفطر وأضحى، وذلك أنهم جماعة. وكذلك حدثنا جعفر بن برقان عن الزهري.اهـ ضعفه البيهقي.

- ابن سعد [9619] أخبرنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا خازم بن القاسم قال: سمعت أبا عسيب يقول: من كان منكم صحيحا يقدر على المشي إلى الجمعة فلا يدعها، فإنها فريضة كفريضة الحج. ثم قال: أخبرنا موسى بن إسماعيل قال: أخبرنا خازم بن القاسم قال رأيت أبا عسيب خادم رسول الله ﷺيصفر رأسه ولحيته وسبلته قال: وسمعت أبا عسيب يقول: من كان صحيحا يطيق المشي إلى الجمعة فلا يدعها فإنها فريضة مثل الحج قال: وكنا نجز من أطراف شاربي أبي عسيب ومن أظفاره.اهـ سند حسن.

- البيهقي [5804] من طريق الوليد بن مسلم أخبرني الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح قال: كان أهل منى يحضرون الجمعة بمكة.اهـ ثقات.

تعدد الجمعة في المصر

- ابن المنذر[1866] حدثنا الربيع قال ثنا ابن وهب قال أخبرني أسامة عن نافع قال: كان ابن عمر يقول: لا جمعة إلا في المسجد الأكبر الذي يصلي فيه الإمام.اهـ إسناده صالح يشهد له بعض ما تقدم، وهو الجاري في العمل.

- ابن خزيمة [1860] أخبرنا عيسى بن إبراهيم الغافقي ثنا ابن وهب عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن أهل قباء كانوا يجمعون الجمعة مع رسول الله ﷺقال عبد الله بن عمر: و كانت الأنصار يشهدون الجمعة مع عمر بن الخطاب ثم ينصرفون فيقيلون عنده من الحر و لتهجير الصلاة و كان الناس يفعلون ذلك.اهـ قال ابن خزيمة: إن كان حفظه العمري.

- عبد الرزاق [5453] أخبرنا معمر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي قتادة قال: من لم يصل يوم الجمعة في المسجد فلا جمعة له.اهـ رواه ابن المنذر، وفيه عن أبي هريرة، وهو أولى. ورجاله ثقات.

كانوا يوسعون مسجد النبي الجامع ولا يعمرون غيره من المساجد كقباء وكان فيهم علماء كعلي وأُبي وزيد بن ثابت.. وكان عمر يقول لهم: إذا اشتد الزحام فليسجد أحدكم على ظهر أخيه.اهـ ويقول عثمان في خطبه: فإن للمنصت الذي لا يسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع.اهـ وذكر يزيد بن مذكور الهمداني أن رجلا قتل يوم الجمعة في المسجد في الزحام فجعل عليٌّ ديته من بيت المال.اهـ يأتي في الديات. فقد كانت الحاجة إلى إحداث جمعة أخرى بالمدينة قائما، ولم يفعلوا.

وقال ابن عساكر في التاريخ [2/ 321] من طريق أبي بكر محمد بن خريم أنبأنا هشام بن عمار أنبأنا المغيرة بن المغيرة أنبأنا عثمان بن عطاء عن أبيه قال لما افتتح عمر بن الخطاب البلدان كتب إلى أبي موسى الأشعري وهو على البصرة يأمره أن يتخذ للجماعة مسجدا ويتخذ للقبائل مساجد فإذا كان يوم الجمعة انضموا إلى مسجد الجماعة فشهدوا الجمعة وكتب إلى سعد بن أبي وقاص وهو على الكوفة بمثل ذلك وكتب إلى عمرو بن العاص وهو على مصر بمثل ذلك وكتب إلى أمراء أجناد الشام ألا يتبدوا إلى القرى ويتركوا المدائن وأن يتخذوا في كل مدينة مسجدا واحدا ولا يتخذوا للقبائل مساجد كما اتخذ أهل الكوفة والبصرة وأهل مصر وكان الناس ممسكين بأمر عمر وعهده.اهـ ضعيف. وعثمان بن عطاء هو الخراساني المقدسي[1]. ثم روى نحوه بسند ضعيف.

من سافر يوم الجمعة

- عبد الرزاق [5536] عن معمر عن خالد الحذاء عن ابن سيرين أو غيره أن عمر بن الخطاب رأى رجلا عليه ثياب سفر بعد ما قضى الجمعة فقال ما شأنك قال أردت سفرا فكرهت أن أخرج حتى أصلي فقال له عمر إن الجمعة لا تمنعك السفر ما لم يحضر وقتها.

---

[1] - عبد الرزاق [5190] عن ابن جريج قال قلت لعطاء: أرأيت أهل البصرة لا يسعهم المسجد الأكبر كيف يصنعون قال لكل قوم مسجد يجمعون فيه ثم يجزئ ذلك عنهم قال ابن جريج فأنكر الناس ذلك أن يجمعوا إلا في المسجد الأكبر.اهـ

وقال عبد الرزاق [5537] عن الثوري عن الاسود بن قيس عن أبيه قال أبصر عمر بن الخطاب رجلا عليه أهبة السفر فقال الرجل إن اليوم يوم جمعة ولولا ذلك لخرجت فقال عمر إن الجمعة لا تحبس مسافرا فاخرج ما لم يحن الرواح[1]. ابن أبي شيبة [5147] حدثنا شريك عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: قال عمر: الجمعة لا تمنع من سفر. ابن المنذر [1737] حدثنا علي بن الحسن قال: ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن الأسود بن قيس عن أبيه أن عمر بن الخطاب رأى رجلا يريد السفر يوم الجمعة وهو ينتظر الصلاة، فقال عمر: إن الصلاة لا تحبس عن سفر. البيهقي [5846] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو عمرو بن مطر حدثنا يحيى بن محمد حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن الأسود بن قيس عن أبيه قيس قال سمعته يقول: رأى عمر بن الخطاب رجلا قد عقل راحلته قال: ما يحبسك؟ قال: الجمعة. قال: إن الجمعة لا تحبس مسافرا فاذهب.اهـ الشافعي [هق5862] أخبرنا سفيان بن عيينة عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: أبصر عمر بن الخطاب رجلا عليه هيئة السفر فسمعه يقول: لولا أن اليوم يوم الجمعة لخرجت فقال عمر: اخرج فإن الجمعة لا تحبس عن سفر.اهـ سند صحيح، قيس العبدي وثقه النسائي.

- البيهقي [5863] أخبرنا أبو علي الروذباري أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا محمد بن غالب حدثنا عبيد بن عبيدة حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن مغيرة عن الحارث العكلي عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير البجلي قال: بعث **عمر** جيشا فيهم **معاذ بن جبل**

---

[1] - قال ابن المنذر: وأنكر أحمد قول مالك: لا ينبغي التهجير إلى الجمعة باكرا، فقال: هذا خلاف حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقالت طائفة: لا يكون الرواح إلا بعد الزوال، وهذه الساعات التي قال النبي صلى الله عليه وسلم: من راح في الثانية ثم في الثالثة، ثم في الرابعة، هي كلها في الساعة السادسة من يوم الجمعة؛ وذلك لأن الرواح لا يكون إلا في ذلك الوقت. هذا قول مالك. وقال ابن وهب: قال مالك: تروحت عند انتصاف النهار أو عند زوال الشمس. وقد روينا عن عمر بن الخطاب أنه قال لرجل: إن الجمعة لا تحبس مسافرا، فاخرج ما لم يحن الرواح.. ثم قال: واحتج آخر لهذا القول بقوله: غدوة في سبيل الله وروحة خير من الدنيا وما فيها. قال: فالغدوة بالغداة، والرواح بعد الزوال. [الأوسط 4/ 52] قلت: في حديث ابن عباس:.. فلما كان يوم الجمعة عجلنا الرواح حين زاغت الشمس. رواه البخاري ومسلم في قصة مطولة.

نخرجوا يوم جمعة قال: ومكث معاذ حتى صلى فمر به عمر فقال: ألست في هذا الجيش قال: بلى قال: فما شأنك قال: أردت أن أشهد الجمعة، ثم أروح قال: أما سمعت رسول الله ﷺيقول: لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها.اهـ وذكر حديث ابن رواحة وضعفه. وهذا إسناد رجاله ثقات.

- عبد الرزاق [5538] عن ابن التيمي عن محمد بن عمر عن صالح بن كيسان قال: خرج أبو عبيدة في بعض أسفاره بكرة يوم الجمعة ولم ينتظر الصلاة. ابن أبي شيبة [5148] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمرو عن صالح بن كيسان نحوه.اهـ مرسل حسن.

- عبد الرزاق [5544] عن ابن جريج قال أخبرني أبو بكر عن بعض بني سعد أنه سمعه يزعم أنه سمع ابن أبي وقاص يقول كان يصلي الصبح يوم الجمعة بالمدينة ثم يركب إلى قصره بالعقيق ولا يجمع وبين ذلك دون البريد أو نحو منه.اهـ بنو سعد ما فيهم إلا ثقة.

- عبد الرزاق [5497] عن ابن جريج قال أخبرني يحيى بن سعيد عن نافع أن ابن عمر استصرخ على سعيد بن زيد يوم الجمعة بعد ما ارتفع الضحى فأتاه ابن عمر بالعقيق. رواه البخاري [3990] حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن يحيى عن نافع أن ابن عمر ذكر له أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وكان بدريا مرض في يوم جمعة فركب إليه بعد أن تعالى النهار واقتربت الجمعة، وترك الجمعة. وقال عبد الرزاق [5495] عن ابن جريج عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذويب الاسدي أن ابن عمر دعي إلى سعيد بن زيد وهو يموت وابن عمر يستجمر قائما للجمعة فذهب إليه وترك الجمعة. عبد الرزاق [5496] عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن إسماعيل بن عبد الرحمن نحوه. ابن المنذر [1743] أخبرنا الربيع قال قال الشافعي أخبرنا ابن عيينة عن ابن نجيح عن إسماعيل بن عبد الرحمن عن ابن أبي ذئب أن ابن عمر دعي وهو يستجمر للجمعة لسعيد بن زيد وهو يموت، فأتاه وترك الجمعة.اهـ وقال ابن سعد [4247] أخبرنا أنس بن عياض الليثي عن يحيى بن سعيد قال أخبرني نافع عن

عبد الله بن عمر أنه استصرخ على سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل يوم الجمعة بعد ما ارتفع الضحى، فأتاه ابن عمر بالعقيق وترك الجمعة. ثم قال أخبرنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه استصرخ على سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل يوم الجمعة بعد ما ارتفع الضحى فأتاه ابن عمر بالعقيق وترك الجمعة. أخبرنا الفضل بن دكين عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن إسماعيل بن عبد الرحمن قال: دعي ابن عمر إلى سعيد بن زيد وهو يموت وابن عمر يستجمر للجمعة، فأتاه وترك الجمعة.اهـ صحيح.

وقال ابن أبي شيبة [5149] حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن نافع أن ابنا لسعيد بن زيد بن نفيل كان بأرض له بالعقيق على رأس أميال من المدينة، فلقي ابن عمر غداة الجمعة فأخبره بشكواه، فانطلق إليه وترك الجمعة.اهـ صحيح.

- ابن المنذر [1739] حدثنا محمد بن إسماعيل قال ثنا سعيد قال ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن نافع قال: جاء واقد بن عبد الله إلى ابن عمر وهو يريد أن يسافر يوم الجمعة، فقال له ابن عمر: لا تبرح حتى تجمع ثم تسافر إن شئت.اهـ عبد العزيز حمصي منكر الحديث.

- ابن أبي شيبة [5155] حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت: إذا أدركتك الجمعة، فلا تخرج حتى تصلي الجمعة.اهـ رجاله ثقات.

- ابن أبي شيبة [5157] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال: كانوا يستحبون إذا حضرت الجمعة أن لا يخرجوا حتى يجمعوا.اهـ خيثمة بن عبد الرحمن أدرك عليا يروي عن ابن عمرو بن العاص والبراء بن عازب ونحوهم. سند صحيح.

لا جمعة على المسافر

- أبو داود [1069] حدثنا عباس بن عبد العظيم حدثني إسحاق بن منصور حدثنا هريم عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن النبي ﷺقال: الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة عبد مملوك أو امرأة أو صبي أو مريض. قال أبو داود طارق بن شهاب قد رأى النبي ﷺولم يسمع منه شيئا.اهـ صححه الحاكم والذهبي عن طارق عن أبي موسى.

- ابن أبي شيبة [5136] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: ليس على المسافر جمعة.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5153] حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب قال: خرجت مع الزبير مخرجا يوم الجمعة، فصلى الجمعة أربعا.اهـ صحيح عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن أبي ذؤيب كان يتيما في حجر الزبير.

- ابن أبي شيبة [5144] حدثنا وكيع عن إبراهيم بن يزيد عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال: ليس على المسلمين جمعة في سفرهم ولا يوم نفرهم.اهـ إبراهيم بن يزيد الخوزي مساء.

- عبد الرزاق [5198] عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر وكان يقول ليس للمسافر جمعة. ابن أبي شيبة [5137] حدثنا وكيع عن العمري عن ابن عمر أنه كان لا يجمع في السفر. ابن أبي شيبة [5113] حدثنا هشيم قال: أخبرنا أبو عامر المزني قال: سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر أنه قال: الجمعة على من آواه المراح.اهـ

وقال ابن المنذر [1734] أخبرنا الربيع قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني أسامة عن نافع قال: كان ابن عمر يقول: لا جمعة على المسافر. البيهقي [5847] أخبرنا أبو حازم الحافظ أخبرنا أبو أحمد الحافظ أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن أيوب الفقيه بواسط حدثنا أحمد بن سعد الزهري حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: لا جمعة على مسافر[1].اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [4352] عن هشام بن حسان عن الحسن عن **عبد الرحمن بن سمرة** قال كنا معه في بعض بلاد فارس سنتين وكان لا يجمع ولا يزيد على ركعتين.اهـ صحيح. كتبته في كتاب السفر[2].

- ابن أبي شيبة [5141] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن **أنس بن مالك** أقام بنيسابور سنة أو سنتين فكان يصلي ركعتين، ثم يسلم، ثم يصلي ركعتين، ثم يسلم ولا يجمع. الطبري [725] حدثنا عمران بن موسى حدثنا عبد الوارث حدثنا يونس عن الحسن أن أنس بن مالك كان بنيسابور على جبايتها، فكان يصلي ركعتين ثم يسلم، ثم يصلي ركعتين، ولا يجمع، وكان الحسن معه شتوتين.اهـ صحيح.

---

[1] - البيهقي [5860] من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي حدثنا إسماعيل بن أبي أويس وعيسى بن ميناء واللفظ لإسماعيل قالا حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد أن أباه قال: كان من أدركت من فقهائنا الذين ينتهى إلى قولهم فذكر الفقهاء السبعة من التابعين في مشيخة جلة سواهم من نظرائهم أهل فقه وفضل وربما اختلفوا في الشيء فأخذنا بقول أكثرهم وأفضلهم رأيا فذكر من أقاويلهم أشياء ثم قال: وكانوا يقولون إن شهدت امرأة الجمعة أو شيئا من الأعياد أجزأ عنها قالوا: والغلمان والمماليك والمسافرون والمرضى كذلك لا جمعة عليهم ولا عيد، فمن شهد منهم جمعة أو عيدا أجزأ ذلك عنه.اهـ

[2] - ابن سعد [9366] أخبرنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال سمعت أبا إسحاق قال: كنا زمن معاوية بخراسان لا نجمع.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5543] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال: صلى بنا معاوية الجمعة بالنخيلة في الضحى ثم خطبنا.اهـ الإمام يجمع حيث كان. تقدم في وقت الجمعة.

ما في التخلف عنها من الشدة

- مسلم [2039] حدثني الحسن بن علي الحلواني حدثنا أبو توبة حدثنا معاوية وهو ابن سلام عن زيد يعني أخاه أنه سمع أبا سلام قال حدثني الحكم بن ميناء أن عبد الله بن عمر وأبا هريرة حدثاه أنهما سمعا رسول الله ﷺيقول على أعواد منبره: لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن من الغافلين.اهـ

- ابن أبي شيبة [5444] حدثنا شريك عن مختار أبي غسان عن أبي ظبيان الجنبي قال: قال علي: تؤتى الجمعة ولو حبوا.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [5169] عن جعفر بن سليمان قال أخبرنا عوف العبدي أنه سمع سعيد بن أبي الحسن يقول سمعت ابن عباس يقول: من ترك الجمعة أربع جمع متواليات من غير عذر فقد نبذ الاسلام وراء ظهره.اهـ

وقال ابن أبي شيبة [5579] حدثنا هشيم عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال: من ترك الجمعة ثلاثا متواليات طبع الله على قلبه. أبو يعلى [2712] حدثنا حميد بن مسعدة حدثنا سفيان بن حبيب عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال: من ترك الجمعة ثلاث جمع متواليات فقد نبذ الإسلام وراء ظهره.اهـ

وقال يعقوب بن سفيان [2/ 391] حدثني العباس بن الوليد بن مزيد قال أخبرني أبي عن الأوزاعي وحدثني سفيان منقطعا عن ابن عباس أنه قال: من ترك الجمعة أربعا متواليات

من غير عذر فقد نبذ الإسلام من وراء ظهره. وحدثني الزهري عن أبي هريرة أنه من ترك الجمعة ثلاثا من غير عذر طبع على قلبه.اهـ في حديث طويل أنا اختصرته. وهو منقطع.

وقال أبو بكر الخلال في السنة [1602] حدثنا أبو عبد الله قال: ثنا محمد بن جعفر وروح قالا ثنا عوف عن سعيد بن أبي الحسن قال ابن عباس: من ترك الجمعة أربع جمع, ولم يقل روح: جمع متواليات من غير عذر، فقد نبذ الإسلام وراء ظهره. وقال حدثنا أبو عبد الله قال: ثنا يحيى عن عوف قال: ثنا سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال: من ترك أربع جمع من غير عذر، فقد نبذ الإسلام وراء ظهره. وقال حدثنا أبو عبد الله قال: ثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال: من ترك أربع جمع متواليات من غير عذر فقد نبذ الإسلام وراء ظهره.اهـ

ورواه البيهقي في شعب الإيمان [2746] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أسيد بن عاصم حدثنا الحسين بن حفص عن سفيان حدثنا عوف بن أبي جميلة قال: سمعت سعيد بن أبي الحسن قال: سمعت ابن عباس يقول: من ترك أربع جمع متواليات من غير عذر فقد نبذ الإسلام من وراء ظهره. قال: وحدثنا أسيد حدثنا سعيد بن عامر حدثنا عوف عن سعيد بن أبي الحسن نحوه. قال البيهقي: وقد قيل عن عوف في هذا: من ترك الجمعة ثلاثا متواليات. أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس حدثنا العباس بن الوليد حدثنا عقبة حدثنا الفزاري حدثني عوف الأعرابي، فذكره. ورواه أبو عمر في التمهيد [16/ 242] من طريق نعيم بن حماد قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا عوف الأعرابي عن سعيد بن أبي الحسن عن ابن عباس قال: من ترك ثلاث جمع متواليات من غير عذر فقد نبذ الإسلام وراء ظهره.اهـ موقوف صحيح، والأربع أشبه.

- ابن أبي شيبة [5583] حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال: اختلف رجل إلى ابن عباس شهرا، يسأله عن رجل يقوم الليل ويصوم النهار ولا يشهد جماعة ولا جمعة قال: في النار.اهـ ليث ضعيف.

- عبد الرزاق [5174] عن معمر عن رجل من أهل المدينة أن أبا هريرة قال: لأن أشرب كأسا من خمر أو قال أوقية أحب إلي من ترك الجمعة متعمدا.اهـ

- ابن أبي شيبة [5580] حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن العباس بن عبد الله بن معبد قال: قال أبو هريرة: ما أحب أن لي حمر النعم ولا أن الجمعة تفوتني إلا من عذر.[1]اهـ مرسل جيد.

وقال ابن سعد [6251] أخبرنا الفضل بن دكين قال: حدثنا أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة قال: ما أحب أن لي سبعين راحلة وأنا بالمدينة لا أشهد الجمعة، ولأن أصلي بالحرم أحب إلي من أن أتخطى.اهـ حسن صحيح.

الجمعة في المطر

- أبو داود [1061] حدثنا نصر بن علي قال سفيان بن حبيب خبرنا عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المليح عن أبيه أنه شهد النبي ﷺزمن الحديبية في يوم جمعة وأصابهم مطر لم تبتل أسفل نعالهم فأمرهم أن يصلوا في رحالهم.اهـ صححه ابن خزيمة والحاكم والذهبي، ذكر الجمعة تفرد به ابن حبيب قاله ابن خزيمة، تقدم في الأذان من رواية الثوري. وهذا كان في السفر ولا جمعة على سفْرٍ. والله أعلم.

---

[1] - عبد الرزاق [5163] عن ابن جريج عن ابن شهاب قال: بلغنا أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قد شهدوا بدرا أصيبت أبصارهم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده فكانوا لا يتركون شهود الجمعة, فلا نرى أن يترك الجمعة من وجد إليها سبيلا.اهـ

- البخاري [850] حدثنا مسدد قال حدثنا إسماعيل قال أخبرني عبد الحميد صاحب الزيادي قال حدثنا عبد الله بن الحارث ابن عم محمد بن سيرين قال ابن عباس لمؤذنه في يوم مطير إذا قلت أشهد أن محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم فكأن الناس استنكروا قال فعله من هو خير مني إن الجمعة عزمة وإني كرهت أن أحرجكم فتمشون في الطين والدحض.اهـ تقدم في جزء الأذان مما ههنا.

- ابن أبي شيبة [5566] حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سعيد عن قتادة عن كثير مولى ابن سمرة قال: مررت بعبد الرحمن بن سمرة وهو على بابه جالس، فقال: ما خطب أميركم؟ قلت: أما جمعت؟ قال: منعنا منها هذا الردغ. مسدد [712] حدثنا يحيى عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن كثير مولى ابن سمرة قال: مررت على عبد الرحمن بن سمرة وهو قاعد على بابه يوم الجمعة، فقال: ما خطب أميركم؟ فقلنا: أوما جمعت؟ قال: لا، حبسنا هذا الردغ.اهـ القطان سمع ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، وكثير بن أبي كثير مولى عبد الرحمن بن سمرة وثقه ابن حبان والعجلي.

وقال ابن المنذر [1744] حدثنا عبد الله بن أحمد قال: ثنا سعيد بن منصور قال: ثنا ناصح بن العلاء القرشي قال: حدثني عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم أنه مر على عبد الرحمن بن سمرة القرشي وهو قائم على نهر أم عبد الله وهو يسيل الماء مع غلمته ومواليه، فقال له: الجمعة يا أبا سعيد فقال عبد الرحمن بن سمرة: إن النبي ﷺقال: إذا كان مطر وابل فليصل أحدكم في رحله.اهـ ناصح ضعيف. رواه الحاكم وضعفه الذهبي.

السعي لها

- البخاري [865] حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا يزيد بن أبي مريم قال حدثنا عباية بن رفاعة قال: أدركني أبو عبس وأنا أذهب إلى الجمعة فقال سمعت النبي ﷺيقول: من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار.اهـ

- البخاري [866] حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب قال الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحدثنا أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله ﷺيقول: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون عليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا.اهـ

- مالك [239] أنه سأل ابن شهاب عن قول الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) فقال ابن شهاب كان **عمر بن الخطاب** يقرؤها (إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة) فامضوا إلى ذكر الله. عبد الرزاق [5348] عن معمر وغيره عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال لقد توفي عمر وما يقرأ هذه الآية التي في سورة الجمعة إلا فامضوا إلى ذكر الله. ورواه البيهقي [6078] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أحمد بن شيبان حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: ما سمعت عمر بن الخطاب يقرؤها إلا فامضوا إلى ذكر الله.اهـ ورواه ابن وهب عن حنظلة بن أبي سفيان عن سالم عن أبيه عن عمر. وقال ابن أبي شيبة [5605] حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن خرشة قال: قرأها عمر بن الخطاب (فامضوا إلى ذكر الله).اهـ صحيح.

- عبد الرزاق[5349] عن الثوري عن الاعمش عن إبراهيم قال قال **عبد الله بن مسعود** إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله قال عبد الله لو قرأتها (فاسعوا) لسعيت حتى يسقط ردائي وكان يقرأها فامضوا. ابن أبي شيبة [5604] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان عبد الله يقرؤها (فامضوا إلى ذكر الله) ويقول: لو قرأتها (فاسعوا) لسعيت حتى يسقط ردائي.اهـ صحيح.

- البيهقي [6091] أخبرنا أبو علي الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس حدثنا العباس بن محمد بن حاتم حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن **عبد الله** يعني **ابن مسعود** قال: امشوا إلى الصلاة فقد مشى إليها من هو خير منكم **أبو بكر** و**عمر** والمهاجرون والأنصار ﷺ أجمعين قاربوا الخطى وأكثروا ذكر الله عز وجل، ولا عليك أن لا تصحب أحدا إلا من أعانك على ذكر الله عز وجل.اهـ إسناد حسن لا بأس به.

- الطبراني [9169] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا المسعودي عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة قال: قال **عبد الله**: سارعوا إلى الجمع فإن الله عز وجل يبرز إلى أهل الجنة في كل جمعة في كثيب من كافور فيكونوا من القرب على قدر تسارعهم إلى الجمعة، فيحدث الله عز وجل لهم من الكرامة شيئا لم يكونوا رأوه قبل ذلك ثم يرجعون إلى أهليهم فيحدثونهم بما أحدث الله لهم. قال: ثم دخل عبد الله المسجد فإذا هو برجلين يوم الجمعة قد سبقاه فقال عبد الله رجلان وأنا الثالث إن شاء الله أن يبارك في الثالث.اهـ مرسل حسن، سماع أبي نعيم قديم. وقال الطبراني [10013] حدثنا عبدان بن أحمد ثنا كثير بن عبيد الحذاء ثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن معمر عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: رحت مع عبد الله بن مسعود يوم الجمعة، ووجد ثلاثة قد سبقوه فقال: رابع أربعة، وما رابع أربعة من الله ببعيد إني سمعت رسول الله يقول: إن الناس يجلسون من الله يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعات، الأول ثم الثالث ثم الرابع، ثم قال: رابع أربعة، وما رابع أربعة من الله ببعيد.اهـ ثقات وابن أبي رواد فيه ضعف، رواه ابن ماجة مختصرا وضعفه الألباني.

- البيهقي [6080] من طريق الربيع بن سليمان المرادي حدثنا أيوب بن سويد حدثني الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن الصامت قال: خرجت إلى المسجد يوم الجمعة فلقيت **أبا ذر**، فبينا أنا أمشي إذ سمعت النداء فرفعت في المشي لقول الله عز وجل

(إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله) فجذبني جذبة كدت أن ألاقيه فقال: أولسنا في سعي.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5597] حدثنا مرحوم بن عبد العزيز أنه سمع ثابتا البناني يقول: كنت مع **أنس بن مالك** يوم جمعة، فلما أن سمع النداء بالصلاة، قال: قم نسعى.اهـ صحيح.

الاغتسال لها والتجمل

- البخاري [843] حدثنا آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري قال أخبرني أبي عن ابن وديعة عن سلمان الفارسي قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا يغتسل رجل يوم الجمعة ويتطهر ما استطاع من طهر ويدهن من دهنه أو يمس من طيب بيته ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى.اهـ

- مسلم [2000] حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: حق لله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يغسل رأسه وجسده[1]اهـ رواه معمر وغيره موقوفا. يأتي.

- مالك [230] عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم.اهـ رواه البخاري ومسلم. وقال عبد الرزاق [5307] عن ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال أوجب رسول الله ﷺ الغسل يوم الجمعة على كل محتلم.اهـ

- أبو داود [354] حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو

[1] - فيه دلالة على أقل العمل في الغسل غسل الرأس والجسد.

أفضل[1] اهـ رواه النسائي من طريق شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة، ثم قال: الحسن عن سمرة كتابا ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة، والله تعالى أعلم.اهـ

- مالك [1637] عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب رأى حلة سيراء تباع عند باب المسجد فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه الحلة فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك فقال رسول الله ﷺإنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ثم جاء رسول الله ﷺمنها حلل فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة فقال عمر يا رسول الله أكسوتنيها وقد قلت في حلة عطارد ما قلت فقال رسول الله ﷺلم أكسكها لتلبسها فكساها عمر أخا له مشركا بمكة. رواه البخاري.

- البخاري [838] حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء قال أخبرنا جويرية عن مالك عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين من أصحاب النبي ﷺفناداه عمر أية ساعة هذه؟ قال إني شغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد أن توضأت. فقال: والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل.اهـ الداخل هو عثمان بن عفان كما بين في رواية لمسلم وغيره. استدل به إسحاق على الوجوب خلافا للشافعي.

- عبد الرزاق [5293] أخبرنا معمر عن ابن سيرين قال: بينا عمر يخطب إذ دخل رجل فقال عمر: ما حبسك؟ قال: يا أمير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبلت. فلما قضيت الصلاة قال له ابن عباس ألم تسمع ما قال يا أمير المؤمنين قال أما إنه قد علم أنا قد أمرنا بالغسل قال قلت المهاجرون خاصة أم الناس عامة قال لا أدري. وقال

---

[1] - رواه الترمذي وقال: حديث سمرة حديث حسن وقد رواه بعض أصحاب قتادة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب. ورواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل. والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم اختاروا الغسل يوم الجمعة ورأوا أن يجزئ الوضوء من الغسل يوم الجمعة.

ابن حجر في المطالب [720] وقال أحمد بن منيع حدثنا يزيد بن هارون أنا هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابن عباس عن عمر قال: أمرنا بالغسل يوم الجمعة. قلت: أنتم أيها المهاجرون الأولون أم الناس عامة؟ قال: لا أدري. هذا إسناد حسن إن كان ابن سيرين سمع من ابن عباس.اهـ

- عبد الرزاق [5308] عن إسرائيل بن يونس عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال سمعت عمر بن الخطاب لشيء يقوله لأنا إذا أعجز ممن لا يغتسل يوم الجمعة. إسناد جيد. وقال ابن أبي شيبة [5046] حدثنا هشيم عن عبيدة عن إبراهيم قال: قال عمر في شيء: لأنت أشر ممن لا يغتسل يوم الجمعة.اهـ عبيدة بن معتب ضعيف. ابن أبي شيبة [5048] حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن أخيه عبد الله بن سعد قال: كان عمر إذا حلف، قال: أنا إذن شر من الذي لا يغتسل يوم الجمعة.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5040] حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو بن مرة عن زاذان قال: سئل علي عن غسل يوم الجمعة؟ فقال: الغسل يوم الجمعة وفي العيدين ويوم عرفة. رواه الشافعي [م 7/ 163] قال أخبرنا ابن علية عن شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان قال سأل رجل عليا عن الغسل فقال اغتسل كل يوم إن شئت فقال لا الغسل الذي هو الغسل قال يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم النحر ويوم الفطر. رواه الطحاوي [724] حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا يعقوب بن إسحاق قال: ثنا شعبة قال: أخبرني عمرو بن مرة عن زاذان قال: سألت عليا عن الغسل فقال: اغتسل إذا شئت. فقلت: إنما أسألك عن الغسل الذي هو الغسل قال: يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم الفطر ويوم الأضحى. ابن المنذر [2112] حدثنا علي بن عبد العزيز قال: ثنا حجاج قال: ثنا شعبة قال: أخبرني عمرو بن مرة قال: سمعت زاذان يقول: إن علي بن أبي طالب سأله رجل عن الغسل، قال: اغتسل كل يوم إن شئت؟ قال: لا، بل الغسل الذي هو الغسل يوم الجمعة ويوم عرفة ويوم الأضحى ويوم الفطر. مسدد [727]

حدثنا يحيى عن شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان قال: إن رجلا سأل عليا عن الغسل فقال: اغتسل كل يوم إن شئت قال: لا، بل الغسل أي المستحب، قال: اغتسل كل يوم جمعة ويوم الفطر ويوم النحر ويوم عرفة.اهـ حسن.

- أحمد بن منيع [721] حدثنا هشيم ثنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: سمعت سعدا يقول: ما كنت أحسب أن أحدا يدع الغسل يوم الجمعة. ابن أبي شيبة [5036] حدثنا هشيم قال أخبرنا يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث قال: كنت مع ابن سعد فجاء ابن له فقال له: هل اغتسلت؟ قال: لا، توضأت، ثم جئت فقال له سعد: ما كنت أحسب أن أحدا يدع الغسل يوم الجمعة. الطحاوي [723] حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا وهب قال: ثنا شعبة عن يزيد بن أبي زياد فذكر نحوه. لا بأس به، يزيد ضعيف الحفظ وهو مولى عبد الله بن الحارث.

- عبد الرزاق [5327] عن ابن مبارك عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن المسيب بن رافع عن زياد بن حدير قال كنت مع طلحة بن عبد الله في سفر فلما كان يوم الجمعة أمرني فسترته فاغتسل وقال استرني من نحو القبلة قال ثم سترني فاغتسلت. ابن أبي شيبة [5078] حدثنا وكيع عن إسحاق بن يحيى عن المسيب بن رافع عن زياد بن حدير قال: سترت طلحة في سفر يوم جمعة فاغتسل.اهـ إسحاق ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5039] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال: قاول عمار رجلا فاستطال عليه، فقال: أنا إذن أنتن من الذي لا يغتسل يوم الجمعة. هناد [الزهد550] حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال كان بين عمار بن ياسر وبين رجل كلام في المسجد فقال له عمار أسأل الله إن كنت كذبت علي أن لا يميتك حتى يكثر مالك وولدك حتى يوطأ عقبك وإن كنت فعلت الذي قلت فأنا أشر من الذي لا يغتسل يوم الجمعة. البيهقي [1477] من طريق سعدان بن نصر

حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان بن سعيد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن زاذان قال: استب رجلان من أصحاب النبي ﷺفقال أحدهما: أنا إذًا كمثل الذي لا يغتسل يوم الجمعة.اهـ رواية سفيان أصح سمع منه قبل الاختلاط. وسنده جيد.

وقال الفسوي [189/3] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا بدر بن الخليل قال دخلت على شقيق بن سلمة يوم جمعة وهو يسخن قمقما، فقلت له أنت شيخ لا تأت الجمعة. قال: إني سمعت عبد الله بن مسعود في الشيء يقول: أنا أعجز وأحمق من الذي لا يغتسل يوم الجمعة.اهـ هذا سند صحيح، وعبد الله كان يشبه فقهه فقه عمر.

- عبد الرزاق [5316] عن ابن عيينة عن مسعر عن وبرة عن همام بن الحارث عن ابن مسعود قال: الغسل يوم الجمعة سنة. ابن أبي شيبة [5058] حدثنا محمد بن بشر وابن فضيل قالا: حدثنا مسعر عن وبرة عن همام بن الحارث قال: قال عبد الله: إن من السنة الغسل يوم الجمعة. ابن الجعد [1918] أنا المسعودي عن وبرة عن همام قال قال عبد الله: إن من السنة الغسل يوم الجمعة.اهـ ورواه الطيالسي حدثنا المسعودي مثله. صحيح.

- البخاري [860] حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث عن عبيد الله بن أبي جعفر أن محمد بن أبي جعفر بن الزبير حدثه عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي ﷺقالت: كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي فيأتون في الغبار يصيبهم الغبار والعرق فيخرج منهم العرق فأتى رسول الله ﷺإنسان منهم وهو عندي فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا.اهـ

- مالك [228] عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه كان يقول: غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5297] عن معمر عن ابن طاووس وربما قال عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة قال: يحق على كل حالم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما يغسل رأسه وسائر جسده. عبد الرزاق [5298] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع طاووسا يقول قال أبو هريرة: لله على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما فيغسل كل شيء منه ويمس طيبا إن كان لأهله. الطحاوي [725] حدثنا يونس قال ثنا سفيان عن عمرو عن طاوس قال سمعت أبا هريرة يقول: حق الله واجب على كل مسلم في كل سبعة أيام يغتسل ويغسل منه كل شيء، ويمس طيبا إن كان لأهله. ابن الجعد [2613] أنا زهير عن أبي الزبير عن طاوس عن أبي هريرة قال: الغسل على كل مسلم يوم الجمعة وإن لم يكن جنبا.اهـ صحيح. وروى إبراهيم بن ميسرة عن طاووس عن أبي هريرة أنه كان يوجب الدهن. يأتي.

- ابن أبي شيبة [5033] حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي بالغسل يوم الجمعة. ابن سعد [9920] أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا ربيعة بن كلثوم قال سمعت رجلا قال للحسن: يا أبا سعيد يوم الجمعة يوم لثق وطين ومطر فأبى عليه الحسن إلا الغسل فلما أبى عليه قال الحسن: حدثنا أبو هريرة قال: عهد إلي رسول الله ﷺ ثلاثا: الغسل يوم الجمعة والوتر قبل النوم وصيام ثلاثة أيام من كل شهر.اهـ رواه أحمد والطيالسي وغيرهم من طرق عن الحسن عن أبي هريرة. أسنده ربيعة بن كلثوم وليس بالقوي[1]. والصحيح مرسل.

- ابن أبي شيبة [5042] حدثنا وكيع عن ثور عن زياد النميري عن أبي هريرة قال: لأغتسلن يوم الجمعة ولو كأس بدينار.اهـ سند ضعيف.

---

[1] - قال عباس الدوري في التاريخ لابن معين [4598] سمعت يحيى يقول في حديث ربيعة بن كلثوم بن جبر عن الحسن حدثنا أبو هريرة قال يحيى: لم يسمع منه شيئا.اهـ

- يعقوب الفسوي [المعرفة566/1] حدثنا عبد العزيز بن عمران وأصبغ بن الفرج قالا ثنا ابن وهب قال حدثني أبو صخر أن ابن قسيط حدثه أنه سمع **أبا هريرة** يقول: ما أحب أن لي مائة ناقة كلهم سود الحدق - يعني الإبل - وأني أترك الغسل يوم الجمعة. وهذا لفظ عبد العزيز.اهـ أبو صخر حميد بن زياد، حسن.

- أبو داود [353] حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة أن أناسا من أهل العراق جاءوا فقالوا يا **ابن عباس** أترى الغسل يوم الجمعة واجبا؟ قال: لا، ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل، ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب. وسأخبركم كيف بدء الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف إنما هو عريش فخرج رسول الله ﷺ في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله ﷺ تلك الريح قال: أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه. قال ابن عباس ثم جاء الله بالخير ولبسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق.اهـ حسنه الألباني. البيهقي [5873] وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الربيع بن سليمان حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنا سليمان بن بلال عن عمرو مولى المطلب عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلين من أهل العراق أتياه فسألاه عن الغسل يوم الجمعة أواجب هو فقال لهما ابن عباس: من اغتسل فهو أحسن وأطهر، وسأخبركم لماذا بدأ الغسل. كان الناس في عهد رسول الله ﷺ محتاجين يلبسون الصوف ويسقون النخل على ظهورهم وكان المسجد ضيقا مقارب السقف فخرج رسول الله ﷺ يوم الجمعة في يوم صائف شديد الحر ومنبره قصير إنما هو ثلاث درجات فخطب الناس فعرق الناس في الصوف فثارت أرواحهم ريح العرق والصوف حتى كاد يؤذى بعضهم بعضا حتى بلغت أرواحهم رسول الله ﷺ وهو على المنبر فقال: أيها الناس إذا

كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم ما يجد من طيبه أو دهنه.اهـ تكلموا في عمرو بن أبي عمرو، وله شاهد.

قال ابن المنذر [1776] حدثنا يحيى بن محمد قال ثنا علي بن عثمان الملاحقي عن داود عن محمد بن زيد عن عكرمة مولى ابن عباس قال: دخل ابن عباس الخلاء يوم الجمعة، فوضع له ماء، فلما خرج توضأ، فقلت: ألا تغتسل فإن اليوم الجمعة؟ فقال: عرفت أن اليوم الجمعة، وليس الغسل بحتوم.اهـ رواه ابن المقرئ [76] من طريق إسماعيل بن علية عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن عكرمة أن ابن عباس دخل الخلاء يوم الجمعة، فوضع له عكرمة وضوءاً، فلما خرج توضأ، فقال له عكرمة: ألا تغتسل فإن اليوم الجمعة؟ فقال ابن عباس: قد علمت أنه يوم الجمعة وليس الغسل بحتوم.اهـ محمد بن زيد بن علي الكندي لا بأس به.

وقد قال ابن أبي شيبة [5041] حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال: سمعت أبا الوليد عبد الله بن الحارث أنه سمع ابن عباس يقول: ما شعرت أن أحدا يرى أن له طهورا يوم الجمعة غير الغسل. ابن المنذر [1773] حدثنا محمد بن علي قال ثنا سعيد قال ثنا إسماعيل بن إبراهيم قال أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق قال: سمعت أبا الوليد عبد الله بن الحارث أنه سمع عبد الله بن عباس يقول: ما شعرت أن أحدا يرى أنه له طهور يوم الجمعة غير الغسل، حتى قدمت هذا البلد، يعني البصرة.اهـ سند صحيح. حديث الحسن عن سمرة في ترك الغسل حديث بصري.

- عبد الرزاق [5302] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه سمع ابن عباس يسأل عن الغسل يوم الجمعة فقال: اغتسل وإن كان عند أهلك طيب فلا يضرك أن تصيب منه قال عطاء من غير أن يؤثم من تركه.اهـ سند صحيح.

- البخاري [845] حدثنا إبراهيم بن موسى قال أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم قال أخبرني إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن **ابن عباس** أنه ذكر قول النبي ﷺ في الغسل يوم الجمعة فقلت لابن عباس: أيمس طيبا أو دهنا إن كان عند أهله؟ فقال: لا أعلمه.اهـ وقال ابن رجب في الفتح [5/ 348] روى ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاووس قال: سمعت **أبا هريرة** يوجب الطيب يوم الجمعة، فسألت ابن عباس عنه، فقال: لا أعلمه.اهـ

- ابن أبي شيبة [5587] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن مجاهد عن **ابن عباس** قال: أقول برأيي، ويمس طيبا إن كان عنده.اهـ وروى أبو مسهر [58] من طريق حماد بن شعيب ثنا حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن ابن عباس قال: من أتى الجمعة فليمس من طيب أهله.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [5332] عن رجل عن صالح عن محمد بن زائدة عن عكرمة عن **ابن عباس** قال: سنة الجمعة الغسل والسواك والطيب وتلبس أنقى ثيابك.اهـ

- عبد الرزاق [702] عن الثوري عن الأعمش عن مجاهد عن **عبد الله بن عمرو** قال: إني لأحب أن أغتسل من خمس من الحجامة والموسى والحمام والجنابة ويوم الجمعة قال الأعمش فذكرت ذلك لإبراهيم فقال: ما كان يرون غسلا واجبا إلا غسل الجنابة وكانوا يستحبون الغسل يوم الجمعة.اهـ سند جيد، تقدم في الطهور.

- الطحاوي [688] حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا عفان بن مسلم قال: ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن يحيى بن وثاب قال: سمعت رجلا سأل **ابن عمر** عن الغسل يوم الجمعة، فقال: أمرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ سند صحيح.

ورواه أبو طاهر المخلص في ما انتقاه ابن أبي الفوارس [358] حدثنا يحيى حدثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان قال حدثني أبي عن أبيه حدثنا زيد بن أبي أنيسة عن أبي

إسحاق عن يحيى بن وثاب قال: قلت لعبد الله بن عمر: أرأيت الغسل يوم الجمعة أواجب هو أو من شاء فعله ومن شاء ترك؟ فقال ابن عمر: سمعت نبي الله ﷺيقول: من جاء إلى الجمعة فليغتسل.اهـ الأول أصح.

- عبد الرزاق [5317] عن فضيل بن عياض عن ليث عن نافع أن ابن عمر كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا. ابن أبي شيبة [5095] حدثنا جرير عن ليث به. ابن المنذر [1778] حدثنا علي بن الحسن قال: ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان قال: حدثني ليث.اهـ ليث ضعيف.

- عبد الرزاق [5324] عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يغتسل في السفر في يوم الجمعة. عبد الرزاق [5326] عن الثوري عن جابر الجعفي عن سالم عن ابن عمر قال: ما رأيته مغتسلا قط في السفر يوم الجمعة. ابن أبي شيبة [5069] حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم عن ابن عمر (ح) وعن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر. وروى أبو طاهر المخلص [2502] من طريق شعبة عن جابر حدثني سالم بن عبد الله عن أبيه أنه كان لا يدع الغسل يوم الجمعة للسنة.اهـ كذا.

وقال ابن أبي شيبة [5072] حدثنا غندر عن شعبة عن جابر قال: سألت القاسم عن الغسل يوم الجمعة في السفر؟ فقال: كان ابن عمر لا يغتسل وأنا أرى لك أن لا تغتسل.اهـ معناه إنما الغسل على من حضر الجمعة.

وقد قال ابن رجب [الفتح393/5] وروى وكيع نا خالد بن عبد الرحمن بن بكير عن نافع عن ابن عمر قال: إنما الغسل على من أتى الجمعة.اهـ قلت علقه البخاري.

- ابن أبي شيبة [5090] حدثنا معن بن عيسى عن عبيدة ابنة نابل قالت: سمعت ابن عمر وابنة سعد بن أبي وقاص يقولان للنساء: من جاء منكن الجمعة فلتغتسل.اهـ ابنة نابل ذكرها ابن حبان في الثقات.

- البيهقي [6176] أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا حدثنا أبو العباس هو الأصم حدثنا بحر بن نصر قال قرئ على ابن وهب أخبرك حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقلم أظفاره، ويقص شاربه في كل جمعة.اهـ وصححه البيهقي. يشهد له ما رواه عبد الرزاق [5495] عن ابن جريج عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذويب الاسدي أن ابن عمر دعي إلى سعيد بن زيد وهو يموت وابن عمر يستجمر قائما للجمعة فذهب إليه وترك الجمعة.اهـ صحيح تقدم.

- مالك [243] عن نافع أن عبد الله بن عمر كان لا يروح إلى الجمعة إلا أدهن وتطيب إلا أن يكون حراما. ابن أبي شيبة [5586] حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبيد الله عن نافع قال: كان ابن عمر إذا راح إلى الجمعة اغتسل وتطيب بأطيب طيب عنده. ابن أبي شيبة [5591] حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع أن ابن عمر كان يجمر ثيابه في كل جمعة. ابن أبي شيبة [5593] حدثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن نافع قال: كان ابن عمر يغتسل للجمعة كاغتساله من الجنابة، ويلبس من أحسن ثيابه، ثم يخرج حتى يأتي المصلى. ابن سعد [5156] أخبرنا المعلى بن أسد قال: حدثنا وهيب بن خالد عن موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله أنه قال: إنه كان من شأن عبد الله بن عمر أنه كان يأمر بثيابه فتجمر كل جمعة، وإذا حضر منه خروج إلى مكة حاجا أو معتمرا تقدم إليهم ألا يجمروا ثيابه. وقال أخبرنا يحيى بن عباد قال حدثنا فليح بن سليمان عن نافع قال: أجمرت لابن عمر ثوبين يوم الجمعة بالمدينة، فلبسهما يوم الجمعة ثم أمر بهما، فرفعا، فخرج

من الغد إلى مكة، فلما أراد أن يدخل مكة دعا بهما، فوجد منهما ريح الطيب، فأبى أن يلبسهما، وهما حلة برود.اهـ صحاح. ورواه العمري عن نافع رفعه إلى عمر فوهم.

- البيهقي [6179] حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن فراس المالكي بمكة حدثنا سعيد بن عجب الأنباري حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن بكير عن نافع عن ابن عمر قال: كان إذا استجمر استجمر للجمعة بعود غير مطرى وعلا عليه بالكافور. ويقول: هذا بخور رسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ ضعيف.

- البيهقي [6177] أخبرنا أبو الحسين بن بشران أخبرنا أبو عمرو بن السماك حدثنا حنبل بن إسحاق حدثنا محمد بن سعيد حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن رجل عن معاوية بن قرة قال: كان لي عمان قد شهدا الشجرة يأخذان من شواربهما وأظفارهما كل جمعة.اهـ سند ضعيف.

- عبد الرزاق [5318] عن عمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال سمعت أبا سعيد الخدري: ثلاث هن على كل مسلم في يوم الجمعة الغسل والسواك ويمس طيبا إن وجد.اهـ عمر بن راشد بن شجرة ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5585] حدثنا عبدة عن عثمان بن حكيم عن عثمان بن أبي سليمان عن أبي سعيد الخدري قال: إن من الحق على المسلم إذا كان يوم الجمعة السواك وأن يلبس من صالح ثيابه، وأن يتطيب بطيب إن كان.اهـ لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [5045] حدثنا محمد بن فضيل عن داود عن أبي الزبير عن جابر قال: حق على كل مسلم غسل يوم بين سبعة أيام، وهو يوم الجمعة.اهـ رفعه بشر بن المفضل عن داود، رواه أحمد وصححه ابن خزيمة.

- ابن أبي شيبة [5055] حدثنا محمد بن بشر والفضل بن دكين عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن **ابن مغفل** قال: لها غسل وطيب إن كان.اهـ ابن عمرو مستور.

- ابن أبي شيبة [5075] حدثنا محمد بن بكر عن عقبة بن أبي جسرة قال: سألت إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن الغسل يوم الجمعة؟ فقال: كان **عبد الله بن الحارث** يغتسل يوم الجمعة في السفر والحضر.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5097] حدثنا زيد بن حباب قال: حدثني يحيي بن عبد الله بن أبي قتادة قال: حدثتني أمي أن أباها حدثها أن بعض ولد **أبي قتادة** دخل عليه يوم الجمعة ينفض رأسه مغتسلا، فقال: للجمعة اغتسلت؟ قال: لا، ولكن من جنابة، قال: فأعد غسلا للجمعة. الطحاوي [726] حدثنا ربيع المؤذن قال: ثنا شعبة[1] قال: ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن مصعب بن ثابت حدثه أن ثابت بن أبي قتادة حدثه أن أبا قتادة قال له: اغتسل للجمعة، فقال له: قد اغتسلت للجنابة. [قال: اغتسل للجمعة فإنك إنما اغتسلت للجنابة][2]اهـ ورواه ابن خزيمة [1760] أخبرنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني ثنا هارون بن مسلم صاحب الحناء أبو الحسين ثنا أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة قال: دخل علي أبو قتادة يوم الجمعة و أنا أغتسل قال غسلك هذا من جنابة؟ قلت: نعم قال فأعد غسلا آخر إني سمعت رسول الله ﷺيقول: من اغتسل يوم الجمعة لم يزل طاهرا إلى الجمعة الأخرى. قال ابن خزيمة: هذا حديث غريب لم يروه غير هارون.اهـ وتوقف فيه أيضا لعنعنة يحيى. ورواه ابن حبان من طريق هارون بن مسلم مثله، وكل

---

1 - كذا، وصوابه شعيب هو ابن الليث بن سعد الفقيه. وكذلك ذكره العيني في نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار قال الطحاوي [2/ 481] حدثنا ربيع المؤذن قال: أنا شعيب بن الليث قال: نا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن مصعب بن ثابت حدثه أن ثابت بن أبي قتادة حدثه أن أبا قتادة قال له: اغتسل للجمعة فقال: لقد اغتسلت من جنابة، قال: اغتسل للجمعة، فإنك إنما اغتسلت للجنابة.اهـ

2 - هذه الزيادة استدركتها من إتحاف المهرة لابن حجر (4/ 112)

طرقه معنعن. وصححه الحاكم والذهبي. ولا يشبه الصحيح، لخلافه رواية المصريين، وهي أصح. ورواه البخاري في التاريخ قال [2084] قال لي عبد اللّٰه بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب سمع مصعب بن ثابت أن أباه قال له: اغتسل يوم الجمعة.اهـ وهذا أحسبه مختصرا بمعنى رواية الطحاوي، وهي أصح ما ههنا، وسندها صحيح.

وقال البخاري في التاريخ [335] قال محمد بن حميد نا يحيى بن ضريس قال نا أبو حمزة السكرى عن عاصم بن كليب سمع عباية كان **رافع** يأمر بنيه بالغسل يوم الجمعة.اهـ لا بأس به.

- ابن المنذر [166] حدثنا محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو نعيم ثنا راشد بن معبد الواسطي قال: رأيت الماء يسخن **لأنس بن مالك** في الشتاء ثم يغتسل به يوم الجمعة.اهـ ابن معبد لا يحتج به.

- ابن أبي شيبة [5085] حدثنا هشيم قال: أخبرنا العوام عن إبراهيم التيمي قال: كانوا يحبون لمن اغتسل يوم الجمعة أن لا يكون بينه وبين الجمعة حدث قال: وكانوا يقولون: إذا أحدث بعد الغسل عاد إلى حاله التي كان عليها قبل أن يغتسل.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5323] عن ابن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أنه كان يحدث يوم الجمعة بعد الغسل فيتوضأ ولا يعيد الغسل. ابن أبي شيبة [5087] حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة. الطحاوي [727] حدثنا صالح بن عبد الرحمن قال: ثنا سعيد بن منصور قال: ثنا سفيان عن عبدة به.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5299] عن معمر عن أبي ليلى أو عبد الرحمن بن أبزى قال أدركت أصحاب رسول اللّٰه ﷺ من شهد منهم بدرا أو بايع تحت الشجرة إذا كان يوم الجمعة فأراد

أحدهم أن يروح اغتسل كما يغتسل من الجنابة ولبس صالح ثيابه ومس طيبا إن كان له.اهـ

- ابن أبي شيبة [5590] حدثنا وكيع عن شداد أبي طلحة عن معاوية بن قرة قال: أدركت ثلاثين من مزينة كلهم قد طعن أو طعن، أو ضرب أو ضرب إذا كان يوم الجمعة اغتسلوا، ولبسوا من أحسن ثيابهم، وتطيبوا، ثم راحوا وصلوا ركعتين، ثم جلسوا، فبثوا علما.اهـ سند جيد.

- ابن أبي شيبة [5594] حدثنا عبيد الله قال: أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن ابن أبي ليلى قال: أدركت أصحاب محمد ﷺ من أصحاب بدر وأصحاب الشجرة، إذا كان يوم الجمعة لبسوا أحسن ثيابهم، وإن كان عندهم طيب مسوا منه، ثم راحوا إلى الجمعة.اهـ سند جيد.

- ابن سعد [4999] قال أخبرنا سليمان بن حرب وموسى بن إسماعيل قالا: حدثنا أبو هلال قال: حدثنا قتادة قال: بلغ أبا موسى أن قوما يمنعهم من الجمعة أن ليس لهم ثياب قال: نخرج على الناس في عباءة.اهـ مرسل حسن.

- ابن سعد [7669] قال أخبرنا الفضل بن دكين قال: حدثنا عبد الواحد بن أيمن قال: رأيت على ابن الزبير رداء عدنيا وهو يصلي فيه يوم الجمعة يخرج فيه وكانت لحيته صفراء وكان إذا خطب صيتا يجاوب الجبلين وكانت له جمة إلى العنق وكان يفرق.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5745] عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة عن أبيه قال ذاكرت عمر بن عبد العزيز يوم نزول عثمان بن عفان عن المنبر يوم الجمعة وقوله يا أيها الناس إني نسيت السواك فنزل فاستن ثم رجع إلى المنبر فقال عمر أما إن من السنة في السواك يوم العيد

كهيئته في يوم الجمعة قال أبو بكر وأخبرني عمرو بن سليم عن ابن المسيب أنه قال السواك في يوم العيد سنة.اهـ ضعيف جدا.

- البيهقي [6193] أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة حدثنا جعفر بن محمد القلانسي حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة حدثنا سماك بن حرب قال سمعت ملحان بن ثوبان يقول: كان عمار بن ياسر علينا بالكوفة سنة وكان يخطبنا كل جمعة وعليه عمامة سوداء.اهـ ملحان خطأ صوابه ثروان بن ملحان أو ملحان بن ثروان اختلفوا في اسمه كذلك في التاريخ للبخاري والجرح والتعديل والثقات لابن حبان ووثقه العجلي. سند حسن.

ما جاء في تخطي الرقاب

- أبو داود [1120] حدثنا هارون بن معروف حدثنا بشر بن السري حدثنا معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال: كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺيوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال عبد الله بن بسر: جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبي ﷺيخطب فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: اجلس فقد آذيت.اهـ صححه ابن خزيمة والحاكم والذهبي.

- ابن أبي شيبة [5520] حدثنا الفضل بن دكين عن حميد الأصم عن أبي قيس قال: دخل عبد الله بن مسعود المسجد يوم جمعة، وعليه ثياب بيض حسان، فرأى مكانا فيه سعة فجلس ولم يتخط.اهـ صحيح مرسل، يروي عن أصحاب ابن مسعود.

- ابن أبي شيبة [5523] حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن عمر بن عطية عن سلمان قال: إياك وتخطي رقاب الناس يوم الجمعة، واجلس حيث تبلغك الجمعة. ابن المنذر [1827] حدثنا إبراهيم بن الحارث قال ثنا يحيى بن أبي بكير قال ثنا شعبة عن حماد عن عمرو بن عطية وكان يسمى المسيح قال: سمعت سلمان يقول: إذا خرج الإمام يوم الجمعة،

فلا تخط رقاب الناس، ولا تكلم.اهـ صوابه عمر بن عطية ذكره ابن حبان في الثقات. ما أراه مسندا.

- مالك [244] عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عمن حدثه عن أبي هريرة أنه كان يقول: لأن يصلي أحدكم بظهر الحرة خير له من أن يقعد حتى إذا قام الإمام يخطب جاء يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة. ابن المنذر [1826] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال: ما يسرني أني تركت الجمعة ولي حمر النعم، ولأن أصلي بالحرة أحب إلي من أن أمهل حتى إذا خرج الإمام، وجلس الناس مجالسهم حيث أتخطى رقابهم.اهـ أظنها جئت أتخطى. عبد الرزاق [5505] عن رجل عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال ما أحب أن لي حمر النعم وإني تركت الجمعة ولأن أصليها بظهر الحرة أحب من أن أتخطى رقاب الناس إذا أخذوا مجالسهم. عبد الرزاق [5506] عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله. ابن أبي شيبة [5524] حدثنا وكيع والفضل عن سفيان عن صالح مولى التوأمة قال سمعت أبا هريرة يقول: لأن أصلي بالحرة أحب إلي من أن أتخطى رقاب الناس يوم الجمعة.اهـ حسن صحيح.

- ابن سعد [9698] أخبرنا عفان بن مسلم قال: حدثنا حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس أن الأحنف بن قيس كان يكره أن يتخطى رقاب الناس قبل خروج الإمام يوم الجمعة.اهـ سند صحيح.

- أبو زرعة الدمشقي [558] حدثني محمد بن إدريس قال: حدثنا محمد بن سيدان بن مضارب الباهلي قال: حدثنا مخلد بن حسين قال: قلت لموسى بن عقبة: رأيت أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: رأيت ابن عمر، ورأيت سهل بن سعد جاء،

والإمام يخطب، فتخطى الناس حتى ساره.اهـ صوابه أبو محمد سيدان بن مضرب. سند صحيح، وموسى كان صغيرا، لا يؤخذ بهذا.

- ابن سعد [10214] أخبرنا محمد بن عبد الله قال: حدثنا ابن عون عن محمد قال: كانوا يكرهون تخطي رقاب الناس في الجمعة، قال: وقال محمد: إنهم يقولون: إن ابن سيرين يتخطى رقاب الناس قال: وأنا لا أتخطى رقاب الناس، ولكني أجيء فيعرفني الرجل، فيوسع لي فأمضي ثم يعرفني الآخر فيوسع لي فأمضي.اهـ سند صحيح.

الرجل يقيم الرجل من مجلسه

- عبد الرزاق [5592] عن ابن جريج قال سمعت نافعا يقول إن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يقم أحدكم أخاه من مجلسه ثم يخلفه قلت أنا له أوفي يوم الجمعة قال في يوم الجمعة وغيرها قال نافع فكان ابن عمر يقوم له الرجل من مجلسه فلا يجلس فيه.اهـ رواه البخاري نحوه.

العمل قبل الخطبة

- ابن سعد [3669] أخبرنا روح بن عبادة وعفان بن مسلم وسليمان بن حرب قالوا: أخبرنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر لما قعد على المنبر يوم الجمعة قال له بلال: يا أبا بكر قال: لبيك قال: أعتقتني لله أو لنفسك؟ قال: لله. قال: فاذن لي حتى أغزو في سبيل الله. فأذن له فذهب إلى الشام فمات ثم.اهـ لا بأس به.

- الشافعي [هق5895] حدثني ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب قال حدثني ثعلبة بن أبي مالك أن قعود الإمام يقطع السبحة، وأن كلامه يقطع الكلام، وأنهم كانوا يتحدثون يوم الجمعة وعمر جالس على المنبر فإذا سكت المؤذن قام عمر فلم يتكلم أحد حتى يقضي الخطبتين كلتيهما، فإذا قامت الصلاة ونزل عمر تكلموا.اهـ صحيح، رواه مالك وغيره عن ابن شهاب، تقدم في كتاب الأذان، وسيأتي.

- إسحاق بن راهويه [المطالب 747] أخبرنا أبو عامر العقدي حدثني عبد الله بن جعفر من ولد المسور عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن السائب بن يزيد قال: كنا نصلي في زمن عمر يوم الجمعة، فإذا خرج عمر وجلس على المنبر قطعنا الصلاة، وكنا نتحدث ويحدثنا فربما سأل الرجل الذي يليه عن سوقهم وحدائقهم، فإذا سكت المؤذن خطب فلم نتكلم حتى يفرغ من خطبته. قال ابن حجر: هذا إسناد صحيح موقوف.اهـ

- ابن سعد [2945] أخبرنا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسي قال أخبرنا هشيم قال: أخبرني محمد بن قيس عن موسى بن طلحة بن عبيد الله قال: رأيت عثمان بن عفان والمؤذن يؤذن، وهو يحدث الناس يسألهم ويستخبرهم عن الأسعار والأخبار.اهـ سند صحيح، تقدم في كتاب الأذان.

- ابن أبي شيبة [5402] حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: كان يصلي قبل الجمعة أربعا. ابن المنذر[1845] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود أنه كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات.اهـ خصيف يضعف.

- ابن أبي شيبة [5403] حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع قال: كان ابن عمر يهجر يوم الجمعة، فيطيل الصلاة قبل أن يخرج الإمام.اهـ رواه أبو داود نحوه وصححه الألباني.

- عبد الرزاق [5364] عن جعفر بن سليمان عن أبي أمية الثقفي عن نافع قال كان ابن عمر يصلي يوم الجمعة فإذا تحين خروج الامام قعد قبل خروجه.اهـ أبو أمية متروك.

- ابن أبي شيبة [5341] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر أنه كان يصلي يوم الجمعة فإذا خرج الإمام لم يصل.اهـ لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [5340] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا يكرهان الصلاة والكلام يوم الجمعة بعد خروج الإمام. الطحاوي [2177] حدثنا أحمد بن داود قال: ثنا عبيد الله بن محمد قال: ثنا عبد الواحد بن زياد قال: ثنا الحجاج قال: ثنا عطاء قال: كان ابن عمر وابن عباس يكرهان الكلام إذا خرج الإمام يوم الجمعة.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [5358] عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس وسعيد بن زيد كلما يوم الجمعة بعد ما خرج الامام وقبل أن يخطب وهما إلى جنب المنبر وعمر على المنبر.اهـ رواه البخاري ومسلم مطولا.

- ابن المنذر [1844] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد بن منصور قال: ثنا أبو عوانة عن سلم بن بشير بن جحل العيشي عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يصلي قبل أن يأتي الجمعة ثمان ركعات، ثم يجلس فلا يصلي شيئا حتى ينصرف.اهـ سلم بن بشير بن جحل قال ابن معين لا بأس به ووثقه ابن حبان.

- ابن سعد [11919] أخبرنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن صافية سمعها وهي تقول: رأيت صفية بنت حيي صلت أربعا قبل خروج الإمام وصلت الجمعة مع الإمام ركعتين.اهـ صافية لم أعرفها، أظنها من بعض قاربتها.

- ابن أبي شيبة [5621] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عون عن أسماء قالت: من قرأ (قل هو الله أحد) والمعوذتين يوم الجمعة سبع مرات في مجلسه حفظ إلى مثلها.اهـ إسناد ضعيف.

الحديث قبل الخطبة

- ابن أبي شيبة [5450] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: نهى رسول الله ﷺ عن التحلق للحديث يوم الجمعة قبل الصلاة.اهـ رواه أبو داود وصححه ابن خزيمة.

- ابن أبي شيبة [5451] حدثنا ابن مبارك عن أسامة بن زيد عن يوسف بن السائب عن السائب قال: كنا نتحلق يوم الجمعة قبل الصلاة.اهـ يوسف لم أجده وأسامة فيه ضعف.

- ابن أبي شيبة [5452] حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال: كنت مع عبد الله بن بسر يوم الجمعة فما زال يحدثني حتى خرج الإمام. ابن خزيمة [1811] أنا عبد الله بن هاشم ثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي عن معاوية و هو ابن صالح عن أبي الزاهرية قال: كنت جالسا مع عبد الله بن بسر يوم الجمعة فما زال يحدثنا حتى خرج الإمام فجاء رجل يتخطى رقاب الناس فقال لي: جاء رجل يتخطى رقاب الناس ورسول الله ﷺ يخطب، فقال له: اجلس فقد آذيت و آنيت.اهـ رواه أبو داود مختصرا وصححه الحاكم والألباني.

- ابن أبي شيبة [5453] حدثنا جدي أبو عامر العقدي عن محمد بن هلال عن أبيه قال: كان أبو هريرة يحدثنا يوم الجمعة حتى يخرج الإمام.اهـ هلال بن أبي هلال وثقه ابن حبان. ابن سعد [7381] حدثنا علي بن عبد الله بن جعفر قال حدثنا سفيان عن زياد بن سعد قال: قلت لثابت الأعرج: أين سمعت من أبي هريرة؟ قال: كان موالي يبعثوني يوم الجمعة آخذا مكانا، فكان أبو هريرة يجيء فيحدث الناس قبل الصلاة.اهـ صحيح.

وقال الحاكم في المستدرك [367] أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا أحمد بن يونس ثنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه قال: كان أبو هريرة يقوم يوم

الجمعة إلى جانب المنبر فيطرح أعقاب نعليه في ذراعيه ثم يقبض على رمانة المنبر يقول: قال أبو القاسم ﷺ قال محمد ﷺ قال رسول اللّه ﷺ، قال الصادق المصدوق ﷺ، ثم يقول في بعض ذلك: ويل للعرب من شر قد اقترب، فإذا سمع حركة باب المقصورة بخروج الإمام جلس.اهـ قال الذهبي: فيه انقطاع.

- ابن سعد [5939] أخبرنا معن بن عيسى قال: حدثنا عبد الله بن المؤمل عن عبد الله بن أبي مليكة قال: كان عبد الله بن عمرو يأتي الجمعة من المغمس فيصلي الصبح، ثم يرتفع إلى الحجر فيسبح ويكبر حتى تطلع الشمس، ثم يقوم في جوف الحجر، فيجلس إليه الناس، فقال يوما: ما أفرق على نفسي إلا من ثلاث مواطن: في دم عثمان فقال له عبد الله بن صفوان: إن كنت رضيت قتله فقد شركت في دمه، وإني آخذ المال فأقول أقرضه اللّه في هذه الليلة فيصبح في مكانه فقال ابن صفوان: أنت امرؤ لم توق شح نفسك، قال: ويوم صفين.اهـ ابن المؤمل ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5590] حدثنا وكيع عن شداد أبي طلحة عن معاوية بن قرة قال: أدركت ثلاثين من مزينة كلهم قد طعن أو طعن، أو ضرب أو ضرب إذا كان يوم الجمعة اغتسلوا، ولبسوا من أحسن ثيابهم، وتطيبوا، ثم راحوا وصلوا ركعتين، ثم جلسوا، فبثوا علما.اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [5445] عن ابن جريج عن عطاء كره قراءة الصحف يوم الجمعة، فإن قرئت فلا تَكَلَّمْ، قال: وقراءة الصحف يوم الجمعة حدث أحدثوه.اهـ صحيح.

صفة المنبر

- البخاري [875] حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري القرشي الإسكندراني قال حدثنا أبو حازم بن دينار أن رجالا أتوا سهل بن سعد الساعدي وقد امتروا في المنبر مم عوده فسألوه عن ذلك فقال والله إني

لأعرف مما هو ولقد رأيته أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله ﷺأرسل رسول الله ﷺإلى فلانة امرأة قد سماها سهل: مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادا أجلس عليهن إذا كلمت الناس. فأمرته فعملها من طرفاء الغابة ثم جاء بها فأرسلت إلى رسول الله ﷺفأمر بها فوضعت ها هنا ثم رأيت رسول الله ﷺصلى عليها وكبر وهو عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القهقرى فسجد في أصل المنبر ثم عاد فلما فرغ أقبل على الناس فقال: أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي.اهـ

- البغوي [مسند ابن الجعد2939] حدثنا خلف بن هشام نا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد الساعدي قال: كنا نقول إن المنبر على ترعة من ترع الجنة ثم قال أتدرون ما الترعة قلنا هو الباب. ابن سعد [571] أخبرنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب أخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد قال: كنا نقول: إن المنبر على ترعة من ترع الجنة، قال سهل: أتدرون ما الترعة؟ قالوا: نعم: الباب قال: نعم هو الباب.اهـ إسناد جيد، وله شاهد في الصحيح.

سلام الإمام على المنبر

- ابن المنذر [1799] حدثنا علان بن المغيرة قال: ثنا عبد الوهاب بن نجدة قال: ثنا الوليد بن مسلم عن عيسى بن عبد الله الأنصاري عن نافع عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺإذا دنا من منبره يوم الجمعة سلم على من عند منبره من الجلوس ثم يصعد، فإذا استقبل الناس بوجهه سلم ثم قعد.اهـ رواه البيهقي والطبراني في الأوسط وقال تفرد به الوليد عن عيسى. وقد رواه ابن حبان في المجروحين في ترجمة عيسى. وابن عدي في الضعفاء.

- عبد الرزاق [5282] عن أبي أسامة أنه سمع مجالدا يحدث عن الشعبي قال كان رسول الله ﷺ إذا صعد المنبر أقبل على الناس بوجهه و قال السلام عليكم قال فكان أبو بكر وعمر يفعلان ذلك بعد النبي ﷺ. ابن أبي شيبة [5238] حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا مجالد عن

الشعبي قال: كان رسول اللّٰه ﷺ إذا صعد المنبر يوم الجمعة استقبل الناس بوجهه، فقال: السلام عليكم، ويحمد الله ويثني عليه ويقرأ سورة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب ثم ينزل. وكان أبو بكر وعمر يفعلانه.اهـ ضعيف مرسل.

- ابن أبي شيبة [5239] حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة قال: كان عثمان قد كبر فإذا صعد المنبر سلم فأطال قدر ما يقرأ إنسان أم الكتاب. مرسل.

- ابن المنذر [1800] حدثونا عن إسحاق بن راهويه قال أخبرنا الضحاك بن مخلد عن سليمان بن نشيط قال: رأيت ابن الزبير صعد المنبر، فلما قام عليه سلم ثم جلس.اهـ ثقات.

استقبال الناس الإمام

- البخاري [879] حدثنا معاذ بن فضالة قال حدثنا هشام عن يحيى عن هلال بن أبي ميمونة حدثنا عطاء بن يسار أنه سمع أبا سعيد الخدري قال: إن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله[1].اهـ

وقال الترمذي [509] حدثنا عباد بن يعقوب الكوفي قال: حدثنا محمد بن الفضل بن عطية عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد اللّٰه بن مسعود قال: كان رسول اللّٰه ﷺإذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا. وفي الباب عن ابن عمر. وحديث منصور لا نعرفه إلا من حديث محمد بن الفضل بن عطية، ومحمد بن الفضل بن عطية ضعيف ذاهب الحديث عند أصحابنا، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺوغيرهم: يستحبون استقبال الإمام إذا خطب، وهو قول سفيان الثوري والشافعي وأحمد وإسحاق. ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺشيء.اهـ

1 - رواه البخاري في باب يستقبل الإمام القوم واستقبال الناس الإمام إذا خطب. قال: واستقبل ابن عمر وأنس الإمام.

- عبد الرزاق [5391] عن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان يستقبل الامام يوم الجمعة.اهـ حسن.

- البيهقي[5925] أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أخبرنا أبو محمد بن حيان الأصبهاني حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن حدثنا أبو عامر حدثنا الوليد بن مسلم أخبرني إسماعيل وغيره عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: السنة إذا قعد الإمام على المنبر يوم الجمعة يقبل عليه القوم بوجوههم جميعا. وبإسناده حدثنا الوليد قال فذكرت ذلك لليث بن سعد فأخبرني عن ابن عجلان أنه أخبره عن نافع أن ابن عمر كان يفرغ من سبحته يوم الجمعة قبل خروج الإمام فإذا خرج لم يقعد الإمام حتى يستقبله.اهـ حسن صحيح.

- ابن أبي شيبة [5276] حدثنا عبد الصمد عن المستمر بن الريان قال: رأيت أنسا عند الباب الأول يوم الجمعة قد استقبل المنبر. ابن المنذر [1814] وحدثونا عن إسحاق قال: ثنا عبد الأعلى قال: ثنا المستمر بن الريان قال: رأيت أنس بن مالك جاء يوم الجمعة فاستند إلى الحائط واستقبل الإمام.اهـ صحيح. وقد علقه البخاري.

وروى البيهقي [5923] أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه المهرجاني بها حدثنا أبو سهل بشر بن أحمد الإسفرائيني حدثنا حمزة بن محمد الكاتب حدثنا نعيم بن حماد حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري قال: كان رسول اللّه ﷺإذا أخذ في خطبته استقبلوه بوجوههم حتى يفرغ منها. قال وحدثنا ابن المبارك قال قال أبو الجويرية: رأيت أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺإذا أخذ الإمام يوم الجمعة في الخطبة يستقبله بوجهه حتى يفرغ الإمام من خطبته.اهـ ورواه ابن حجر في التغليق من طريق حمزة الكاتب. لا بأس به.

- عبد الرزاق [5393] عن ابن جريج قال قلت لعطاء استقبال الناس الامام يوم الجمعة والقاص بمكة وغيرها يدعون البيت قال نعم ثم أخبرني حينئذ عمن أخبره عن يعلى بن أمية أنه جاء عبيد بن عمير يقص ها هنا وأشار إلى ناحية بني مخزوم وسنان بن يعلى أو سعيد

بن يعلى مستقبل البيت فدعاه يعلى فقال ما حملك على ما صنعت استقبل الذكر فقال حينئذ عباد بن أبي عباد هو سنان بن يعلى.اهـ

- عبد الرزاق [5390] عن معمر قال سألت الزهري عن استقبال الناس الإمام يوم الجمعة فقال كذلك كانوا يفعلون.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5272] حدثنا وكيع عن يونس عن الشعبي قال: من السنة أن يستقبل الإمام يوم الجمعة.اهـ سند صحيح.

وقال أبو داود في المراسيل [54] حدثنا أبو توبة حدثنا عبد الله بن المبارك عن أبان بن عبد الله قال: كنت مع عدي بن ثابت يوم الجمعة، فلما خرج الإمام، أو قال: صعد المنبر، استقبله، وقال: هكذا كان أصحاب رسول الله ﷺيفعلون برسول الله صلى الله عليه وسلم.اهـ وروى البيهقي [5712] من طريق أبي بكر ابن خزيمة قال: حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج ثنا النضر بن إسماعيل عن أبان بن عبد الله البجلي قال: رأيت عدي بن ثابت يستقبل الإمام بوجهه إذا قام يخطب، فقال له: رأيتك تستقبل الإمام بوجهك، قال: رأيت أصحاب رسول الله ﷺيفعلونه.اهـ ومرسل أشبه. والله أعلم.

الإنصات للخطبة

- أبو داود الطيالسي [2365] حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: بينما رسول الله ﷺيخطب يوم الجمعة إذ قال أبو ذر لأبي بن كعب: متى أنزلت هذه السورة؟ فلم يجبه، فلما قضى صلاته قال له: مالَكَ مِن صلاتك إلا ما لغوت ! فأتى أبو ذر النبي ﷺفذكر ذلك له فقال: صدق أُبَيٌّ.اهـ صحيح رواه ابن ماجة نحوه.

- عبد الرزاق [5352] أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي قال قد كان عمر يجيء فيجلس على المنبر والمؤذن يؤذن ونحن نتحدث فإذا قضى المؤذن

أذانه انقطع حديثنا. ابن أبي شيبة [5339] حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن عبد الله عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي قال: أدركت عمر وعثمان، فكان الإمام إذا خرج يوم الجمعة تركنا الصلاة، فإذا تكلم تركنا الكلام.اهـ صحيح، وذكر عثمان فيه يرويه يحيى بن سعيد. وقال ابن أبي خيثمة [1910] حدثنا أبي قال: حدثنا جرير عن يحيى بن سعيد عن ثعلبة بن أبي مالك قال: كنا في إمارة عمر وعثمان إذا جلس الإمام على المنبر وتركنا الصلاة، فإذا تكلم تركنا الحديث.اهـ كذا قال جرير بن عبد الحميد، وحديث عباد أصح، ويزيد هو ابن الهاد.

- مالك [234] عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن مالك بن أبي عامر أن عثمان بن عفان كان يقول في خطبته قل ما يدع ذلك إذا خطب: إذا قام الإمام يخطب يوم الجمعة فاستمعوا وأنصتوا فإن للمنصت الذي لا يسمع من الحظ مثل ما للمنصت السامع فإذا قامت الصلاة فاعدلوا الصفوف وحاذوا بالمناكب فإن اعتدال الصفوف من تمام الصلاة ثم لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم بتسوية الصفوف فيخبرونه أن قد استوت فيكبر. وقال ابن خزيمة في حديث علي بن حجر [462] حدثنا علي ثنا إسماعيل ثنا أبو سهيل عن أبيه أنه سمع عثمان بن عفان يقول: إذا جلس الإمام فاستمعوا له وأنصتوا، فإن للمنصت الذي لا يسمع من الأجر مثلما للمنصت السامع، ثم إذا أقيمت الصلاة فاعدلوا الصفوف وحاذوا بين المناكب.اهـ صحيح، أبو سهيل اسمه نافع بن مالك بن أبي عامر.

- عبد الرزاق [5365] عن ابن عيينة عن أبي إسحاق قال سمعته يحدث عن الحارث عن علي قال الناس في الجمعة ثلاث رجل شهدها بسكون ووقار وإنصات وذلك الذي يغفر له ما بين الجمعتين قال حسبت قال وزيادة ثلاثة أيام قال وشاهد شهدها بلغو فذلك حظه منها ورجل صلى بعد خروج الامام فليست بسنة إن شاء أعطاه وإن شاء منعه. ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5338] حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: إذا قلت لصاحبك أنصت، فقد لغوت. ابن أبي شيبة [5351] حدثنا غندر عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: إذا قال يوم الجمعة والإمام يخطب: صه، فقد لغا.اهـ رواه البخاري ومسلم مسندا.

- الطبراني [9542] حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا إبراهيم بن المهاجر البجلي عن إبراهيم قال: استقرأ رجل عبد الله بن مسعود والإمام يخطب يوم الجمعة فلم يكلمه عبد الله فلما قضى الصلاة قال له عبد الله: الذي سألت عنه نصيبك من الجمعة.اهـ لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [5335] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الركين عن أبيه عن عبد الله قال: كفى لغوا إذا صعد الإمام المنبر أن تقول لصاحبك أنصت. الطبراني [9543] حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا الركين بن الربيع الفزاري عن أبيه عن عبد الله قال: كفى لغوا أن تقول لصاحبك أنصت إذا خرج الإمام في الجمعة.اهـ سند جيد.

- ابن المنذر [1810] حدثنا موسى بن هارون قال: ثنا داود بن عمرو قال: ثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: إذا رأيت الشيخ يتكلم يوم الجمعة والإمام يخطب فاقرع رأسه بالعصا.اهـ سند ضعيف. وقال مسدد [390] حدثنا يحيى عن شعبة عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال: قال عبد الله: إذا رأيتم الشيخ ينشد الشعر في المسجد يوم الجمعة، و يذكر أيام الجاهلية، فاقرعوا رأسه بالعصا. قال ابن حجر: صحيح موقوف.اهـ هو في القصاص.

- الطبراني[9178] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا حميد بن عبد الله الأصم عن أبي قيس قال: دخل عبد الله يوم الجمعة المسجد وعليه ثياب بيض نقاء حسان فنظر إلى

مكان فيه سعة فجلس ولم يتخط أحدا قال: وخرج الإمام فإذا رجلان يتكلمان فأخذ من الحصا فرماهما فنظرا إليه فسكتا، فلما نزل الإمام قال: ألم تعلما أنكما في صلاة.اهـ مرسل، أبو قيس عبد الرحمن بن ثروان لم يكن متقنا.

- مالك [235] عن نافع أن عبد الله بن عمر رأى رجلين يتحدثان والإمام يخطب يوم الجمعة فحصبهما أن اصمتا. عبد الرزاق [5426] عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر حصب رجلين كانا يتكلمان والإمام يخطب يوم الجمعة. ابن أبي شيبة [5261] حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه رأى رجلا يتكلم والإمام يخطب يوم الجمعة، فرماه بحصى فلما نظر إليه وضع يده على فيه. عبد الرزاق [5428] عن معمر عن أيوب أن ابن عمر رأى سائلا يسأل والإمام يخطب يوم الجمعة فحصبه. عبد الرزاق [5429] أخبرنا معمر عن أيوب عن نافع أنه رأى ابن عمر يشير إلى رجل في الجمعة والإمام يخطب.اهـ صحيح، أُراه خبرا واحدا.

- ابن أبي شيبة [5346] حدثنا علي بن مسهر عن داود بن أبي هند عن بكر بن عبد الله عن علقمة بن عبد الله قال: قدمنا المدينة يوم الجمعة، فأمرت أصحابي أن يرتحلوا، ثم أتيت المسجد، فجلست قريبا من ابن عمر، فجاء رجل من أصحابي، فجعل يحدثني والإمام يخطب، فعلنا كذا وكذا، فلما أكثر قلت له: اسكت، فلما قضينا الصلاة ذكرت ذلك لابن عمر، فقال: أما أنت فلا جمعة لك، وأما صاحبك فحمار.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5641] عن الحسن بن عمارة عن سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس قال: السكوت في أربعة مواطن الجمعة والعيدين والاستسقاء. عبد الرزاق [5642] عن قيس بن الربيع عن سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عباس قال: وجب الانصات في أربعة مواطن الجمعة والفطر والأضحى والاستسقاء.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5350] حدثنا وكيع عن مسعر عن إبراهيم السكسكي قال: سمعت ابن أبي أوفى قال: ثلاثة من سلم منهن غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى: من أن يحدث حدثا لا يعني أذى من بطنه، أو أن يتكلم أو يقول: صه.اهـ السكسكي ضعفه شعبة.

- ابن سعد [6500] أخبرنا سعيد بن منصور قال حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عبد المجيد بن سهل بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال: دخل علينا أنس بن مالك يوم الجمعة والإمام يخطب ونحن في بعض أبيات أزواج النبي ﷺ نتحدث، فقال: مه، فلما أقيمت الصلاة قال: إني أخاف أن أكون قد أبطلت جمعتي بقولي لكم مه.اهـ سند حسن.

- عبد الرزاق [5423] عن ابن جريج عن عطاء قال: يقال من تكلم فكلامه حظه من الجمعة يقول من أجر الجمعة فأما أن يوفي أربعا فلا.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5375] عن معمر قال سئل الزهري عن التسبيح والتكبير والإمام يخطب قال كان يؤمر بالصمت قال قلت: ذهب الامام في غير ذكر الله في الجمعة قال تكلم إن شئت قال معمر وقال قتادة إن أحدثوا فلا تحدث.

الخطبة قائما

- عبد الرزاق [5261] أخبرنا معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة مرتين بينهما جلسة.اهـ رواه البخاري ومسلم عن ابن عمر نحوه.

- عبد الرزاق [5256] عن الثوري عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول كان النبي ﷺ يجلس بين الخطبتين من يوم الجمعة ويخطب وكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا ويقرأ آيات من القرآن على المنبر.اهـ رواه مسلم نحوه.

- عبد الرزاق [5258] عن معمر عن قتادة أن رسول الله ﷺوأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة قياما ثم فعل ذلك عثمان حتى شق عليه القيام فكان يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم أيضا فيخطب فلما كان معاوية خطب الأولى جالسا ثم يقوم فيخطب الآخرة قائما.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [5259] عن محمد بن راشد قال حدثنا سليمان بن موسى أن رسول الله ﷺوأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة قياما لا يقعدون إلا في الفصل بين الخطبتين وأول جلس معاوية فلما كان عبد الملك خطب قائما وضرب برجله على المنبر وقال هذه السنة فلما طال عليه الامر جلس بعد.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [5265] عن ابن جريج عن عطاء قال: ما جلس النبي ﷺعلى منبر حتى مات ما كان يخطب إلا قائما فكم تحبون أن يحس الناس إنما كان النبي ﷺوأبو بكر وعمر وعثمان يرتقي أحدهم على المنبر فيقوم هو قائما لا يجلس على المنبر حتى يرتقي عليه ولا يجلس عليه بعد حتى ينزل وإنما خطبته جميعا وهو قائم وإنما كانوا يتشهدون مرة واحدة الأولى ولم يكن منبر إلا منبر النبي ﷺحتى قدم معاوية إذا حج بمنبره فتركه فلم يزالوا يخطبون على المنابر. رواه الفاكهي [1729] حدثنا ميمون بن الحكم قال ثنا محمد بن جعشم قال أنا ابن جريج قال قالَ عطاء فذكر نحوه. مرسل.

وقال أبو سعيد الأشج في حديثه [94] حدثنا أبو خالد عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: كان رسول الله ﷺ يخطب خطبتين يفصل بينهما بقعود وأبو بكر وعمر كذلك.اهـ حسن صحيح.

وقال مسلم [4513] حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قالا حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع عبد الله بن عباس يقول: قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن

اللّه قد بعث محمدا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها، وذكر الحديث.

قلت: هذا الحرف وهو جالس لم يأت به إلا يونس بن يزيد، والجماعة رووه عن ابن شهاب بلفظ قام.

- عبد الرزاق [5262] عن ابن جريج قال أخبرني أبو قزعة قال: أخذ عثمان ارتعاش فكان إذا قام على المنبر استراح ساعة ثم قام فخطب.اهـ أبو قزعة سويد بن حجير ثقة. مرسل.

- عبد الرزاق[5266] عن ابن جريج قال قلت لعطاء من أول من جعل في الخطبة جلوسا قال: عثمان في آخر زمانه حين كبر وأخذته رعدة فكان يجلس هنيهة ثم يقوم قلت وكان يخطب إذا جلس قال لا أدري.اهـ مرسل.

- وقال ابن سعد [9914] قال أبو داود الطيالسي عن خالد بن عبد الرحمن بن بكير قال حدثنا الحسن قال: رأيت عثمان يخطب وأنا ابن خمس عشرة سنة قائما وقاعدا.اهـ سند لا بأس به.

- عبد الرزاق [5264] عن ابن جريج قال أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه قال فلما كان معاوية استأذن الناس في الجلوس في إحدى الخطبتين وقال إني قد كبرت وقد أردت أجلس إحدى الخطبتين فجلس في الخطبة الأولى.اهـ سند صحيح مرسل. وقال ابن أبي شيبة [5222] حدثنا جرير عن ليث عن طاووس قال: لم يكن أبو بكر ولا عمر يقعدان على المنبر يوم الجمعة، وأول من قعد معاوية. ابن أبي شيبة [5223] حدثنا علي بن مسهر عن ليث عن طاووس قال: خطب رسول الله ﷺقائما وأبو بكر قائما وعثمان قائما وإن أول من جلس على المنبر معاوية بن أبي سفيان. عبد الرزاق [5271] عن ابن جريج عن عمرو

بن شعيب قال خطب معاوية بن أبي سفيان قريبا من سنة قياما ثم قيل له تطلب بدم عثمان وتخالفه نخطب قائما وقاعدا. ابن أبي شيبة [5236] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: إنما خطب معاوية قاعدا حين كثر شحم بطنه ولحمه. البيهقي [5917] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو العباس المحبوبي حدثنا سعيد بن مسعود حدثنا النضر بن شميل أخبرنا شعبة عن حصين قال سمعت الشعبي قال: أول من أحدث القعود على المنبر معاوية.اهـ وقال الطبراني [738/19] حدثنا عبد الله بن محمد بن العباس الأصبهاني ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثنا قيس بن الربيع عن ميسرة بن حبيب عن موسى بن طلحة قال: شهدت عثمان يخطب على المنبر قائما، وشهدت معاوية يخطب قاعدا، فقال: أما إني لم أجهل السنة، ولكني كبرت سني ورق عظمي وكثرت حوائجكم، فأردت أن أقضي بعض حوائجكم وأنا قاعد ثم أقوم فآخذ نصيبي من السنة.اهـ خبر صحيح.

- عبد الرزاق [5267] عن إسرائيل بن يونس قال أخبرني أبو إسحاق قال خرجت مع أبي إلى الجمعة وأنا غلام فلما خرج علي فصعد المنبر قال أبي أي عمرو قم فانظر إلى أمير المؤمنين قال فقمت فإذا هو قائم على المنبر وإذا هو أبيض الرأس واللحية عليه إزار ورداء ليس عليه قميص قال فما رأيته جلس على المنبر حتى نزل عنه قلت لأبي إسحاق فهل قنت قال لا.اهـ ورواه يعقوب بن سفيان [621/2] حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن قال ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق قال: كنت مع أبي يوم الجمعة، فقال لي أبي: أي بني أتريد أن ترى أمير المؤمنين؟ قال: فقمت قائما فرأيت عليا يخطب الناس عليه إزار ورداء أقرع ضخم البطن أبيض الرأس واللحية فلم يرفع يديه كما يرفعون ولم يجلس حتى نزل.اهـ حسن.

- ابن أبي شيبة [5225] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن كعب بن عجرة قال: دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا، فقال: انظروا إلى هذا الحدث يخطب قاعدا، قال الله تعالى (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما). رواه مسلم [2038] حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالا

حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن كعب بن عجرة قال دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا إلى هذا الخبيث يخطب قاعدا وقال الله تعالى (وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما).

- ابن أبي شيبة [5229] حدثنا أحمد بن عبد الله عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال: كان **المغيرة** يخطب في الجمعة قائما، ولم يكن له إلا مؤذن واحد.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5230] حدثنا عبيد الله بن موسى قال: أخبرنا حسن بن صالح عن سماك قال: رأيت **النعمان** يخطب قائما.اهـ سند حسن.

- ابن أبي شيبة [5231] ثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن أبي ذئب عن صالح قال رأيت **أبا هريرة** وكان مروان استخلفه على المدينة فكان يخطب خطبتين ويجلس جلستين.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5233] حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: سئل **عبد الله** عن الخطبة يوم الجمعة؟ فقرأ (وتركوك قائما).اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5268] عن ابن جريج قال قلت لعطاء كيف كان **ابن الزبير** يخطب قال كان يجلس فيخطب جالسا ثم يقوم فيخطب أيضا وكان جلوسه أكثر ذلك.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5270] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء قال رأيت **خالد بن العاص** يخطب قائما بالأرض مستندا إلى البيت ليس بين ذلك جلوس لا قبل ولا بعد خطبة واحدة حتى سقم خالد فكان يجلس على سلم قال وكذلك كانوا يخطبون قياما بالأرض إلا النبي ﷺ على منبره. وقد رواه الفاكهي [1797] حدثنا ميمون بن الحكم قال ثنا محمد بن جعشم قال أنا ابن جريج قال أخبرني عطاء قال رأيت خالد بن العاص يخطب قائما

بالأرض مستندا إلى البيت ليس بين ذلك جلوس لا قبل ولا بعد خطبة واحدة قال حتى سقم خالد بعد فكان يجلس على سلم ولذلك كانوا يخطبون قياما بالأرض إلا النبي ﷺ على منبره[1]اهـ سند صحيح، وخالد بن العاص أسلم يوم الفتح وأقام بمكة حتى ولاه عليها عمر. كذا ذكره عبد الرزاق في الجمعة.

- عبد الرزاق [5653] عن معمر عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: كان الناس يخطبون يوم الجمعة خطبتين بينهما جلسة.اهـ حسن.

- الطبراني [2437] حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو نعيم ثنا محمد بن قيس الأسدي عن مسلم بن صبيح قال سمعت جرير بن عبد الله وهو يخطب الناس وكان مما يفعل يأتي المنبر حتى يقوم عليه فسمعت يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من سن في الإسلام سنة حسنة فله مثل أجر من عمل بها في أن لا ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه مثل وزر من عمل بها في أنه لا ينقص من أوزارهم شيء.اهـ سند صحيح.

الاعتماد على العصا

- قال سحنون[المدونة 1/ 232] عن ابن وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب أنه قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ كان يبدأ فيجلس على المنبر، فإذا سكت المؤذن قام فخطب الخطبة الأولى ثم جلس شيئا يسيرا، ثم قام فخطب الخطبة الثانية حتى إذا قضاها استغفر الله ثم نزل فصلى. قال ابن شهاب: وكان إذا قام أخذ عصا فتوكأ عليها وهو قائم على المنبر، ثم كان أبو بكر وعمر وعثمان يفعلون ذلك. ابن وهب وقال مالك: وذلك مما يستحب للأئمة

---

1 - الأزرقي [2/ 93] حدثني جدي عن عبد الرحمن بن حسن عن أبيه قال: أول من خطب بمكة على منبر معاوية بن أبي سفيان قدم به من الشام سنة حج في خلافته منبر صغير على ثلاث درجات، وكانت الخلفاء والولاة قبل ذلك، يخطبون يوم الجمعة على أرجلهم قيامًا في وجه الكعبة وفي الحجر.اهـ عبد الرحمن بن حسن بن القاسم الأزرقي مستور وأبوه.

أصحاب المنابر أن يخطبوا يوم الجمعة ومعهم العصي يتوكئون عليها في قيامهم وهو الذي رأينا وسمعنا[1]اهـ رواه أبو داود في المراسيل.

- أبو داود [1098] حدثنا سعيد بن منصور حدثنا شهاب بن خراش حدثني شعيب بن رزيق الطائفي قال جلست إلى رجل له صحبة من رسول الله ﷺيقال له الحكم بن حزن الكلفي فأنشأ يحدثنا قال وفدت إلى رسول الله ﷺسابع سبعة أو تاسع تسعة فدخلنا عليه فقلنا يا رسول الله زرناك فادع الله لنا بخير فأمر بنا أو أمر لنا بشيء من التمر والشأن إذ ذاك دون فأقمنا بها أياما شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله ﷺفقام متوكئا على عصا أو قوس فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ثم قال: أيها الناس إنكم لن تطيقوا أو لن تفعلوا كل ما أمرتم به ولكن سددوا وأبشروا.اهـ صححه ابن خزيمة وحسنه ابن حجر والألباني. وله شواهد مثل حديث الجساسة: وطعن بمخصرته في المنبر هذه طيبة هذه طيبة.

- ابن سعد [887] أخبرنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي وقتيبة بن سعيد قالا أخبرنا عبد الله بن لهيعة عن أبي الأسود عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن النبي ﷺ كان يخطب بمخصرة في يده.اهـ عن ابن الزبير أصح، يأتي.

- ابن أبي شيبة [30729] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس أن عمر قرأ على المنبر (وفاكهة وأبا) ثم قال: هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ ثم رجع إلى نفسه فقال: إن هذا لهو التكلف يا عمر. الحاكم [3897] حدثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد التيمي أنبأ يزيد بن هارون أنبأ حميد عن أنس و حدثنا أبو عبد الله حدثني أبي ثنا إسحاق أنبأ يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن أنس بن مالك أخبره أنه سمع عمر بن الخطاب يقول (فأنبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا

---

1 - ابن أبي شيبة [5250] حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال: سمعت عمر بن عبد العزيز يقرأ وهو على المنبر (وأنيبوا إلى ربكم وأسلموا له) وفي يده عصا.اهـ حسن صحيح.

وحدائق غلبا وفاكهة وأبا) قال: فكل هذا قد عرفناه فما الأب ثم نقض عصا كانت في يده، فقال: هذا لعمر الله التكلف، اتبعوا ما تبين لكم من هذا الكتاب. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.اهـ وصححه الذهبي. ورواه أبو طاهر المخلص [2419] حدثنا يحيى حدثنا عبد الوهاب الوراق أبو الحسن أخبرنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن أنس بن مالك قال: قرأ عمر بن الخطاب (فأنبتنا فيها حبا وعنبا) إلى قوله (وأبا) ثم قال: هذا كله قد عرفناه، فما الأب؟ قال: وبيد عمر عصية، فضرب بها الأرض ثم قال: هذا لعمر الله التكلف، فخذوا يا أيها الناس ما بين لكم منه، فما عرفتم فاعملوا به، وما لم تعرفوا فكلوا علمه إلى الله عز وجل.اهـ ورواه البخاري مختصرا من طريق ثابت عن أنس.

- ابن سعد [2944] أخبرنا محمد بن عمر قال أخبرنا إسحاق بن يحيى عن عمه موسى بن طلحة قال: رأيت عثمان يخرج يوم الجمعة عليه ثوبان أصفران، فيجلس على المنبر فيؤذن المؤذن، وهو يتحدث، يسأل الناس عن أسعارهم، وعن قدامهم، وعن مرضاهم ثم إذا سكت المؤذن قام يتوكأ على عصا عقفاء فيخطب وهي في يده، ثم يجلس جلسة فيبتدئ كلام الناس فيسائلهم كمسألته الأولى، ثم يقوم فيخطب، ثم ينزل ويقيم المؤذن. الطبراني [ك93] حدثنا المقدام بن داود ثنا خالد بن نزار ثنا إسحاق بن يحيى بن طلحة عن عمه موسى بن طلحة قال: كان عثمان يوم الجمعة يتوكأ على عصا وكان أجمل الناس وعليه ثوبان أصفران إزار ورداء حتى يأتي المنبر فيجلس عليه. ابن شبة [تاريخ المدينة 962/3] حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب قال حدثني أبي عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن موسى بن طلحة قال رأيت عثمان خرج يوم الجمعة وعليه ثوبان ممصران وفي يده عصا في رأسها انحناء فصعد المنبر وأخذ المؤذنون يؤذنون والناس يتحدثون ثم قام فخطب ثم جلس ثم قام فخطب. حدثنا أحمد بن عيسى قال حدثنا عبد الله بن وهب عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن موسى بن طلحة قال: كان عثمان يتوكأ على عصا عقفاء حتى يأتي المنبر يوم الجمعة

فيجلس عليه، وحوله المهاجرون والانصار فيحدثهم ويحدثونه، ويسألهم عن السعر وعما كان من الخبر، والمؤذنون يؤذنون، فإذا سكت المؤذنون قام فخطب وسكتوا، فإذا جلس بين الخطبتين أقبلوا عليه يحدثونه فيذهبوا عنه برحاء الخطبة، وحتى كأنما يرون ذلك عليهم حقا واجبا، ثم يقوم فيخطب، فإذا قام سكتوا، ثم يقرأ آخر سورة النساء آية (قل الله يفتيكم في الكلالة) وأدركت عمر وعثمان فلم يكونا يصنعان إلا ما صنع رسول الله ﷺوأبو بكر.اهـ إسحاق ضعفوه.

- ابن أبي شيبة [32698] حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن رجلا يقال له جهجاه تناول عصى كانت في يد **عثمان** فكسرها بركبته فرمى من ذلك الموضع بآكلة. وقال ابن سعد [5975] أخبرنا عبد الله بن عباس بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال: بينا عثمان بن عفان يخطب إذ قام إليه جهجاه الغفاري فأخذ العصا من يده فكسرها على ركبته، فدخلت منها شظية في ركبته فوقعت فيها الآكلة. قال ابن سعد: وحديث عبد الله بن إدريس هذا لم أسمعه منه وهو عرض عليه.اهـ ذكر ابن حجر في الإصابة طرقه وهو خبر صحيح.

- عبد الرزاق [5659] عن الثوري عن هشام بن عروة قال رأيت **عبد الله بن الزبير** يخطب وفي يده عصا. وقال الخطيب [تاريخ بغداد14/ 37] أخبرنا البرقاني قال قرئ على ابن علي بن الصواف وأنا أسمع حدثكم جعفر بن محمد الفريابي حدثنا منجاب أخبرنا علي بن مسهر عن هشام قال رأيت عبد الله بن الزبير بمكة يصعد المنبر يوم الجمعة وفي يده عصا فيسلم ثم يجلس على المنبر ويؤذن المؤذنون فإذا فرغوا من أذانهم قام فتوكأ على العصا فخطب فإذا فرع من خطبته جلس من غير أن يتكلم ثم يقوم فيخطب فإذا فرغ من خطبته نزل.اهـ صحيح.

قصر الخطبة

- ابن أبي شيبة [5241] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال: كانت خطبة النبي ﷺقصدا، وصلاته قصدا.اهـ رواه مسلم.

- مسلم [2046] حدثني سريج بن يونس حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن أبجر عن أبيه عن واصل بن حيان قال قال أبو وائل خطبنا عمار فأوجز وأبلغ فلما نزل قلنا يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت فلو كنت تنفست. فقال إني سمعت رسول الله ﷺيقول: إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة وإن من البيان سحرا.اهـ

- مالك [417] عن يحيى بن سعيد أن عبد الله بن مسعود قال لإنسان إنك في زمان كثير فقهاؤه قليل قراؤه تحفظ فيه حدود القرآن وتضيع حروفه قليل من يسأل كثير من يعطي يطيلون فيه الصلاة ويقصرون الخطبة يبدون أعمالهم قبل أهوائهم وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه كثير قراؤه يحفظ فيه حروف القرآن وتضيع حدوده كثير من يسأل قليل من يعطي يطيلون فيه الخطبة ويقصرون الصلاة يبدون فيه أهواءهم قبل أعمالهم.اهـ مرسل.

- ابن أبي شيبة [5242] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: قال عبد الله: إن قصر الخطبة وطول الصلاة مئنة من فقه الرجل. ابن أبي شيبة [5243] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال: قال عبد الله: أحسنوا هذه الصلاة واقصروا هذه الخطبة. الطبراني [9492] حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال: كان عبد الله يقول: أحسنوا هذه الصلاة واقصروا هذه الخطب. حدثنا أبو خليفة ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال: طول الصلاة وقصر الخطبة مئنة من فقه الرجل. ورواه عن زائدة عن الأعمش مثله. البيهقي [5974] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو بكر الفحام

حدثنا محمد بن يحيى الذهلي حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد اللّٰه: إن طول الصلاة وقصر الخطبة مئنة من فقه الرجل يقول علامة. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن عبد الوهاب أخبرنا جعفر بن عون أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود قال: أطيلوا هذه الصلاة وأقصروا هذه الخطبة يعني صلاة الجمعة.اهـ صحيح. تقدم في كتاب البدع منه.

ما يذكر الإمام في خطبته

- مسلم [2042] حدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيش يقول: صبحكم ومساكم. ويقول: بعثت أنا والساعة كهاتين. ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى ويقول: أما بعد فإن خير الحديث كتاب اللّٰه وخير الهدى هدى محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة. ثم يقول: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه من ترك مالا فلأهله ومن ترك دينا أو ضياعا فإلي وعلي.اهـ

- مسلم [2052] حدثنا عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري عن يحيي بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت لقد كان تنورنا وتنور رسول اللّٰه ﷺواحدا سنتين أو سنة وبعض سنة وما أخذت (ق والقرآن المجيد) إلا عن لسان رسول اللّٰه ﷺيقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس.اهـ

- هناد [الزهد 495] حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد اللّٰه القرشي عن عبد اللّٰه بن عكيم قال خطبنا أبو بكر فقال: أما بعد أوصيكم بتقوى اللّٰه وأن

تثنوا عليه بما هو له أهل وتخلطوا الرغبة بالرهبة وتجمعوا الإلحاح بالمسألة فإن اللّٰه أثنى على زكريا وأهل بيته فقال (إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين) ثم اعلموا عباد اللّٰه إن اللّٰه قد ارتهن بحقه أنفسكم وأخذ على ذلك مواثيقكم فاشترى منكم القليل الفاني بالكثير الباقي وهذا كتاب الله فيكم لا تفنى عجائبه ولا يطفأ نوره فصدقوا قوله وانتصحوا كتابه واستوضئوا منه ليوم الظلمة وإنما خلقكم لعبادته ووكل بكم الكرام الكاتبين يعلمون ما تفعلون ثم اعلموا عباد الله إنكم تغدون وتروحون في أجل قد غيب عنكم علمه فإن استطعتم أن تنقضي الآجال وأنتم في عمل اللّٰه فافعلوا ولن تستطيعوا ذلك إلا باللّٰه فسابقوا في مهل آجالكم قبل أن تنقضي آجالكم فيردكم إلى أسوأ أعمالكم فإن أقواما جعلوا آجالهم لغيرهم ونسوا أنفسهم فأنهاكم أن تكونوا أمثالهم فالوحا الوحا ثم النجا النجا فإن وراءكم طالبا حثيثا مره سريعا. رواه ابن أبي شيبة [35572] حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد اللّٰه القرشي عن عبد اللّٰه بن عكيم نحوه.اهـ صححه الحاكم وضعفه الذهبي بابن إسحاق.

- مسلم [1286] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا هشام حدثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله ﷺ وذكر أبا بكر قال إني رأيت كأن ديكا نقرني ثلاث نقرات وإني لا أراه إلا حضور أجلي وإن أقواما يأمرونني أن أستخلف وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته ولا الذي بعث به نبيه ﷺ فإن عجل بي أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض وإني قد علمت أن أقواما يطعنون في هذا الأمر أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال ثم إني لا أدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلالة ما راجعت رسول الله ﷺ في شيء ما راجعته في الكلالة وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن بإصبعه في صدري فقال: يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء. وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضي بها من يقرأ

القرآن ومن لا يقرأ القرآن ثم قال اللهم إني أشهدك على أمراء الأمصار وإني إنما بعثتهم عليهم ليعدلوا عليهم وليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم ﷺ ويقسموا فيهم فيئهم ويرفعوا إلى ما أشكل عليهم من أمرهم ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين هذا البصل والثوم لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد أمر به فأخرج إلى البقيع فمن أكلهما فليمتهما طبخا.اهـ

- عبد الرزاق [5383] عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال وهو على المنبر املكوا العجين فإنه خير الربعين أو قال خير الطحينين قال هشام رأى عليه حقا أن يأمرهم بما كان يأمر أهله.اهـ سند صحيح مرسل.

- عبد الرزاق [5388] أخبرنا ابن عيينة عن مسعر عن عمران بن موسى عن أبي الصعبة أن عمر بن الخطاب قال لرجل وهو على المنبر يوم الجمعة: هل اشتريت لنا وهل أتيت لنا بهذا وأشار بأنملة من أصابعه يعني حبا.اهـ سند ضعيف في اضطراب وقد قال ابن أبي حاتم [1875] أبو الصعبة أن عمر قال روى عمران بن موسى عن ابن أبي صعبة عن أبيه سمعت أبي يقول ذلك.اهـ ورواه البيهقي [6056] من طريق الحميدي حدثنا سفيان حدثنا مسعر عن عمران بن موسى عن أبيه قال قال عثمان بن عفان وهو على المنبر يوم الجمعة يخطب لرجل هل اشتريت لأهلنا هذا وأشار بطرف إصبعه يعني الحنطة.اهـ ضعيف.

- الشافعي [هق5991] أخبرنا إبراهيم بن محمد حدثني محمد بن عمرو بن حلحلة عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب أن عمر بن الخطاب كان يقرأ في خطبته يوم الجمعة (إذا الشمس كورت) حتى يبلغ (علمت نفس ما أحضرت) ثم يقطع.اهـ ضعيف جدا.

- البيهقي [6015] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تميم الحنظلي ببغداد حدثنا محمد بن إسماعيل السلمي حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي

حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه عن سالم بن عبد الله عن أبي هريرة قال: كان عمر بن الخطاب يقول في خطبته أفلح منكم من حفظ من الهوى والغضب والطمع ووفق إلى الصدق في الحديث فإنه يجره إلى الخير من يكذب يفجر ثم ذكر ما بعده.اهـ محمد بن عبد الله بن مسلم بن شهاب لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [5246] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن كليب عن أبيه قال: كان عمر يعجبه أن يقرأ بسورة آل عمران في الجمعة إذا خطب.اهـ ضعيف.

- ابن سعد [7313] أخبرنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي أنه خطب الناس ثم قال: إن ابن أخيكم الحسن بن علي قد جمع مالا وهو يريد أن يقسمه بينكم، فحضر الناس فقام الحسن فقال: إنما جمعته للفقراء، فقام نصف الناس ثم كان أول من أخذ منه الأشعث بن قيس.اهـ ضعيف.

- هناد [497] حدثنا عبد الله بن نمير ثنا سفيان ثنا عبد الرحمن بن عابس قال حدثني ناس عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول في خطبته إن أصدق الحديث كلام الله وأوثق العرى كلمة التقوى وخير الملل ملة إبراهيم وأحسن القصص هذا القرآن وأحسن السنن سنة محمد وأشرف الحديث ذكر الله وخير الأمور عزائمها وشر الأمور محدثاتها وأحسن الهدى هدى الأنبياء وأشرف الموت قتل الشهداء وأعمى الضلالة بعد الهدى وخير العمل ما نفع وخير الهدى ما اتبع وشر العمى عمى القلب اليد العليا خير من اليد السفلى وما قل وكفى خير مما كثر وألهى ونفس تنجيها خير من إمارة لا تحصيها وشر المعذرة عند حضرة الموت وشر الندامة ندامة يوم القيامة ومن الناس من لا يأتي الصلاة إلا دبرا ومن الناس من لا يذكر الله إلا مهاجرا وأعظم الخطايا اللسان الكذوب وخير الغنى غنى النفس وخير الزاد التقوى ورأس الحكمة مخافة الله وخير ما ألقي في القلوب اليقين والريب من الكفر والنوح من عمل الجاهلية والغلول من جمر جهنم والكنز كي من النار والشعر مزامير إبليس

والخمر جماع الإثم والنساء حبائل الشيطان والشباب شعبة من الجنون وشر المكاسب كسب الربا وشر المأكل أكل مال اليتيم والسعيد من وعظ بغيره والشقي من شقي في بطن أمه وإنما يكفي أحدكم ما قنعت به نفسه وإنما يصير إلى موضع أربع أذرع والأمر بآخره وأملك العمل به خواتمه وشر الروايا روايا الكذب وكل ما هو آت قريب وسباب المؤمن فسق وقتاله كفر وأكل لحمه من معاصي الله وحرمة ماله كحرمة دمه من يتأل على الله يكذبه ومن يغفر الله له ومن يعف يعف الله عنه ومن يكظم الغيظ يأجره الله ومن يصبر على الرزايا يعقبه الله ومن يعرف البلاء يصبر عليه ومن لا يعرف ينكر ومن يستكبر وضعه الله ومن يبتغ السمعة يسمع الله به ومن ينو الدنيا يعجزه ومن يطع الشيطان يعص الله ومن يعص الله يعذبه.اهـ

- الطبراني [280/13] حدثنا محمد بن يحيى الأصبهاني قال حدثنا عقيل بن يحيى الطهراني قال حدثنا أبو داود الطيالسي قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث بن أبي سليم عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن الزبير قال: ليس من السنة الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة على المنبر.اهـ ضعيف.

- عبد الرزاق [5385] عن ابن جريج قال قلت لعطاء أكانوا يتوقون أن يخلطوا الخطبة بشيء إلا بذكر الله تعالى قال نعم قلت أكانوا يتشهدون في الخطب يوم الجمعة قال نعم قلت فلما سمينا الحامدين قال نقول الحمد لله رب العالمين قلت والاستسقاء أو الاستشفاء قال لا بأس.اهـ صحيح.

وقال عبد الرزاق [5387] عن ابن جريج عن ابن شهاب قال: كان النبي ﷺ يدعو على المنبر يوم الجمعة فيؤمن الناس. قال: وقد قال عطاء: هو حدث، وهو حسن.اهـ ضعيف، ومعنى قوله حسن أي ما لم يكن ديمة، كانوا يفرقون بين الحسن والسنة في ما لم يوقت فيه

شيء. وقد مضى في المنتخل بيان هذا المعنى، ولم أذكر هذا الأثر ثَم لما في النفس من اتصاله.

- الشافعي [هق6023] أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج قال قلت لعطاء: الذي أرى الناس يدعون به في الخطبة يومئذ أبلغك عن النبي ﷺ أو عمن بعد النبي ﷺ؟ قال: لا إنما أحدث إنما كانت الخطبة تذكيرا.اهـ حسن صحيح. رواه البيهقي في باب ما يكره من الدعاء لأحد بعينه أو على أحد بعينه في الخطبة.

وروى الليث بن سعد في أحاديث يزيد بن أبي حبيب المصري [1] عن يزيد بن أبي حبيب عن محمد بن إسحاق عن جعفر بن عبد الله بن الحكم أنه كان فيما خلا لا يذكر الإمام يوم الجمعة إلا القرآن والذكر، فلما اصطلح الناس أمر أمير على المدينة فجعل يلعن رجالا، لعلك إن بقيت لترضين بصحابة من هو شر منهم.اهـ ثقات.

وروى إسماعيل بن إسحاق في فضل الصلاة على النبي ﷺ[105] حدثنا عمرو بن مرزوق ثنا زهير عن أبي إسحاق أنه رآهم يستقبلون الإمام إذا خطب ولكنهم كانوا لا يسعون، إنما هو قصص وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.اهـ صححه الألباني.

القراءة على المنبر والسجدة فيها

- الترمذي [508] حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺيقرأ على المنبر (ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون).اهـ رواه مسلم.

وقال مسلم [2052] وحدثنا عمرو الناقد حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال حدثني عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري عن يحيي بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان

قالت: لقد كان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدا سنتين أو سنة وبعض سنة وما أخذت (ق والقرآن المجيد) إلا عن لسان رسول الله ﷺ يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس.اهـ

- مالك [484] عن هشام بن عروة عن أبيه أن **عمر بن الخطاب** قرأ سجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجد الناس معه ثم قرأها يوم الجمعة الأخرى فتهيأ الناس للسجود فقال على رسلكم إن الله لم يكتبها علينا إلا إن نشاء فلم يسجد ومنعهم أن يسجدوا. عبد الرزاق [5912] عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قرأ على المنبر سورة فيها سجدة ثم نزل فسجد وسجد الناس معه فقرأ في الجمعة التي تليها تلك السورة فلما بلغ قريبا من السجدة تهيأ الناس للسجود فقال إنها ليست علينا إلا أن نشاء فقرأها ولم يسجد. ابن أبي شيبة [4392] حدثنا وكيع عن هشام بن عروة به نحوه. صحيح رواه البخاري من وجه آخر تقدم في الصلاة.

وقال حرب [961] حدثنا إسحاق قال أبنا النضر بن شميل قال ثنا صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن عياض بن خليفة قال: رأيت عمر بن الخطاب ﷺ قرأ النحل وهو على المنبر فنزل فسجد ثم قام فرقى إلى المنبر. أبو بكر النيسابوري في الزيادات على كتاب المزني [113] حدثنا يونس بن عبد الأعلى أنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عياض بن خليفة أنه رأى عمر بن الخطاب يقرأ على الناس يوم الجمعة على المنبر (أتى أمر الله فلا تستعجلوه) حتى إذا بلغ السجدة نزل عن المنبر فسجد، ثم عاد فارتقى.اهـ حديث حسن.

وقال أبو بكر [114] حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم نا حجاج عن ابن جريج قال: أخبرني عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره أنه سمع ابن عباس يقول: رأيت عمر قرأ على المنبر: ص، فنزل فسجد فيها، ثم رقي على المنبر.اهـ صحيح، تقدم في الصلاة.

وقال عبد الرزاق [5862] عن ابن جريج قال أخبرني سليمان الأحول أن مجاهدا أخبره أنه سأل ابن عباس أفي ص سجود قال نعم ثم تلا (ووهبنا له) حتى بلغ (فبهداهم اقتده) قال هو منهم. وقال ابن عباس: رأيت عمر قرأ ص على المنبر فنزل فسجد فيها، ثم رقي على المنبر.اهـ صحيح، تقدم في الصلاة.

- عبد الرزاق [5889] أخبرنا ابن جريج قال أخبرنا أبو بكر ابن أبي مليكة عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه حضر عمر بن الخطاب يوم الجمعة قرأ على المنبر سورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأها حتى إذا جاء السجدة قال يا أيها الناس إنما نمر بالسجدة فمن سجد فقد أصاب وأحسن ومن لم يسجد فلا إثم عليه قال ولم يسجد عمر قال ابن جريج وزادني نافع عن ابن عمر أنه قال لم يفرض السجود علينا إلا أن نشاء.اهـ رواه البخاري.

- ابن جرير [8098] حدثنا أبو هشام الرفاعي قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه قال: خطب عمر يوم الجمعة فقرأ آل عمران، وكان يعجبه إذا خطب أن يقرأها، فلما انتهى إلى قوله (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان) قال: لما كان يوم أحد هزمناهم، ففررت حتى صعدت الجبل، فلقد رأيتني أنزو كأنني أروى والناس يقولون: قتل محمد! فقلت: لا أجد أحدا يقول: قتل محمد، إلا قتلته. حتى اجتمعنا على الجبل فنزلت (إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان) الآية كلها. أبو طاهر المخلص [1466] حدثنا يحيى قال حدثنا محمد بن يزيد الرفاعي قال حدثنا أبو بكر بن عياش. فذكره. وفيه ضعف.

- ابن المنذر [1820] حدثونا عن محمد بن يحيى قال حدثنا أبو صالح قال ثنا الليث قال حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن السائب بن يزيد أنه كان يقول: كان

عثمان بن عفان يقرأ سورة داود وهو على المنبر، ثم ينزل فيسجد.اهـ حسن صحيح. ورواه إسحاق بن عيسى الطباع عن ابن لهيعة عن الأعرج بمثله.

- عبد الرزاق [5283] عن معمر عن هارون بن عنترة عن أبيه عن علي أنه كان يقرأ يوم الجمعة على المنبر (قل يا أيها الكافرون) و(قل هو الله أحد). ابن أبي شيبة [5247] حدثنا وكيع عن سفيان عن هارون بن عنترة عن أبيه أن عليا قرأ وهو على المنبر (قل يا أيها الكافرون) و(قل هو الله أحد). حرب [825] حدثنا محمد بن نصر قال: ثنا حسان عن سفيان عن هارون بن عنترة عن أبيه أن عليا رضي الله عنه كان يقرأ على المنبر يوم الجمعة (قل يأيها الكافرون) و(قل هو الله أحد).اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [5284] عن الثوري عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش أن عمار بن ياسر قرأ على المنبر يوم الجمعة إذا السماء انشقت ثم نزل فسجد. ابن أبي شيبة [4391] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال: قرأ عمار على المنبر (إذا السماء انشقت) ثم نزل إلى القرار فسجد بها. ابن المنذر [2832] حدثنا علي بن عبد العزيز قال: ثنا حجاج قال: ثنا حماد عن عاصم ابن بهدلة عن زر بن حبيش أن عمار بن ياسر سجد في إذا السماء انشقت. ابن أبي خيثمة [4299] حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا شعبة عن عاصم عن زر قال: رأيت عمار بن ياسر قرأ وهو على المنبر (إذا السماء انشقت) فنزل فسجد ثم صعد فعاد في خطبته. البيهقي [6007] من طريق الربيع بن سليمان حدثنا أيوب يعني ابن سويد حدثني سفيان عن عاصم عن زر أن عمارا قرأ على المنبر (إذا السماء انشقت) يوم الجمعة ثم نزل فسجد. الطحاوي [2103] حدثنا أبو بكرة قال: ثنا روح قال ثنا شعبة والثوري وحماد عن عاصم عن زر مثله. وقال أبو بكر النيسابوري [115] حدثنا عبد الرحمن بن بشر نا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة عن زر بن حبيش قال: رأيت عمار بن ياسر قرأ (إذا السماء انشقت) على المنبر فسجد فيها.اهـ صحيح.

- ابن سعد [3740] أخبرنا الفضل بن دكين ومحمد بن عبد اللّه الأسدي قالا أخبرنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أن عمارا كان يقرأ كل يوم جمعة على المنبر بياسين.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [5285] عن ابن عيينة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال سمعت حذيفة يوم الجمعة وهو على المنبر قرأ (اقتربت الساعة وانشق القمر) فقال قد اقتربت الساعة وقد انشق القمر فاليوم المضمار وغدا السباق. ابن أبي شيبة [5248] حدثنا ابن علية عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: نزلنا المدائن فكنا منها على رأس فرسخ، فجاءت الجمعة، فحضر أبي وحضرت معه، فخطبنا حذيفة فقال: إن الله تبارك وتعالى يقول (اقتربت الساعة وانشق القمر).اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [4388] حدثنا هشيم قال: أخبرنا يونس قال: حدثنا بكر بن عبد الله المزني عن صفوان بن محرز قال: بينا الأشعري يخطب يوم الجمعة إذ قرأ السجدة الآخرة من سورة الحج، قال: فنزل عن المنبر، فسجد ثم عاد إلى مجلسه.اهـ سند صحيح. تقدم في الصلاة مما ههنا.

- ابن أبي شيبة [4393] حدثنا زيد بن حباب عن عبد الرحمن بن شريح قال: حدثني واهب المعافري عن أوس بن بشر قال: رأيت عقبة بن عامر قرأ على المنبر السجدة، فنزل فسجد.اهـ ثقات، وأوس ذكره ابن حبان في الثقات.

- ابن أبي شيبة [4390] حدثنا هشيم قال: أخبرنا أبو إسحاق الكوفي عن الشعبي عن النعمان بن بشير أنه قرأ سجدة (ص) وهو على المنبر فنزل فسجد ثم عاد إلى مجلسه.اهـ أبو إسحاق الكوفي هو عبد الله بن ميسرة ضعيف كناه هشيم.

وقال المستغفري [1403] أخبرنا أحمد بن يوسف حدثنا الطرخاني حدثنا أحمد بن زهير حدثنا ابن الأصبهاني أخبرنا شريك عن أبي إسحاق أن النعمان بن بشير قرأ السجدة على المنبر فسجد وسجد الناس معه.اهـ فيه ضعف.

- ابن سعد [7314] أخبرنا الفضل بن دكين قال حدثنا شريك عن عاصم عن أبي رزين قال: خطبنا الحسن بن علي يوم جمعة، فقرأ إبراهيم على المنبر حتى ختمها.اهـ شريك لا بأس به.

- ابن أبي شيبة [4430] حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن أبي عمرو مولى المطلب أنه حدثهم قال: إني لقاعد مع ابن عمر يوم الجمعة إلى حجرة عائشة، وطارق يخطب الناس على المنبر، فقرأ (النجم)، فلما فرغ وقع ابن عمر ساجدا، وسجدنا معه، وما يتحرك الأخر.اهـ أبو عمرو ذكره ابن حبان في الثقات.

الإشارة باليد في الخطبة

- مسلم [2788] حدثنا سعيد بن منصور حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن حدثني أبو حازم عن عبيد الله بن مقسم أنه نظر إلى عبد الله بن عمر كيف يحكي رسول الله ﷺقال: يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه، فيقول: أنا الله - ويقبض أصابعه ويبسطها - أنا الملك، حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل شيء منه، حتى إني لأقول: أساقط هو برسول الله صلى الله عليه وسلم؟.اهـ

- ابن أبي شيبة [5251] حدثنا غندر عن شعبة عن سماك بن حرب قال: قلت له: كيف كان يخطب النعمان؟ قال: كان يلمع بيديه. قال: وكان الضحاك بن قيس إذا خطب ضم يده على فيه.اهـ ألمع لوح. حسن صحيح.

رفع الأيدي عند الدعاء

- ابن أبي شيبة [5539] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن **عمارة بن رويبة** قال: رأى بشر بن مروان رافعا يديه على المنبر، فقال: قبح الله هاتين اليدين، لقد رأيت رسول الله ﷺما يزيد على أن يقول بيديه هكذا وأشار بإصبعه المسبحة.اهـ رواه مسلم.

- أبو زرعة الدمشقي في التاريخ [603] حدثني الوليد بن عتبة قال: حدثنا الوليد بن مسلم قال: أخبرني حريز بن عثمان على حبيب بن عبيد أن عبد الملك سأل **غضيف بن الحارث الثمالي** أن يرفع يديه على المنبر، فقال: أما أنا فلا أجيبك إليها.اهـ الوليد يسوي، وقد رواه أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني عن حبيب بن عبيد الرحبي عن غضيف بن الحرث الثمالي مطولا. وابن أبي مريم منكر الحديث.

- ابن أبي شيبة [5534] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: رفع الأيدي يوم الجمعة محدث.اهـ صحيح.

ما جاء في الاحتباء

- أبو داود [1112] حدثنا محمد بن عوف حدثنا المقرئ حدثنا سعيد بن أبي أيوب عن أبي مرحوم عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه أن رسول الله ﷺنهى عن الحبوة يوم الجمعة والإمام يخطب.اهـ حسنه الترمذي وصححه ابن خزيمة والحاكم والذهبي.

ثم قال أبو داود [1113] حدثنا داود بن رشيد حدثنا خالد بن حيان الرقي حدثنا سليمان بن عبد الله بن الزبرقان عن يعلى بن شداد بن أوس قال شهدت مع معاوية بيت المقدس فجمع بنا فنظرت فإذا جل من في المسجد أصحاب النبي ﷺ فرأيتهم محتبين والإمام يخطب. قال أبو داود كان ابن عمر يحتبي والإمام يخطب وأنس بن مالك وشريح وصعصعة بن

صوحان وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي ومكحول وإسماعيل بن محمد بن سعد ونعيم بن سلامة قال لا بأس بها. قال أبو داود ولم يبلغني أن أحدا كرهها إلا عبادة بن نسي.اهـ

- ابن أبي شيبة [5281] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحتبي والإمام يخطب. ابن أبي شيبة [5287] حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحتبي والإمام يخطب يوم الجمعة. ابن أبي شيبة [5288] حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبيد الله عن نافع قال: كان ابن عمر يحتبي يوم الجمعة والإمام يخطب. ابن المنذر [1823] حدثنا محمد بن علي قال ثنا سعيد قال ثنا إسماعيل بن عياش قال حدثني محمد بن عجلان عن نافع نحوه. البيهقي [6122] من طريق الربيع بن سليمان حدثنا أيوب بن سويد عن يونس عن نافع أن ابن عمر كان يحتبي يوم الجمعة والإمام يخطب.اهـ ورواه الأوزاعي عن العلاء بن الحارث عن نافع. صحيح.

وقال عبد الرزاق [5449] عن معمر عن أيوب عن نافع قال كان ابن عمر إذا طول الامام الخطبة اتكأ علي.اهـ صحيح، وقال ابن أبي شيبة [5300] حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن سعيد بن أبي حرة عن نافع قال: كان ابن عمر يحتبي يوم الجمعة والإمام يخطب، فإن طال وضع رأسه في حجري.اهـ يزيد سماعه صحيح، وابن أبي حرة وثقه ابن حبان. ورواية أيوب أصح.

- ابن أبي شيبة [5454] حدثنا زيد بن حباب قال: أخبرنا الضحاك بن عثمان قال: أخبرني نافع عن ابن عمر أنه كان يتربع ويستوي في مجلسه يوم الجمعة قبل أن يخرج الإمام.اهـ سند جيد.

- عبد الرزاق [5450] عن رجل من أسلم عن صالح مولى التوأمة أن أبا هريرة كان يتكىء عليه يوم الجمعة والإمام يخطب.اهـ ضعيف.

الصلاة في رحبة المسجد

- ابن أبي شيبة [5544] حدثنا معتمر عن أبيه عن الحسن عن قيس بن عباد (ح) وعن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة أنهما قالا: من لم يصل في المسجد فلا صلاة له[1]. ابن أبي شيبة [5548] حدثنا محمد بن بشر وابن نمير قالا: حدثنا سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى أن أبا هريرة أتى على رجال جلوس في الرحبة، فقال: ادخلوا المسجد، فإنه لا جمعة إلا في المسجد.اهـ صحيح.

النعاس يوم الجمعة

- الترمذي [526] حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا عبدة بن سليمان وأبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحق عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺقال: إذا نعس أحدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه ذلك.اهـ وصححه، وابن خزيمة والحاكم والذهبي.

- عبد الرزاق [5550] عن ابن جريج عن نافع قال كان ابن عمر يحصب الذين ينامون والإمام يخطب.اهـ ثقات.

- عبد الرزاق [5546] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار قال أخبرني مالك بن أبي سهم أنه نعس والإمام يخطب قال فإما أشار إليه ابن عمر وإما أومأ إليه ابن عمر أن يقوم من مقامه ذلك فيؤخر منه. ابن أبي شيبة [5291] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر قال: إذا نعست يوم الجمعة والإمام يخطب فتحول. الشافعي [هق6138] أخبرنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال كان ابن عمر يقول للرجل إذا نعس يوم الجمعة والإمام يخطب أن يتحول منه.اهـ صحيح.

---

[1] - ابن أبي شيبة [5549] حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن أنه قال: لا جمعة لمن صلى في الرحبة، إلا أن لا يقدر على الدخول.

- عبد الرزاق [5547] عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار أنه كان يقال إذا نعس الرجل في الجمعة والإمام يخطب فإنه مجلس الشيطان فليقم منه.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5545] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أنه كان يقال إذا نعس الانسان يوم الجمعة فليقم من مجلسه ذلك فليجلس مجلسا غيره أو ليضرب راسه ثلاثا فإنما ذلك من الشيطان فأشار فإذا هو يجمع كفه ثم يضرب من الكف بأطراف الاصابع وكف بعد مقبوض الاظافر مجموع.اهـ سند صحيح، غريب.

العمل في من لزمه الانصراف عند الخطبة

- أبو داود [1116] حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصي حدثنا حجاج حدثنا ابن جريج أخبرني هشام بن عروة عن عروة عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف. قال أبو داود رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم: إذا دخل والإمام يخطب. لم يذكرا عائشة.اهـ وهذا أصح قاله الترمذي في العلل.

- عبد الرزاق [5509] عن الثوري عن خالد الحذاء عن ابن سيرين قال كان الناس يستأذنون في الجمعة ويقولون هكذا يشير بثلاث أصابع فلما كان زياد كثروا عليه فاغتم فقال من أمسك على أنفه فهو إذنه. ابن أبي شيبة [5254] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال: كانوا يستأذنون الإمام وهو على المنبر، فلما كان زياد وكثر ذلك، قال: من وضع يده على أنفه فهو إذنه.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5507] عن ابن جريج قال سأل إنسان مكحولا وأنا أسمع وهو جالس مع عطاء عن قول الله (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله) حتى قوله (وإذا كانوا معه على أمر جامع) هذه الآية فقال مكحول يعمل بها الآن فينبغي أن لا يذهب أحد في يوم الجمعة ولا في الزحف حتى يستأذن الامام قال وكذلك في أمر جامع ألا تراه يقول وإذا كانوا

معه على أمر جامع فقال عطاء عند ذلك قد أدركت لعمري الناس فيما مضى يستأذنون الامام إذا قاموا وهو يخطب قلت كيف رأيتهم يستأذنون قال يشير الرجل بيده فأشار لي عطاء بيده اليمنى قلت يشير ولا يتكلم قال نعم قلت الامام إذا أذن قال يشير ولا يتكلم قلت ولا يضع الانسان يده على أنفه ولا على ثوبه قال لا.اهـ سند صحيح.

- ابن سعد [9819] أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم الأسدي قال أخبرنا هشام عن الحسن قال: كان الرجل إذا كانت له حاجة والإمام يخطب قام، فأمسك بأنفه، فأشار إليه الإمام أن يخرج قال: فكان رجل قد أراد الرجوع إلى أهله، فقام إلى هرم بن حيان وهو يخطب فأخذ بأنفه فأشار إليه هرم أن يذهب، فخرج إلى أهله فأقام فيهم ثم قدم فقال له هرم: أين كنت؟ فقال: في أهلي فقال: أبإذن ذهبت؟ قال: نعم، قمت إليك وأنت تخطب، فأخذت بأنفي فأشرت إلي أن اذهب قال: فاتخذت هذا دغلا، أو كلمة نحوها ثم قال: اللهم أخر رجال السوء لزمان السوء قال: وكان هرم يقول: اللهم إني أعوذ بك من زمان يمرد فيه صغيرهم ويأمل فيه كبيرهم وتقترب فيه آجالهم.اهـ سند جيد.

هل يصلي ركعتين والإمام يخطب

- مسلم [2059] حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد وهو ابن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو قال سمعت جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ خطب فقال: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد خرج الإمام فليصل ركعتين.اهـ

- مسلم [2061] حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم كلاهما عن عيسى بن يونس قال ابن خشرم أخبرنا عيسى عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة ورسول الله ﷺ يخطب فجلس فقال له: يا سليك قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما ثم قال: إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوز فيهما. البخاري [القراءة 102] حدثنا عمر بن حفص قال حدثنا أبي قال حدثنا

الأعمش قال سمعت أبا صالح يذكر حديث سليك الغطفاني ثم سمعت أبا سفيان بعد يقول سمعت جابرا يقول: جاء سليك الغطفاني يوم الجمعة والنبي ﷺ يخطب فجلس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: يا سليك، قم فصل ركعتين خفيفتين تجوز فيهما ثم قال: إذا جاء أحدكم والإمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين يتجوز فيهما.اهـ كأنه من قول جابر.

- البخاري [القراءة 100] حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير عن جابر قال: جاء رجل والإمام يخطب قال: أصليت؟ قال: لا قال: صل. وكان جابر يعجبه إذا جاء يوم الجمعة أن يصليهما في المسجد.اهـ سند صحيح.

- أبو داود [1093] حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي حدثنا مخلد بن يزيد حدثنا ابن جريج عن عطاء عن جابر قال: لما استوى رسول الله ﷺ يوم الجمعة قال: اجلسوا. فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد فرآه رسول الله ﷺ فقال: تعال يا عبد الله بن مسعود. قال أبو داود: هذا يعرف مرسلا، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي ﷺ ومخلد هو شيخ.اهـ وصححه الحاكم والذهبي.

- ابن أبي شيبة [5216] حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن عبد الله عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي قال: أدركت عمر وعثمان فكان الإمام إذا خرج يوم الجمعة تركنا الصلاة.اهـ رواه ابن شهاب ولم يذكر عثمان.

قال الطحاوي [2174] حدثنا يونس قال أخبرني ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي أن جلوس الإمام على المنبر يقطع الصلاة وكلامه يقطع الكلام، وقال: إنهم كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب على المنبر حتى يسكت المؤذن، فإذا قام عمر على المنبر، لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبتيه كلتيهما ثم إذا نزل عمر عن المنبر وقضى خطبتيه تكلموا. البيهقي [5927] من طريق يعقوب بن سفيان حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي

وقد أدرك عمر بن الخطاب قال: كنا نتحدث حين يجلس عمر بن الخطاب على المنبر حتى يقضي المؤذن تأذينه ويتكلم عمر فإذا تكلم عمر انقطع حديثنا فصمتنا فلم يتكلم أحد منا حتى يقضي الإمام خطبته.اهـ صحيح، وهذا في التطوع لغير الداخل.

- ابن أبي شيبة [5210] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كره الصلاة والإمام يخطب يوم الجمعة. ابن الجعد [1939] أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي لا يصلي حين يقوم الإمام على المنبر يوم الجمعة.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5218] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر أنهما كانا يكرهان الصلاة والكلام بعد خروج الإمام.اهـ حجاج يدلس.

- عبد الرزاق [5517] عن الثوري عن أبي نهيك عن سماك الحنفي عن ابن عباس قال: سألوه عن الرجل يصلي والإمام يخطب قال: أرأيت لو فعل ذلك الناس كلهم كان حسنا؟.اهـ أبو نهيك هو القاسم بن محمد. سند صحيح.

- البخاري في القراءة [103] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عجلان سمع عياض بن عبد الله أن أبا سعيد دخل ومروان يخطب فجاء الأحراس ليجلسوه فأبى حتى صلى فقلنا له فقال: ما كنت لأدعهما بعد شيء رأيته من رسول الله ﷺ كان يخطب فجاء رجل فأمره فصلى ركعتين. ثم جاء جمعة أخرى والنبي ﷺيخطب فأمر النبي ﷺأن يصدقوا عليه وأن يصلي ركعتين.اهـ رواه الترمذي وصححه.

- الطحاوي [2173] حدثنا روح بن الفرج قال ثنا عبد الله بن محمد الفهمي قال أنا ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن أبي المصعب عن عقبة بن عامر قال: الصلاة والإمام على المنبر معصية.اهـ أبو المصعب هو مِشْرح بن هاعان المصري صدوق يروي عن عقبة مناكير لا يحتج به قاله ابن حبان في الضعفاء. وابن لهيعة يضعف.

- الطحاوي [2175] حدثنا ابن أبي داود قال ثنا إسماعيل بن الخليل قال ثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة قال: رأيت عبد الله بن صفوان دخل المسجد يوم الجمعة وعبد الله بن الزبير يخطب على المنبر، وعليه إزار ورداء ونعلان، وهو متعمم بعمامة، فاستلم الركن ثم قال: السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ثم جلس ولم يركع.اهـ سند صحيح. عبد الله بن صفوان بن أمية ولد زمان رسول الله ﷺوقال ابن حبان في الثقات له صحبة.

كلام الإمام في المنبر

- مسلم [2062] حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال قال قال أبو رفاعة: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب قال فقلت يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه لا يدري ما دينه قال فأقبل على رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إلى فأتى بكرسي حسبت قوائمه حديدا قال فقعد عليه رسول الله ﷺ وجعل يعلمني مما علمه الله ثم أتى خطبته فأتم آخرها.اهـ

- ابن سعد [2511] أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن الضحاك بن عثمان عن ختن خفاف بن إيماء عن خفاف بن إيماء أنه كان يصلي الجمعة مع عبد الرحمن بن عوف فإذا خطب عمر سمعته يقول: أشهد أنك معلم فتعجب عبد الرحمن بن أبي الزناد منه فقلت: يا أبا محمد لم تعجب منه؟ فقال: إني سمعت ابن أبي عتيق يحدث عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺقال: ما من نبي إلا في أمته معلم أو معلمان، وإن يكن في أمتي أحد فابن الخطاب، إن الحق على لسان عمر وقلبه.اهـ يحتمل أنه بعد الخطبة. وهو سند ضعيف.

- ابن سعد [5316] أخبرنا مسلم بن إبراهيم قال حدثنا الأسود بن شيبان قال حدثنا خالد بن سمير قال: خطب الحجاج الفاسق على المنبر، فقال: إن ابن الزبير حرف كتاب الله، فقال له ابن عمر: كذبت كذبت كذبت ما يستطيع ذلك ولا أنت معه. فقال له الحجاج: اسكت

فإنك شيخ قد خرفت وذهب عقلك، يوشك شيخ أن يؤخذ فتضرب عنقه فيجر قد انتفخت خصيتاه يطوف به صبيان أهل البقيع.اهـ سند جيد.

- ابن سعد [7449] أخبرنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري عن عبيد بن حنين عن حسين بن علي قال: صعدت إلى عمر بن الخطاب المنبر فقلت له: انزل عن منبر أبي واصعد منبر أبيك قال: فقال لي: إن أبي لم يكن له منبر، فأقعدني معه، فلما نزل ذهب بي إلى منزله، فقال: أي بني، من علمك هذا؟ قال قلت: ما علمنيه أحد، قال: أي بني، لو جعلت تأتينا وتغشانا، قال: فجئت يوما وهو خال بمعاوية، وابن عمر بالباب لم يؤذن له، فرجعت فلقيني بعد، فقال لي: يا بني لم أرك أتيتنا، قال: قلت: قد جئت وأنت خال بمعاوية فرأيت ابن عمر رجع فرجعت، قال: أنت أحق بالإذن من عبد الله بن عمر، إنما أنبت في رؤوسنا ما ترى الله ثم أنتم، قال: ووضع يده على رأسه.اهـ ورواه ابن شبة عن سليمان بن حرب. وسنده صحيح. ورواه يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن كعب مرسلا.

تقدم حديث عمارة بن رؤيبة وغيره.

السلام وتشميت العاطس

- ابن أبي شيبة [5258] حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: إن كانوا ليسلمون على الإمام وهو على المنبر فيرد.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5302] حدثنا هشيم قال: أخبرنا مغيرة والأعمش عن إبراهيم قال: كانوا يردون السلام يوم الجمعة والإمام يخطب، ويشمتون العاطس.اهـ ثقات.

- ابن أبي شيبة [5306] حدثنا هشيم قال: أخبرنا ابن عون عن إبراهيم وابن سيرين أنه سألهما عن رد السلام يوم الجمعة والإمام يخطب؟ فقالا: كان يقال: من قال أنصِت فقد لغا.اهـ سند صحيح. وهو أصح من سابقه.

الكلام بعد الخطبة

- ابن أبي شيبة [5362] حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن ثابت عن أنس قال: كان رسول الله ﷺينزل يوم الجمعة من المنبر، فيقوم معه الرجل فيكلمه في الحاجة، ثم ينتهي إلى مصلاه فيصلي.اهـ رواه الترمذي وقال: سمعت محمدا يقول وهم جرير بن حازم في هذا الحديث والصحيح ما روي عن ثابت عن أنس قال أقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبي ﷺفما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم.اهـ

- ابن المنذر [1821] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد بن منصور قال: ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن سالم عن أبيه قال: لا بأس بالكلام إذا نزل الإمام من المنبر يوم الجمعة حتى يكبر.اهـ سند ضعيف.

- ابن أبي شيبة [5364] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاووس قال: كان يقال: لا كلام بعد أن ينزل الإمام من المنبر حتى يقضي الصلاة.اهـ سند ضعيف.

من لم يخطب كم يصلي

- عبد الرزاق [5191] عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال صليت مع رجل صلاة الجمعة فلم يخطب وصلى أربعا فخطأته فلما سألت عن ذلك إذا هو قد أصاب. ابن أبي شيبة [5312] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد أن أميرا بالبحرين اشتكى فأمر رجلا فصلى بالناس، فلم يخطب فصلى أربعا قال محمد: فأصاب السنة. حدثنا هشيم عن هشام عن ابن سيرين مثله.اهـ صحيح.

القراءة في صلاة الجمعة

- مالك [245] عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله ﷺ يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة قال كان يقرأ (هل أتاك حديث الغاشية).اهـ رواه مسلم من حديث سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد به.

- عبد الرزاق [5231] عن ابن جريج قال حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع قال كان أبو هريرة يصلي بنا الجمعة فيقرأ بنا في الركعة الأولى بسورة الجمعة وفي الركعة الثانية إذا جاءك المنافقون قال عبيد الله فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت يا أبا هريرة سمعتك تقرأ بسورتين كان علي بن أبي طالب يقرأ بهما بالكوفة قال أبو هريرة إن رسول الله ﷺ كان يقرأ بهما. عبد الرزاق [5232] عن الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبي رافع أن عليا كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون قال فذكرت ذلك لأبي هريرة فقال كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك. ابن أبي شيبة [5495] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع قال: استخلف مروان أبا هريرة على المدينة، وخرج إلى مكة، فصلى بنا أبو هريرة الجمعة، فقرأ بسورة الجمعة في السجدة الأولى، وفي الآخرة: (إذا جاءك المنافقون) فقال عبيد الله: فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له: إنك قرأت بسورتين كان علي يقرأ بهما بالكوفة، فقال أبو هريرة: إني سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بهما.اهـ رواه مسلم.

- ابن أبي شيبة [5499] حدثنا عبدة ووكيع عن مسعر عن عمير بن سعيد قال: صليت خلف أبي موسى الجمعة فقرأ بـ(سبح اسم ربك الأعلى) و(هل أتاك حديث الغاشية)[1].

---

1 - ابن أبي شيبة [5498] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الحكم عن أناس من أهل المدينة أرى فيهم أبا جعفر قال: كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين، فأما سورة الجمعة فيبشر بها المؤمنين ويحرضهم،

إسناد صحيح. وقد تقدم في الصلاة أنه كان يقرأها ويسبح رواه الثوري ووكيع وعبدة عن مسعر عن عمير بن سعيد قال: سمعت أبا موسى قرأ في الجمعة بـ (سبح اسم ربك الأعلى) فقال: سبحان ربي الأعلى.اهـ صحيح.

- الدولابي [ك1995] حدثنا أحمد بن أبي العباس قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة عن علي بن أبي حملة عن يحيى بن راشد أبي هشام الطويل قال: صليت خلف ابن الزبير الجمعة فقرأ في الركعة الأولى: بسورة الجمعة، وفي الركعة الثانية: بسبح اسم ربك الأعلى، حتى إذا انتهى إلى هذا الموضع (إن هذا لفي الصحف الأولى) قال: (صحف إبراهيم وموسى).اهـ سند جيد.

- حرب [822] حدثنا محمد بن الوزير قال: ثنا يحيى بن حسان قال: ثنا ابن لهيعة قال: ثنا ابن هبيرة أنه سمع مسلمة بن مخلد الأنصاري يقرأ في صلاة الجمعة (والضحى) و(ألم نشرح لك صدرك).اهـ لا بأس به.

- وذكر ابن عبد الحكم في فتوح مصر والمغرب [348] حديث ابن وهب عن يحيى بن أيوب عن جعفر بن ربيعة عن علي بن رباح عن شرحبيل بن حسنة أنه قرأ في الجمعة (الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله). حدثناه عمرو بن سواد.اهـ سند جيد.

السجود في الزحام يوم الجمعة

- عبد الرزاق [1556] عن الثوري عن أبي إسحاق عن الشعبي أن عمر قال إن اشتد الزحام يوم الجمعة فليسجد أحدكم على ظهر أخيه. ابن أبي شيبة [2735] حدثنا هشيم قال: أخبرنا مجالد عن الشعبي عن سعيد بن ذي لعوة قال: قال عمر: إذا لم يقدر أحدكم على

وأما سورة المنافقين فيؤيس بها المنافقين ويوبخهم بها. عبد الرزاق [5230] عن ابن جريج قال قلت لعطاء أسنة رفع الصوت بالقراءة يوم الجمعة قال نعم.

السجود يوم الجمعة، فليسجد على ظهر أخيه.اهـ ضعيف وابن ذي لعوة مجهول وضعيف يخالف.

- عبد الرزاق [1557] عن معمر عن الأعمش عن مسيب بن رافع أن عمر بن الخطاب قال: من آذاه الحر يوم الجمعة فليبسط ثوبه فليسجد عليه ومن زحمه الناس يوم الجمعة حتى لا يستطيع أن يسجد على الارض فليسجد على ظهر رجل. ابن أبي شيبة [2741] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر قال: إذا لم يستطع الرجل أن يسجد يوم الجمعة فليسجد على ظهر أخيه. حدثنا جرير عن منصور عن فضيل عن إبراهيم قال: قال عمر ثم ذكر مثل حديث أبي معاوية عن الأعمش عن المسيب. ابن المنذر[1856] حدثنا علي بن الحسن قال ثنا عبد الله عن سفيان عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب أن عمر بن الخطاب قال: إذا اشتد الزحام فليسجد أحدكم على ظهر أخيه. البيهقي [5838] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أسيد بن عاصم حدثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأعمش عن المسيب عن زيد بن وهب أن عمر قال: إذا اشتد الحر فليسجد على ثوبه، وإذا اشتد الزحام فليسجد أحدكم على ظهر أخيه. ابن حزم في المحلى [403/2] من طريق أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر بن الخطاب قال: إذا اشتد الحر فليسجد أحدكم على ثوبه، وإذا اشتد الزحام فليسجد على ظهر رجل.اهـ صحيح.

وقال أحمد [217] حدثنا سليمان بن داود أبو داود ثنا سلام يعني أبا الأحوص عن سماك بن حرب عن سيار بن المعرور قال سمعت عمر ﵁ يخطب وهو يقول: إن رسول الله ﷺبنى هذا المسجد ونحن معه المهاجرون والأنصار فإذا اشتد الزحام فليسجد الرجل منكم

على ظهر أخيه ورأى قوما يصلون في الطريق فقال صلوا في المسجد.اهـ صححه أحمد شاكر وشعيب.

- ابن أبي شيبة [2740] حدثنا إسحاق بن سليمان عن عنبسة عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن **جابر** قال: إذا رفع الذي بين يديه رأسه سجد.اهـ سند ضعيف.

من فاته الخطبة

- عبد الرزاق [5485] عن الاوزاعي عن عمرو بن شعيب قال سمعته يقول: قال **عمر بن الخطاب**: الخطبة موضع الركعتين من فاتته الخطبة صلى أربعا.اهـ تقدم ما فيه في ما يدرك به الصلاة. ابن أبي شيبة [5374] حدثنا وكيع عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن عمر بن الخطاب قال: كانت الجمعة أربعا، فجعلت ركعتين من أجل الخطبة، فمن فاتته الخطبة فليصل أربعا.اهـ

وقال ابن أبي شيبة [5367] حدثنا هشيم قال أخبرنا هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثت عن عمر بن الخطاب أنه قال: إنما جعلت الخطبة مكان الركعتين، فإن لم يدرك الخطبة فليصل أربعا.اهـ

- الطبراني [9548] حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص عن **عبد الله** قال: من أدرك الخطبة فالجمعة ركعتان ومن لم يدركها فليصل أربعا ومن لم يدرك الركعة فلا يعتمد بالسجدة حتى يدرك الركعة.اهـ خبر صحيح، يأتي في الباب بعده.

من أدرك ركعة من الصلاة

- ابن الجعد [1959] أنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبد الله قال: من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى. ابن الجعد [1957] أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبد الله قال: من فاتته فليصل أربعا يعني يوم الجمعة.اهـ

ورواه ابن أبي شيبة [5375] حدثنا هشيم قال أخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله: من أدرك ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى، ومن لم يدرك الركوع فليصل أربعا. عبد الرزاق [5477] عن أبي إسحاق عن أبي الاحوص عن ابن مسعود قال: من أدرك الركعة فقد أدرك الجمعة، ومن لم يدرك الركعة فليصل أربعا.اهـ أظن سقط منه الثوري.

وقال سحنون في المدونة [1/ 229] قال علي عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: من أدرك ركعة يوم الجمعة فقد أدرك الجمعة، ومن فاتته ركعتان فليصل أربعا.اهـ

وقال الطبراني [9545] حدثنا الحسين بن جعفر القتات الكوفي ثنا منجاب بن الحارث ثنا علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: من أدرك من الجمعة ركعة فليضف إليها أخرى، ومن فاتته الركعتان فليصل أربعا. ثم قال [9547] حدثنا محمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة قال: سئل أبو إسحاق السبيعي أذكرت عن أبي الأحوص أن عبد الله قال: من أدرك الركعتين أو أحدهما فقد أدرك الجمعة ومن فاتته الركعتان فليصل أربعا؟ قال: نعم. البيهقي [5949] أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو حدثنا أبو العباس الأصم أخبرنا الربيع قال قال الشافعي حكاية عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله هو ابن مسعود قال: إذا أدركت ركعة من الجمعة فأضف إليها أخرى، فإذا فاتك الركوع فصل أربعا. وأخبرنا أبو

سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب أخبرنا أبو بحر البربهاري حدثنا بشر بن موسى حدثنا الحميدي حدثنا وكيع حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وهبيرة قالا قال عبد الله بن مسعود: من أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى، ومن فاته الركعتان صلى أربعا. رواه عيسى بن يونس عن زكريا ومن أدرك القوم جلوسا صلى أربعا ورواه الأعمش عن أبي إسحاق وإذا فاتك الركوع فصل أربعا ولم يذكرا هبيرة في الإسناد.اهـ رواية الأعمش والثوري أصح. وإسناده صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة [5381] حدثنا هشيم عن حجاج عن أبي الضحى عن مسروق قال: قال عبد الله: من لم يدرك الركوع يوم الجمعة فليصل أربعا[1].اهـ رجاله ثقات وحجاج ليس بالقوي.

- عبد الرزاق [5471] عن معمر عن أيوب عن نافع أن ابن عمر قال: إذا أدرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى إليها ركعة أخرى فإن وجدهم جلوسا صلى أربعا. عبد الرزاق [5472] عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر نحوه. عبد الرزاق [5473] عن الثوري عن الاشعث عن نافع عن ابن عمر مثله. ورواه سحنون عن علي بن زياد عن سفيان بمثله.

وقال عبد الرزاق [5470] عن معمر عن خصيف الجزري عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: إذا أدرك الرجل يوم الجمعة ركعة صلى إليها ركعة أخرى. ابن أبي شيبة [5377] حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: من أدرك من الجمعة ركعة فليضف إليها أخرى. البيهقي [5947] أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكى أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب حدثنا جعفر بن عون أخبرنا يحيى

---

[1] - قال سحنون في المدونة [1/ 229] قال علي عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن الأسود وعلقمة قالا: إذا أدرك الركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى، وإن أدركهم جلوسا صلى أربعا.اهـ صحيح.

بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال: من أدرك ركعة من الجمعة فقد أدركها إلا أنه يقضي ما فاته. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا أسيد بن عاصم حدثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن الأشعث عن نافع عن ابن عمر قال: إذا أدركت من الجمعة ركعة فأضف إليها أخرى، فإن أدركتهم جلوسا فصل أربعا. تابعه أيوب عن نافع.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5382] حدثنا هشيم قال: أخبرنا سعيد عن قتادة عن أنس وسعيد بن المسيب أنهما قالا: من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى. ابن أبي شيبة [5392] حدثنا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب وأنس والحسن قالوا: إذا أدرك من الجمعة ركعة أضاف إليها أخرى، فإذا أدركهم جلوسا صلى أربعا. ابن أبي شيبة [5396] حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك قال: إذا أدركهم يوم الجمعة جلوسا صلى أربعا.اهـ صحيح.

من فاته صلاة الجمعة

- ابن أبي شيبة [5441] حدثنا عبد السلام بن حرب عن القاسم بن الوليد قال: قال علي: لا جماعة يوم جمعة إلا مع الإمام.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [5459] عن معمر عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين أن زيد بن ثابت أتى المسجد يوم الجمعة فلقي الناس منصرفين فدخل دارا فصلى فيها فقيل له هلا أتيت المسجد قال إن من لا يستحيي من الناس لا يستحيي من الله. ابن أبي شيبة [5435] حدثنا هشيم قال: أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن زيد بن ثابت أنه راح إلى الجمعة، فإذا الناس قد استقبلوه وقد صلوا، قال: فمال إلى مسجد، أو إلى دار فصلى، قال: فقيل له في ذلك؟ فقال: إنه من لا يستحيي من الناس، لا يستحيي من الله. ابن أبي شيبة [5437] حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين أن زيد بن ثابت لقي الناس

راجعين من الجمعة، فمال إلى دار، فقيل له؟ فقال: من لا يستحيي من الناس، لا يستحيي من الله. ابن سعد [6417] أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصاري قال: حدثنا هشام بن حسان قال: حدثنا محمد بن سيرين قال: خرج زيد بن ثابت يريد الجمعة فاستقبله الناس راجعين فدخل دارا، فقيل له. فقال: إنه من لا يستحيي من الناس لا يستحيي من الله.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5461] عن ابن عيينة عن ابن شبرمة أن رجلا لقي الناس يوم الجمعة قد انصرفوا فقال له حذيفة تنكب سنن الناس فإنه لا خير فيمن لا حياء فيه.اهـ مرسل.

- عبد الرزاق [5456] عن الثوري عن الحسن بن عبيد الله قال: صليت أنا وزر فأمني وفاتتني الجمعة فسألت إبراهيم فقال فعل ذلك عبد الله بعلقمة والأسود.اهـ صحيح، أراه يريد ما تقدم عند مسلم في صلاة العشاء.

- ابن أبي شيبة [5376] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال: قال عبد الله: من أدرك الجمعة فهي ركعتان، ومن لم يدرك فليصل أربعا.اهـ صحيح تقدم.

- عبد الرزاق [5482] أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة قال جاء رجل إلى عمران بن الحصين فقال رجل قد فاتته الجمعة كم يصلي قال عمران ولم تفوته الجمعة فلما ولى الرجل قال عمران أما إنه لو فاتتني الجمعة صليت أربعا.اهـ سند صحيح.

- عبد الرزاق [5483] عن جعفر قال سمعت أبا غالب يقول سمعت أبا أمامة صاحب رسول الله ﷺيقول إذا كان يوم الجمعة قامت الملائكة بأبواب المسجد فيكتبون الناس على منازلهم الاول فإن تأخر رجل منهم عن منزله دعت له الملائكة يقولون اللهم إن كان مريضا فاشفه اللهم إن كانت له حاجة فاقض له حاجته فلا يزالون كذلك حتى إذا خرج

الامام طويت الصحف ثم ختمت فمن جاء بعد نزول الامام فقد أدرك الصلاة ولم يدرك الجمعة.اهـ سند حسن. أُراه يريد الفضل.

- عبد الرزاق [5273] عن الثوري عن هارون بن عنترة عن رجل من بني فزارة عن امرأة منهم قالت جاءنا **عبد الله بن مسعود** يوم الجمعة فقال إذا صليتن مع الامام يوم الجمعة فصلين ركعتين وإذا صليتن في بيوتكن فصلين أربعا. عبد الرزاق [5274] عن جعفر بن سليمان عن شعبة عن عمرو بن مرة عن حميد الفزاري عن امرأة منهم مثله وزاد فيه قال ولا يأتي عليكن عام إلا وهو شر من الذي كان قبله ولموت أهل بيتي أهون علي موتا من عددهن من الجعلان ولا تؤتون إلا من قبل أمرائكم وبئس عبد الله أنا إن كذبت. ابن أبي شيبة [5197] حدثنا أبو معاوية عن مسلم بن نجيح عن عبد الله بن معدان عن جدته قالت: قال لنا عبد الله بن مسعود: إذا صليتن يوم الجمعة مع الإمام، فصلين بصلاته، وإذا صليتن في بيوتكن فصلين أربعا. ورواه البيهقي [5858] من طريق إسماعيل بن إسحاق حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال: سمعت حميد الفزاري يحدث عن امرأة منهم قالت: جاءنا ابن مسعود يوم الجمعة فقال: كيف تصلين؟ ثم قال: إذا صليتن مع الإمام فبصلاته، وإذا صليتن وحدكن فتصلين أربعا.اهـ رواه ابن الجعد عن شعبة مثله. يشهد له ما تقدم عن عبد الله.

انصراف الإمام بعد الصلاة

- ابن أبي شيبة [5461] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن **ابن عمر** أنه كان يستحب للإمام إذا صلى أن يدخل.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5462] حدثنا وكيع عن أبي العميس عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن **ابن عباس** أنه كان إذا صلى الجمعة فسلم دخل.اهـ سند صحيح.

ما جاء في القُصَّاص

- عبد الرزاق [5400] عن معمر عن الزهري قال أول من قص تميم الداري على عهد عمر استأذنه في كل جمعة مقاما فأذن له فكان يقوم قال ثم استزاده مقاما آخر فزاده فلما كان عثمان استزاده مقاما آخر فكان يقص في الجمعة ثلاث مرات قال معمر وسمعت غير الزهري يقول كان عمر إذا مر به وهو يقص أمر على حلقه السيف.

- عبد الرزاق [5407] عن معمر قال بلغني أن عليا مر بقاص فقال أتعرف الناسخ من المنسوخ قال لا قال هلكت وأهلكت قال ومر بآخر قال ما كنيتك قال أبو يحيي قال بل أنت أبو اعرفوني.اهـ

رواه أبو خيثمة [العلم130] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن أن عليا عليه السلام مر بقاص فقال أتعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال: لا. قال: هلكت وأهلكت. ابن أبي شيبة [26716] حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن أن عليا رأى رجلا يقص فقال: علمت الناسخ والمنسوخ؟ قال: لا، قال: هلكت وأهلكت.اهـ صحيح، رواه أبو عبيد وغيره. والقاص هو مصدع أبو يحيى. يأتي في كتاب العلم إن شاء الله.

- عبد الرزاق [5408] عن ابن عيينة عن بيان عن قيس بن أبي حازم قال ذكر لابن مسعود قاص يجلس بالليل ويقول للناس قولوا كذا قولوا كذا فقال إذا رأيتموه فأخبروني فأخبروه قال فجاء عبد الله متقنعا فقال من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا عبد الله بن مسعود تعلمون إنكم لأهدى من محمد وأصحابه وإنكم لمتعلقين بذنب ضلالة.اهـ صحيح، ذكرته في كتاب البدع.

- عبد الرزاق [5395] عن معمر عن الأزرق بن قيس قال كنت جالسا عند ابن عمر والناس يسألونه وعبيد بن عمير يقص فقال ابن عمر خلوا بيننا وبين مذكرنا.اهـ سند صحيح.

- ابن سعد [5171] أخبرنا هشام أبو الوليد الطيالسي قال حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك قال: انطلقت مع ابن عمر إلى عبيد بن عمير وهو يقص على أصحابه فنظرت إلى ابن عمر فإذا عيناه تهراقان. ثم قال [5207] أخبرنا يحيى بن عباد قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك قال: رأيت ابن عمر عند عبيد بن عمير وهو يقص وعيناه تهراقان جميعا. الفاكهي [1554] حدثنا حسين بن حسن قال أنا هشيم عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك قال: رأيت ابن عمر عند عبيد بن عمير وعبيد يقص، فرأيت عيني ابن عمر تهرقان دمعا.اهـ صحيح.

وقال ابن سعد [5172] أخبرنا موسى بن مسعود أبو حذيفة النهدي قال حدثنا عكرمة بن عمار عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه أنه قرأ (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد) حتى ختم الآية، فجعل ابن عمر يبكي حتى لثقت لحيته وجيبه من دموعه قال عبد الله: فحدثني الذي كان إلى جنب ابن عمر قال: لقد أردت أن أقوم إلى عبيد بن عمير، فأقول له: اقصر عليك فإنك قد آذيت هذا الشيخ.اهـ لا بأس به.

- عبد الرزاق [5405] عن ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد وغيره قال رأيت ابن عمر يرفع يديه عند القاص.اهـ سند صحيح.

- ابن سعد [5173] أخبرنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال: رأيت ابن عمر عند القاص رافعا يديه يدعو حتى تحاذيا منكبيه. ورواه الحسن بن علي بن عفان في الأمالي [29] حدثنا جعفر بن عون قال: ثنا يحيى بن سعيد عن القاسم قال: رأيت ابن عمر رافعا يديه إلى منكبيه يدعو عند القاص.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [5396] عن محمد بن راشد قال أخبرني عبدة بن أبي لبابة قال دخلت المسجد وصليت مع ابن عمر العصر ثم جلس وحلق عليه أصحابه وجعل ظهره نحو القاص قال: ثم أفاض بالحديث قال فرفع القاص يده يدعو، فلم يرفع ابن عمر يده.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5404] عن عبد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر لم يكن يجلس مع القصاص إلا قاص الجماعة.اهـ حسن.

- عبد الرزاق [5401] عن معمر عن الزهري عن سالم أن ابن عمر كان يخرج من المسجد فيلقاه الرجل فيقول: ما شأنك يا أبا عبد الرحمن فيقول: أخرجني القاص. قال معمر قال الزهري وقد كان ابن المسيب يسمعهم يقرؤون السجدة فلا يسجد ويقول إني لم أجلس إليهم.اهـ صحيح.

وقال ابن أبي شيبة [26719] حدثنا شبابة بن سوار قال: حدثنا شعبة قال: حدثني عقبة بن حريث قال: سمعت ابن عمر وجاء رجل قاص وجلس في مجلسه فقال ابن عمر: قم من مجالسنا، فأبى أن يقوم، فأرسل ابن عمر إلى صاحب الشرط: أقم القاص، فبعث إليه فأقامه.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5402] عن معمر عن ابن خثيم عن عبد الله بن عياض قال دخل عبيد بن عمير على عائشة فسألت من هذا فقال أنا عبيد بن عمير قالت عمير بن قتادة قال نعم يا أمتاه قالت أما بلغني أنك تجلس ويجلس إليك قال بلى يا أم المؤمنين قالت فإياك وتقنيط الناس وإهلاكهم.اهـ في ثقات ابن حبان عبيد الله بن عياض. وقال الفاكهي [1555] حدثنا محمد بن أبي عمر قال ثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن عطاء قال: دخلت أنا وعبيد بن عمير على عائشة فقالت: لا هجرة بعد الفتح. وقالت لعبيد: اقصص يوما ودع يوما لا تمل الناس.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5406] عن معمر عن الزهري أن عائشة أرسلت إلى مروان تشكو السائب وكان قاصا فقالت والله ما أستطيع أن أكلم خادمي فنهاه مروان فعاد فشكته أيضا فلقيه مروان أيضا فصكه أو قال لطمه.اهـ مرسل.

يأتي من هذا الباب إن شاء الله في كتاب العلم.

التجميع مع أمراء السوء

- عبد الرزاق [3787] عن معمر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال إنكم في زمان قليل خطباؤه كثير علماؤه يطيلون الصلاة ويقصرون الخطبة وإنه سيأتي عليكم زمان كثير خطباؤه قليل علماؤه يطيلون الخطبة ويؤخرون الصلاة حتى يقال هذا شرق الموتى قال قلت له وما شرق الموتى قال إذا اصفرت الشمس جدا فمن أدرك ذلك فليصل الصلاة لوقتها فإن احتبس فليصل معهم وليجعل صلاته وحده الفريضة وليجعل صلاته معهم تطوعا.اهـ ثقات.

وقال ابن أبي شيبة [7673] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود وعلقمة قالا: قال عبد الله: إنه سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها ويخنقونها إلى شرق الموتى فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا في بيوتكم، ثم اجعلوا صلاتكم سبحة.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5528] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن إبراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة الزهري قال: أخر الحجاج الجمعة، فلما صلى صلاها معه أبو جحيفة، ثم قام فوصلها بركعتين، ثم قال: يا أبا بكر، أشهدك أنها العصر.اهـ سند ضعيف.

- ابن سعد [5157] أخبرنا حفص بن عمر الحوضي قال حدثنا الحكم بن ذكوان عن شهر بن حوشب أن الحجاج كان يخطب الناس وابن عمر في المسجد فخطب الناس حتى أمسى

فناداه ابن عمر: أيها الرجل الصلاة فأقعد ثم ناداه الثانية: فأقعد ثم ناداه الثالثة: فاقعد فقال لهم في الرابعة: أرأيتم إن نهضت أتنهضون؟ قالوا: نعم فنهض فقال: الصلاة فإني لا أرى لك فيها حاجة، فنزل الحجاج، فصلى، ثم دعا به، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: إنما نجيء للصلاة فإذا حضرت الصلاة فصل بالصلاة لوقتها، ثم بقبق بعد ذلك ما شئت من بقبقة.اهـ إنما هو عبد الحكم بن ذكوان لا يعرف.

- البيهقي [6068] أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد أخبرنا عبد الله بن جعفر حدثنا يعقوب بن سفيان حدثنا ابن عثمان أخبرنا عبد الله أخبرنا حرملة بن عمران حدثني عبد العزيز بن عبد الملك بن مليل السليحي إلى قضاعة قال حدثني أبي قال: كنت مع **عقبة بن عامر** جالسا قريبا من المنبر يوم الجمعة فخرج محمد بن أبي حذيفة فاستوى على المنبر فخطب الناس، ثم قرأ عليهم سورة من القرآن، وكان من أقرأ الناس فقال عقبة بن عامر صدق الله ورسوله إني سمعت رسول الله ﷺيقول: ليقرأن القرآن رجال لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية. فسمعها ابن أبي حذيفة فقال: والله لئن كنت صادقا وإنك ما علمت لكذوب إنك منهم. قال عبد الله يعني ابن المبارك حمل هذا الحديث أنهم يجمعون معهم ويقولون لهم هذه المقالة.اهـ رواه كذلك يعقوب في المعرفة، ثقات وابن مليل وابنه ذكرهما ابن حبان في الثقات. ورواه أحمد مختصرا. تقدم في إمامة أمراء السوء.

- ابن سعد [6519] أخبرنا المعلى بن أسد قال حدثنا عبد الرحمن بن العريان الحارثي قال: سمعت ثابتا البناني قال: كنا مع **أنس بن مالك** يوم الجمعة قال: فأخر الحجاج الصلاة، قال: فقام أنس وهو يريد أن يكلمه فنهاه إخوانه ومن يشفق عليه، قالوا: إنا نخافه عليك وعلى ولدك، قال: فما زالوا به حتى صرفوه عن رأيه. قال: فخرج فركب دابته وانطلق نحو الزاوية قال: فقال في مسيره ذاك: والله ما أعرف شيئا مما كنا عليه على عهد النبي ﷺإلا شهادة أن لا إله إلا الله، فقال له رجل: فالصلاة يا أبا حمزة؟ قال: قد صليتم الظهر عند المغرب أفتلك كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟!.اهـ إسناد حسن.

وقال أبو بكر المروزي في الجمعة [58] حدثنا داود بن رشيد حدثنا محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن أبي كليب قال: كان هشام بن إسماعيل يؤخر الجمعة، فكان أنس يصلي الظهر في بيته أربع ركعات، ثم يجيء فيصلي مع الناس.اهـ ضعيف.

- ابن أبي شيبة [7642] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: كان الحسن والحسين يصليان خلف مروان قال: فقيل له: أما كان أبوك يصلي إذا رجع إلى البيت قال: فيقول لا والله ما كانوا يزيدون على صلاة الأئمة.اهـ صحيح. ابن أبي شيبة [7650] حدثنا وكيع حدثنا بسام قال: سألت أبا جعفر عن الصلاة مع الأمراء فقال: صل معهم فإنا نصلي معهم قد كان الحسن والحسين يبتدران الصلاة خلف مروان قال: قلت: إن الناس يزعمون أن ذلك تقية، قال: وكيف إن كان الحسن بن علي ليسب مروان في وجهه وهو على المنبر حتى يولي. ابن سعد [7468] أخبرنا شبابة بن سوار قال أخبرني بسام قال: سألت أبا جعفر عن الصلاة خلف بني أمية؟ فقال: صل خلفهم فإنا نصلي خلفهم. قال: قلت: يا أبا جعفر، إن ناسا يزعمون أن هذا منكم تقية فقال: قد كان الحسن والحسين يصليان خلف مروان يبتدران الصف وإن كان الحسين ليسبه وهو على المنبر حتى ينزل، أفتقية هذه.اهـ صحيح.

- ابن سعد [7456] أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم الأسدي عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال: كان مروان أميرا علينا ست سنين، فكان يسب عليا كل جمعة على المنبر، ثم عزل فاستعمل سعيد بن العاص سنين فكان لا يسبه، ثم عزل، وأعيد مروان، فكان يسبه، فقيل يا حسن ألا تسمع ما يقول هذا؟ فجعل لا يرد شيئا، قال: وكان حسن يجيء يوم الجمعة فيدخل في حجرة النبي ﷺ فيقعد فيها، فإذا قضيت الخطبة خرج فصلى، ثم رجع إلى أهله، قال: فلم يرض بذلك حتى أهداه له في بيته، قال: فإنا لعنده إذ قيل فلان بالباب، قال: ائذن له فوالله إني لأظنه قد جاء بشر، فأذن له فدخل، فقال: يا حسن إني قد جئتك من عند سلطان وجئتك بعزمة، قال: تكلم. قال: أرسل مروان بعلي وبعلي وبعلي، وبك

وبك وبك وما وجدت مثلك إلا مثل البغلة يقال لها: من أبوك؟ فتقول: أبي الفرس. قال: ارجع إليه فقل له: إني والله لا أمحو عنك شيئا مما قلت بأن أسبك، ولكن موعدي وموعدك الله، فإن كنت صادقا فجزاك الله بصدقك، وإن كنت كاذبا فالله أشد نقمة، وقد كرم الله جدي أن يكون مثله أو قال: مثلي مثل البغلة، فخرج الرجل، فلما كان في الحجرة لقي الحسين فقال له: يا فلان ما جئت به، قال: جئت برسالة وقد أبلغتها، فقال: والله لتخبرني ما جئت به أو لآمرن بك فلتضربن حتى لا تدري متى رفع عنك، فقال: ارجع فرجع، فلما رآه الحسن قال: أرسله، قال: إني لا أستطيع، قال: لم، قال: إني قد حلفت، قال: قد لج فأخبره، فقال: أكل فلان بظر أمه إن لم يبلغه عني ما أقول، فقال: يا حسين، إنه سلطان قال: آكله إن لم يبلغه عني ما أقول، قل له: بك وبك وبأبيك وبقومك وآية بيني وبينك أن تمسك منكبيك من لعنة رسول الله ﷺ قال: فقال وزاد.اهـ سند صحيح، عمير مولى بني هاشم وثقه ابن معين.

التطوع بعد الجمعة

- مسلم [2074] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قالا حدثنا عبد الله بن إدريس عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعا. زاد عمرو في روايته قال ابن إدريس قال سهيل فإن عجل بك شيء فصل ركعتين في المسجد وركعتين إذا رجعت.اهـ

- الطحاوي [1981] حدثنا يزيد بن سنان قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر أن عمر كان يكره أن يصلي بعد صلاة الجمعة مثلها.اهـ سند صحيح.

- مسلم [1460] حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح قالا أخبرنا الليث ح و حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله أنه كان إذا صلى الجمعة انصرف فسجد سجدتين في بيته ثم قال كان رسول الله ﷺيصنع ذلك.اهـ

- أبو داود [1129] حدثنا محمد بن عبيد وسليمان بن داود المعنى قالا حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب عن نافع أن ابن عمر رأى رجلا يصلي ركعتين يوم الجمعة في مقامه فدفعه وقال أتصلي الجمعة أربعا وكان عبد الله يصلي يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. صححه الألباني. ورواه ابن المنذر [1876] حدثنا محمد بن إسماعيل قال: نا سعيد قال: ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع أن ابن عمر رأى رجلا يصلي بعد الجمعة ركعتين فدفعه، ثم قال: أتصلي الجمعة أربعا؟ وكان عبد الله إذا صلى الجمعة صلى في بيته ركعتين، وقال: هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم. الطحاوي [1976] حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا عارم قال: ثنا حماد بن زيد قال: ثنا أيوب عن نافع به.اهـ صحيح.

وقال محمد بن عاصم في جزئه [52] حدثنا أبو سفيان ومحمد عن النعمان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين.اهـ صحيح. النعمان هو ابن عبد السلام، ومحمد هو ابن المغيرة.

- أبو داود [1132] حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة المروزي أخبرنا الفضل بن موسى عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن ابن عمر قال: كان إذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين ثم تقدم فصلى أربعا وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ولم يصل في المسجد فقيل له فقال كان رسول الله ﷺيفعل ذلك. صححه الألباني. ثم قال [1135] حدثنا إبراهيم بن الحسن حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فينماز عن مصلاه

الذي صلى فيه الجمعة قليلا غير كثير قال فيركع ركعتين قال ثم يمشي أنفس من ذلك فيركع أربع ركعات قلت لعطاء كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك قال مرارا قال أبو داود ورواه عبد الملك بن أبي سليمان ولم يتمه.اهـ

ورواه البيهقي [6158] أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثنا محمد بن عبد الوهاب أخبرنا جعفر بن عون أخبرنا ابن جريج عن عطاء قال: رأيت ابن عمر يصلي الجمعة فتنحى عن مصلاه الذي صلى فيه قليلا غير كثير، ثم ركع ركعتين، ثم يمشي أيسر من ذلك، ثم يركع أربع ركعات. قال قلت له: كم رأيته يصنع ذلك؟ قال: مرارا فإذا فرغ جاء إلى الطواف.اهـ ورواه ابن أبي شيبة [5468] حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال: حدثنا عطاء قال: رأيت ابن عمر صلى الجمعة، ثم تنحى عن مكانه، فصلى ركعتين فيهما خفة، ثم تنحى عن مقامه ذلك فصلى أربعا، هي أطول من تينك. ابن أبي شيبة [5412] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عطاء قال: كان ابن عمر إذا صلى الجمعة، صلى بعدها ست ركعات ركعتين ثم أربعا. ابن المنذر [1882] حدثنا علان بن المغيرة قال: ثنا عمرو بن خالد قال: ثنا زهير قال: ثنا أبو إسحاق عن عطاء قال أبو إسحاق حدثني غير مرة قال: صليت مع عبد الله بن عمر الجمعة فلما سلم الإمام، قام فصلى ركعتين، ثم قام، فصلى أربع ركعات، ثم انصرف. الطحاوي [1977] ثنا سليمان بن شعيب قال: ثنا عبد الرحمن بن زياد قال ثنا زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن عطاء قال أبو إسحاق حدثني غير مرة قال: صليت مع ابن عمر يوم الجمعة فلما سلم قام فصلى ركعتين، ثم قال: فصلى أربع ركعات، ثم انصرف. محمد بن عاصم [53] حدثنا أبو سفيان ومحمد عن النعمان عن سفيان عن أبي إسحاق السبيعي والزبير بن عدي عن عطاء أن ابن عمر كان يصلي بعد الجمعة ركعتين ثم أربعا.اهـ صحيح.

- الطحاوي [1965] حدثنا فهد قال: ثنا علي بن معبد قال: ثنا عبيد الله عن زيد عن جبلة بن سحيم عن عبد الله بن عمر أنه كان يصلي قبل الجمعة أربعا لا يفصل بينهن بسلام، ثم بعد الجمعة ركعتين، ثم أربعا.اهـ سند صحيح.

- ابن أبي شيبة [5469] حدثنا غندر عن ابن جريج قال: أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب ابن أخت نمر يسأله عن شيء رآه منه معاوية في الصلاة، فقال: نعم، صليت معه الجمعة في المقصورة، فلما سلم الإمام قمت في مقامي فصليت، فلما دخل أرسل إلي، وقال: لا تعد لما فعلت، إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تكلم أو تخرج، فإن رسول الله ﷺأمرنا بذلك أن لا توصل صلاة حتى نتكلم أو نخرج.اهـ رواه مسلم.

- عبد الرزاق [3921] عن معمر عن قتادة قال ذكرت لابن المسيب أن ابن عمر رأى رجلا يصلي يوم الجمعة في مكانه تطوعا فنهاه ابن عمر عن ذلك وقال لا أراك تصلي مكانك فقال ابن المسيب إنما كَره ذلك للإمام.اهـ مرسل. عبد الرزاق [5528] عن ابن جريج قال أخبرني عطاء أن عمرو بن شعيب صلى الجمعة ثم ركع على إثرها ركعتين في المسجد فنهاه ابن عمر عن ذلك وقال أما الإمام فلا إذا صليت فانقلب فصل في بيتك ما بدا لك إلا أن تطوف وأما الناس فإنهم يصلون في المسجد.اهـ وهذا مرسل، تقدم في الصلاة.

- عبد الرزاق [5524] عن معمر عن قتادة أن ابن مسعود كان يصلي قبل الجمعة أربع ركعات وبعدها أربع ركعات قال أبو إسحاق وكان علي يصلي بعد الجمعة ست ركعات.اهـ

ثم قال عبد الرزاق [5525] عن الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال كان عبد الله يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعا وبعدها أربعا حتى جاءنا علي فأمرنا أن نصلي بعدها ركعتين ثم أربعا. ورواه ابن أبي شيبة [5410] حدثنا هشيم قال: أخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: قدم علينا ابن مسعود فكان يأمرنا أن

نصلي بعد الجمعة أربعا، فلما قدم علينا علي أمرنا أن نصلي ستا، فأخذنا بقول علي وتركنا قول عبد الله، قال: كان يصلي ركعتين، ثم أربعا. ابن المنذر [1880] حدثنا علي بن الحسن قال ثنا عبد الله عن سفيان قال حدثني عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: كان ابن مسعود يأمرنا أن نصلي قبل الجمعة أربعا، وبعدها أربعا. الطحاوي [1978] حدثنا يزيد بن سنان قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن عن علي أنه قال: من كان مصليا بعد الجمعة فليصل ستا. الطحاوي [1979] حدثنا يونس قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: علم ابن مسعود الناس أن يصلوا بعد الجمعة أربعا فلما جاء علي بن أبي طالب علمهم أن يصلوا ستا.اهـ صحيح.

وقال الطحاوي [1980] حدثنا ابن أبي داود قال ثنا حماد بن يونس قال ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: قدم علينا عبد الله فكان يصلي بعد الجمعة أربعا فقدم بعده علي فكان إذا صلى الجمعة صلى بعدها ركعتين وأربعا فأعجبنا فعل علي فاخترناه. ابن أبي شيبة [5411] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حبيب قال: كان عبد الله يصلي أربعا، فلما قدم علي صلى ستا ركعتين وأربعا.اهـ ابن حبيب هو أبو عبد الرحمن السلمي.

ورواه ابن المظفر في حديث شعبة [112] حدثنا يحيى بن محمد قال ثنا بندار قال ثنا أبو داود الطيالسي قال ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن قال: كان عبد الله يأمرنا أن نصلي بعد الجمعة أربعا فلما قدم علي أمرنا أن نصلي بعد الجمعة ست ركعات. قال شعبة قلت لأبي إسحاق قول علي عليه السلام سمعته من أبي عبد الرحمن؟ قال: لا، حدثنيه عطاء بن السائب. قال: شعبة فلقيت عطاء بن السائب فسألته فحدثني به.اهـ صحيح.

- ابن أبي شيبة [5418] حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن **عبد الله** أنه كان يصلي بعد الجمعة أربعا. عفان بن مسلم في حديثه [26] حدثنا همام حدثنا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر أنا أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود كتب إلى ابنه أن أباه كان يصلي يوم الجمعة ركعتين ويصلي في المسجد قبل الجمعة ركعتين ويصلي بعد الجمعة أربعا. الطبراني [9554] حدثنا محمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن علقمة بن قيس أن ابن مسعود صلى يوم الجمعة بعدما سلم الإمام أربع ركعات. ابن أبي شيبة [5419] حدثنا مروان بن معاوية عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: كان عبد الله يصلي بعد الجمعة أربعا.اهـ صحيح من فعل عبد الله وتقدم في الصلاة أنها أربع لا يفصل بينهن بتسليم.

- عبد الرزاق [5530] عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين أو غيره أن **عمران بن حصين** صلى مع زياد الجمعة ثم قام فصلى بعدها أربعا فقال الناس لم يعتد بصلاة زياد فبلغ ذلك عمران فقال لأن تختلف الخناجر في جوفي أحب إلي من أن أفعل ذلك فلما كانت الجمعة الآخرة صلى معه الجمعة ثم جلس ولم يصل شيئا حتى صلى العصر. ابن أبي شيبة [5409] حدثنا هشيم بن بشير قال: حدثنا يونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن عمران بن حصين أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين، فقيل له: يا أبا نجيد، ما يقول الناس؟ قال: وما يقولون؟ قال: يقولون: إنك تصلي ركعتين إلى الجمعة فتكون أربعا. قال: فقال عمران: لأن تختلف النيازك بين أضلاعي أحب إلي من أن أفعل ذلك. فلما كانت الجمعة المقبلة صلى الجمعة، ثم احتبى فلم يصل شيئا حتى أقيمت صلاة العصر. ابن المنذر[1884] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال ثنا هشيم عن يونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن عمران بن حصين أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين، فقيل له: تدري ما يقول الناس؟ قال: وما يقولون؟ قال: يزعمون أنك تصلي إلى الجمعة ركعتين، فتجعلهما أربعا، فقال: لأن يختلف التنازل بين أضلاعي أحب إلي من أن أفعل ذلك، قال: فلما كانت الجمعة المقبلة

صلى الجمعة ثم احتبى فلم يقم للصلاة حتى نودي بالعصر.اهـ صحيح والمحفوظ عن حميد بن هلال وأنها ركعتان لا أربع.

- ابن أبي شيبة [5413] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه كان يصلي بعد الجمعة ست ركعات.اهـ إسناد صحيح.

ورواه ابن المنذر [1883] حدثنا محمد بن علي قال: ثنا سعيد قال: ثنا سفيان عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى أنه كان يصلي بعد الجمعة ستا.اهـ صحيح.

- عبد الرزاق [5531] عن الثوري عن نسير بن ذعلوق عن مسلم بن عياض قال قلت للحسن بن علي أقاضيتان ركعتا الجمعة مما سواهما قال نعم. الطبراني [2689] حدثنا علي بن عبد العزيز حدثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن نسير بن ذعلوق عن مسلم بن عياض قال: سألت الحسن بن علي عن ركعتي الجمعة؟ فقال: هما قاضيتان عما سواهما. ابن المنذر [1885] حدثنا علي بن الحسن قال ثنا عبد الله عن سفيان عن نسير بن ذعلوق عن مسلم بن عياض نحوه.اهـ حسن.

- البخاري [896] حدثنا سعيد بن أبي مريم قال حدثنا أبو غسان قال حدثني أبو حازم عن سهل قال: كانت فينا امرأة تجعل على أربعاء في مزرعة لها سلقا فكانت إذا كان يوم جمعة تنزع أصول السلق فتجعله في قدر ثم تجعل عليه قبضة من شعير تطحنها فتكون أصول السلق عرقه وكنا ننصرف من صلاة الجمعة فنسلم عليها فتقرب ذلك الطعام إلينا فنلعقه وكنا نتمنى يوم الجمعة لطعامها ذلك. حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بهذا وقال: ما كنا نقيل ولا نتغذى إلا بعد الجمعة.اهـ

- ابن حزم في المحلى [7/ 519] من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي نا محمد بن أبي بكر هو المقدمي نا سليمان بن داود نا سليمان بن معاذ نا سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا يصلح البيع يوم الجمعة حين ينادى للصلاة، فإذا قضيت فاشتر وبع.اهـ ضعيف.

فهرس الأبواب